

اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴿آل عمران: ٩٧﴾، نزلت عام الوفود أواخر سنة تسع .

فصل

في قدوم وفود العرب وغيرهم على النبي ﷺ

وفد ثقيف

فَقَدِمَ عَلَيْهِ وَفْدٌ ثَقِيفٍ، وَقَدْ تَقَدَّمَ مَعَ سِيَاقِ غَزْوَةِ الطَّائِفِ .

قال موسى بن عقبة: وأقام أبو بكر للناس حجَّهم، وقدم عروة بن مسعود الثقيفي على رسول الله ﷺ، فاستأذن رسول الله ﷺ ليرجع إلى قومه، فذكر نحوه ما تقدم، وقال: فقدم وفدهم، وفيهم: كنانة بن عبد ياليل، وهو رأسهم يومئذ، وفيهم: عثمان بن أبي العاص، وهو أصغرُ الوفد، فقال المغيرة بن شعبه: يا رسول الله ﷺ أنزل قومي عليّ فأكرمهم، فإني حديث الجرح فيهم، فقال رسول الله ﷺ: «لَا أَمْنَعُكَ أَنْ تُكْرِمَ قَوْمَكَ، وَلَكِنْ أَنْزَلْتَهُمْ حَيْثُ يَسْمَعُونَ الْقُرْآنَ»، وكان من جرح المغيرة في قومه أنه كان أجيراً لثقيف، وأنهم أقبلوا من مُضَرَ حتى إذا كانوا ببعض الطريق، عدا عليهم وهُم نيام، فقتلهم، ثم أقبل بأموالهم حتى أتى رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «أَمَّا الْإِسْلَامُ فَتَقَبَّلْ، وَأَمَّا الْمَالُ فَلَا، فَإِنَّا لَا نَعْدِرُ»، وأبى أَنْ يُخَمَّسَ مَا مَعَهُ، وَأَنْزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَفَدَّ ثَقِيفَ فِي الْمَسْجِدِ، وَبَنَى لَهُمْ خِيَاماً لِكَيْ يَسْمَعُوا الْقُرْآنَ، وَيَرَوْا النَّاسَ إِذَا صَلَّوْا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خُطِبَ لَا يَذْكُرُ نَفْسَهُ، فَلَمَّا سَمِعَهُ وَفَدَّ ثَقِيفَ، قَالُوا: يَا مُرْنَا أَنْ نَشْهَدَ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، وَلَا يَشْهَدُ بِهِ فِي خُطْبَتِهِ، فَلَمَّا بَلَغَهُ قَوْلُهُمْ، قَالَ: فَإِنِّي أَوَّلُ مَنْ شَهِدَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ . وَكَانُوا يَعْذُونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُلَّ يَوْمٍ، وَيَخْلَفُونَ عِثْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ عَلَى رِحَالِهِمْ، لِأَنَّهُ أَصْغَرُهُمْ، فَكَانَ عِثْمَانُ كُلَّمَا رَجَعَ الْوَفْدَ إِلَيْهِ وَقَالُوا بِالْهَاجِرَةِ، عَمِدَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ عَنِ الدِّينِ، وَاسْتَقْرَأَهُ الْقُرْآنَ، فَاخْتَلَفَ إِلَيْهِ عِثْمَانُ مَرَاراً حَتَّى فَقَّهُ فِي الدِّينِ وَعَلِمَ، وَكَانَ إِذَا وَجَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَائِماً، عَمَدَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، وَكَانَ يَكْتُمُ ذَلِكَ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَأَعْجَبَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَحْبَبَهُ، فَكَثُرَ الْوَفْدُ يَخْتَلِفُونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَاسْلَمُوا، فَقَالَ كِنَانَةُ بْنُ عَبْدِ يَالِيلٍ: هَلْ أَنْتَ مَقَاضِينَا حَتَّى نَرْجِعَ إِلَى قَوْمِنَا؟ قَالَ:

«نعم، إن أنتم أقررتم بالإسلام أقاضىكم، وإلا فلا قضية، ولا صلح بيني وبينكم». قال: أفرأيت الزنى، فإننا قوم نغترِب، ولا بد لنا منه؟ قال: «هُوَ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿وَلَا تَنْزِبُوا الزَّانِيَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٢]، قالوا: أفرأيت الربا فإنه أموالنا كلها؟ قال: «لَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ إِنْ اللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٢٧٨]. قالوا: أفرأيت الخمر، فإنه عصير أرضنا لا بد لنا منها؟ قال: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَهَا، وَقُرَأَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة: ٩٠]، فارتفع القوم، فخلا بعضهم ببعض، فقالوا: ويحك إننا نخاف إن خالفناه يوماً كيوم مكة، انطلقوا نكاتبه على ما سألناه، فأتوا رسول الله ﷺ فقالوا: نعم لك ما سألت، أرايت الرِّبَّةَ ماذا نصنع فيها؟ قال: «اهدِمُوهَا». قالوا: هيهات لو تعلمُ الرِّبَّةُ أنك تُريد هدمها، لقتلت أهلها، فقال عمر بن الخطاب: ويحك يا ابن عبد ياليل، ما أجهلك، إنما الرِّبَّةُ حجر. فقالوا: إنا لم نأتك يا ابن الخطاب، وقالوا لرسول الله ﷺ: تَوَلَّ أنت هدمها، فأما نحن، فإننا لا نهديها أبداً. قال: «فَسَابَعْتُ إِلَيْكُمْ مَنْ يَكْفِيكُمْ هَدْمَهَا» فكاتبوه، فقال كِنانة بن عبد ياليل: ائذن لنا قبل رسولك، ثم ابعث في آثارنا، فإننا أعلم بقومنا، فأذن لهم رسول الله ﷺ، وأكرمهم وحباهم، وقالوا: يا رسول الله! أمر علينا رجلاً يؤمننا من قومنا، فأمر عليهم عثمان بن أبي العاصِ لما رأى من حرصه على الإسلام، وكان قد تعلم سوراً من القرآن قبل أن يخرج، فقال كِنانة بن عبد ياليل: أنا أعلم الناس بثقيف، فاكتموهم القضية، وخوفوهم بالحرب والقتال، وأخبروهم أن محمداً سألنا أموراً أيناها عليه، سألنا أن نهدم اللات والعزى، وأن نحرم الخمر والزنى، وأن نُبطل أموالنا في الربا. فخرجت ثقيف حين دنا منهم الوفدُ يتلقونهم، فلما رأوهم قد ساروا العتق، وقطروا الإبل، وتغشوا ثيابهم كهيئة القوم قد حزنوا وكرهوا، ولم يرجعوا بخير، فقال بعضهم لبعض: ما جاء وفدكم بخير، ولا رجعوا به، وترجل

الوفد، وقصدوا اللات، ونزلوا عندها - واللات وثن كان بين ظهري الطائف، يُستر ويهدى له الهدى كما يهدى لبيت الله الحرام - فقال ناسٌ من ثقيف حين نزل الوفد إليها: إنهم لا عهد لهم برؤيتها، ثم رجع كلُّ رجلٍ منهم إلى أهله، وجاء كلاً منهم خاصته من ثقيف، فسألوهم ماذا جئتم به وماذا رجعتم به؟ قالوا: أتينا رجلاً فظاً غليظاً يأخذ من أمره ما يشاء، قد ظهر بالسيف، وداخ له العرب، ودان له الناس، فعرض علينا أموراً شداداً: هدم اللات والعزى، وترك الأموال في الربا إلا رؤوس أموالكم، وحرّم الخمر والزنى، فقالت ثقيف: والله لا نقبل هذا أبداً. فقال الوفد: أصلحوا السلاح، وتهيؤوا للقتال، وتعبّوا له، ورُموا حصنكم. فمكثت ثقيف بذلك يومين أو ثلاثة يُريدون القتال، ثم ألقى الله عز وجل في قلوبهم الرعب، وقالوا: والله ما لنا به طاقة، وقد داخ له العرب كلها، فارجعوا إليه، فأعطوه ما سأل، وصالحوه عليه. فلما رأى الوفد أنهم قد رغبوا، واختاروا الأمان على الخوف والحرب، قال الوفد: إنا قد قاضيناه، وأعطيناه ما أحببنا، وشرطنا ما أردنا، ووجدناه أتقى الناس، وأوفاهم، وأرحمهم، وأصدقهم، وقد بُورك لنا ولكم في مسيرنا إليه، وفيما قاضيناه عليه، فاقبلوا عافية الله، فقالت ثقيف: فلم كتمتمونا هذا الحديث، وغمتمونا أشدَّ الغم؟ قالوا: أردنا أن ينزع الله من قلوبكم نخوة الشيطان، فأسلموا مكانهم، ومكثوا أياماً. ثم قدم عليهم رُسُلُ رسول الله ﷺ قد أمر عليهم خالد بن الوليد، وفيهم المغيرة بن شعبة، فلما قدّموا، عمدوا إلى اللات ليهدموها، واستكفّت ثقيف كلها، الرجال والنساء والصبيان، حتى خرج العواتق من الحجال لا ترى عامة ثقيف أنها مهدومة يظنون أنها ممتنعة، فقام المغيرة بن شعبة، فأخذ الكرزين^(١)، وقال لأصحابه: والله لأضحكنكم من ثقيف، فضرب بالكرزين، ثم سقط يركض، فارتج أهل الطائف بضجة واحدة، وقالوا: أبعدهم الله المغيرة، قتلته الربة، وفرحوا حين رأوه ساقطاً، وقالوا: من شاء منكم، فليقرب، وليجتهد، على هدمها، فوالله لا تُستطاع،

(١) الكرزين: الفأس لها حد.

فوثب المغيرة بن شعبة، فقال: قَبَّحَكُمُ اللهُ يا معشر ثقيف، إنما هي لَكَاعِ حِجَارَةٌ وَمَدْرٌ، فاقبلوا عافيةَ اللهِ وابدؤوه، ثم ضرب البابَ فكسره، ثم علا سورَها، وعلا الرجالُ معه، فما زالوا يهدُمونها حجراً حجراً حتَّى سوَّوها بالأرض، وجعل صاحب المفتاح يقول: ليغضبن الأساس، فليخسفنَّ بهم، فلما سمع ذلك المغيرة، قال لِخالد: دعني أحفر أساسها، فحفره حتى أخرجوا تُرابها، وانتزعوا حُلِيها ولباسها، فبُهِتَت ثقيف، فقالت عجزوز منهم: أسلمها الرُّضَاعُ، وتركوا المِصَاعَ^(١).

وأقبل الوفدُ حتى دخلوا على رسول الله ﷺ بحُلِيها وكِسوتها، فقسمه رسولُ الله ﷺ من يومه، وحمد الله على نصره نبيه وإعزاز دينه، وقد تقدّم أنه أعطاه لأبي سفيان بن حرب، هَذَا لفظ موسى بن عقبة.

وزعم ابن إسحاق أن النبي ﷺ قدم من تبوك في رمضان، وقدم عليه في ذلك الشهر وفد ثقيف.

وروينا في «سنن أبي داود» عن جابر قال: اشترطت ثقيفٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَلَا صَدَقَةَ عَلَيْهَا وَلَا جِهَادًا، فقال النبي ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ: «سَيَصَدَّقُونَ وَيُجَاهِدُونَ إِذَا أَسْلَمُوا»^(٢).

وروينا في «سنن أبي داود الطيالسي»، عن عثمان بن أبي العاص، أن النبي ﷺ، أمره أن يجعلَ مَسْجِدَ الطائِفِ حيث كانت طائِفُهُمْ.

وفي «المغازي» لمعتمر بن سليمان قال: سمعتُ عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي يُحَدِّثُ عن عثمان بن عبد الله، عن عمه عمرو بن أوس، عن عثمان بن أبي العاص، قال: استعملني رسولُ الله ﷺ وأنا أصغرُ السِّتَّةِ الَّذِينَ فُذُّوا عَلَيْهِ مِنْ

(١) الرضاع: اللثام، والمصاع: الجلاب والمضاربة بالسيف.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٠٢٥) وأحمد ٢١٨/٤ في الخراج والإمارة: باب ما جاء في خبر الطائف، وسنده حسن.

ثقيف، وذلك أني كنتُ قرأتُ سورة البقرة، فقلت: يا رسولَ الله! إن القرآن يتفلتُ مِنِّي، فوضع يده على صدري وقال: «يا شَيْطَانُ اخْرُجْ مِنْ صَدْرِ عُثْمَانَ» فما نسيْتُ شيئاً بعده أريد حفظه^(١).

وفي «صحيح مسلم» عن عثمان بن أبي العاص، قلتُ: يا رسولَ الله! إن الشيطانَ قد حَالَ بيني وبينَ صلاتي وقراءتي قال: «ذَلِكَ شَيْطَانٌ يُقَالُ لَهُ: حِنْزَبٌ، فَإِذَا أَحْسَسْتَهُ، فَتَعَوَّذَ بِاللَّهِ مِنْهُ، وَانْفَلَّ عَنْ يَسَارِكِ ثَلَاثًا»^(٢)، ففعلتُ، فأذهبهُ اللهُ عَنِّي.

فصل

وفي قصة هذا الوفد من الفقه، أن الرجلَ من أهل الحرب إذا غَدَرَ بقومه، وأخذ أموالهم، ثم قدم مسلماً، لم يتعرض له الإمامُ، ولا لما أخذه من المال، ولا يضمنُ ما أتلفه قبلَ مجيئه من نفس ولا مال، كما لم يتعرض النبي ﷺ لما أخذه المغيرةُ من أموال الثقيين، ولا ضمنَ ما أتلفه عليهم، وقال: «أما الإسلامُ فأقبلُ، وأما المال، فلست منه في شيء».

ومنها: جوازُ إنزالِ المشرك في المسجد، ولا سيما إذا كان يرجو إسلامه، وتمكينه من سماع القرآن، ومشاهدة أهل الإسلام، وعبادتهم.

ومنها: حسنُ سياسة الوفد، وتلطفهم حتى تمكَّنوا من إبلاغ ثقيف ما قدموا به فتصوَّروا لهم بصورة المنكر لِمَا يكرهونه، الموافق لهم فيما يهَوُّونه حتى ركنوا إليهم، واطمأنوا، فلما علموا أنه ليس لهم بُد من الدخول في دعوة الإسلام أذعنوا، فأعلمهم الوفدُ أنهم بذلك قد جاؤوهم، ولو فاجؤوهم به من أول وهلة لما أقرُّوا به، ولا أذعنوا، وهذا من أحسن

(١) عبد الله بن عبد الرحمن ضعفه غير واحد، وقال في «التقريب»: صدوق يخطيء ويهم، وباقي رجاله ثقات.

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٠٣) في السلام: باب التعوذ من شيطان الوسوسة.

الدعوة، وتمام التبليغ، ولا يتأتى مع البَاءِ الناس وعقلاهم.

ومنها: أن المستحق لإمرة القوم وإمامتهم أفضلهم وأعلمهم بكتاب الله، وأفقههم في دينه.

ومنها: هدمُ مواضع الشرك التي تُتخذُ بيوتاً للطواغيت، وهدمُها أحبُّ إلى الله ورسوله، وأنفعُ للإسلام والمسلمين من هدم الحانات والمواخير، وهذا حالُ المشاهد المبنية على القبور التي تُعبد من دون الله، ويُشرك بأربابها مع الله، لا يحلُّ إبقاؤها في الإسلام، ويجب هدمها، ولا يصحُّ وقفها، ولا الوقفُ عليها، وللإمام أن يقطعها وأوقفها لجند الإسلام، ويستعين بها على مصالح المسلمين، وكذلك ما فيها من الآلات، والمتاع، والنذور التي تُساق إليها، يُضاهى بها الهدايا التي تُساق إلى البيت الحرام، للإمام أخذها كلها، وصرفها في مصالح المسلمين، كما أخذ النبي ﷺ أموال بيوت هذه الطواغيت، وصرفها في مصالح الإسلام، وكان يفعل عندها ما يفعل عند هذه المشاهد، سواء من النذور لها، والتبرك بها، والتمسح بها، وتقبيلها، واستلامها، هذا كان شركُ القوم بها، ولم يكونوا يعتقدون أنها خلقت السموات والأرض، بل كان شركُهم بها كشركِ أهل الشرك من أرباب المشاهد بعينه.

هدم مواضع الشرك

ومنها: استحبابُ اتخاذِ المساجد مكانَ بيوت الطواغيت، فيُعبد الله وحده، لا يشرك به شيئاً في الأمكنة التي كان يُشركُ به فيها، وهكذا الواجبُ في مثل هذه المشاهد أن تُهدمَ، وتُجعلَ مساجدَ إن احتاج إليها المسلمون، وإلا أقطعها الإمامُ هي وأوقفها للمقاتلة وغيرهم.

استحباب اتخاذ المساجد مكان بيوت الطواغيت

ومنها: أن العبد إذا تعوَّذ بالله من الشيطان الرجيم، وتقلَّ عن يساره، لم يضره ذلك، ولا يقطعُ صلاته، بل هذا من تمامها وكمالها، والله أعلم.

التعوذ من الشيطان

فصل

قال ابن إسحاق: ولما افتتح رسولُ الله ﷺ مكة، وفرغ من تبوك، وأسلمت ثقيف وبaiعت، ضَرَبَتْ إليه وفُودُ العرب من كل وجه، فدخلوا في دين الله أفواجاً يضرِبون إليه من كل وجه.

فصل

وقد تقدّم ذكر وفد بني تميم ووفد طيء.

ذكر وفد بني عامر، ودعاء النبي ﷺ على عامر بن الطفيل، وكفاية الله شره وفد بني عامر وشر أُرْبَد بن قيس بعد أن عصم منهما نبيه.

روينا في كتاب «الدلائل» للبيهقي، عن يزيد بن عبد الله أبي العلاء، قال: وفد أبي في وفد بني عامر إلى النبي ﷺ، فقالوا: أنت سيدنا، ودُو الطُول علينا، فقال: «مَهْ مَهْ، قُولُوا بِقَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ، السَّيِّدُ اللهُ»^(١).

(١) وأخرجه أحمد في «المسند» ٢٥/٤، وأبو داود (٤٨٠٦) من حديث مطرف بن عبد الله، عن أبيه وسنده صحيح، ولفظ أبي داود «قال أبي: انطلقت في وفد بني عامر إلى رسول الله ﷺ، فقلنا: أنت سيدنا، فقال: «السيد الله تبارك وتعالى» قلنا: وأفضلنا فضلاً وأعظمتنا طولاً، فقال: «قولوا بقولكم أو بعض قولكم، ولا يستجريَنَّكم الشيطان» قال الخطابي: قوله: «السيد الله» يريد السؤدد حقيقة لله عز وجل، وأن الخلق كُلُّهم عبده له، وإنما منعمهم - فيما نرى - أن يدعوهم سيّداً مع قوله «أنا سيد ولد آدم» وقوله لبني الخزرج: «قوموا إلى سيدكم» يريد سعد بن معاذ - من أجل أنهم قوم حديثو عهد بالإسلام، وكانوا يحسبون أن السيادة بالنبوة كهي بأسباب الدنيا، وكان لهم رؤساء يعظّمونهم ويتقادون لأمرهم، ويسمونهم السادات، فعلمهم النبي ﷺ الثناء عليه، وأرشدهم إلى الأدب في ذلك فقال: قولوا بقولكم. يريد: قولوا بقول أهل دينكم وملتكم، وادعوني نبياً ورسولاً، كما سماني الله عز وجل في كتابه، فقال (يا أيها النبي) (يا أيها الرسول) ولا تسموني سيّداً، كما تسمون رؤساءكم وعظماءكم ولا تجعلوني مثلهم، فإني لست كأحدكم، إذ كانوا يسودونكم بأسباب الدنيا، وأنا أسودكم بالنبوة والرسالة فسموني نبياً ورسولاً، وقوله «بعض قولكم» فيه حذف =

روينا عن ابن إسحاق، قال: لما قَدِمَ على رسولِ اللَّهِ ﷺ وفدُ بني عامر فيهم عامرُ بن الطفيل، وأزبدُ بن قيس بن جزء بن خالد بن جعفر، وجبار بن سلمى بن مالك بن جعفر، وكان هؤلاء النفر رؤساء القوم وشياطينهم، فقدم عدوُّ الله عامرُ بنُ الطفيل على رسولِ اللَّهِ ﷺ وهو يريد الغدرَ به، فقال له قومه: يا عامر! إن الناس قد أسلموا، فقال: واللَّهِ لقد كنتُ أليتُ ألا أنتهيَ حتى تتبع العرب عَقبِي، وأنا أتبعُ عَقبَ هذا الفتى من قريش! ثم قال لأزبد: إذا قَدِمنا على الرجل، فإنني شاغل عنك وجهه، فإذا فعلتُ ذلك، فاعلُهُ بالسيفِ. فلما قَدِمُوا على رسولِ اللَّهِ ﷺ، قال عامر: يا محمد! خالني^(١). قال: «لا والله حتى تؤمنَ بالله وحدَه». قال: يا محمد! خالني. قال: «حتى تؤمنَ بالله وحده لا شريك له»، فلما أبى عليه رسولُ اللَّهِ ﷺ، قال له: أما والله لأملأُها عليك خيلاً ورجالاً. فلما ولَّى، قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اكْفِنِي عامِرَ بنَ الطفيلِ»، فلما خرجوا من عند رسولِ اللَّهِ ﷺ، قال عامر لأزبد: ويحك، يا أزبد، أين ما كنتُ أمرتُك به؟ واللَّهِ ما كان على وجه الأرض أخوفُ عندي على نفسي منك، وإيمُ اللّهِ لا أخافُك بعد اليوم أبداً. قال: لا أبالك، لا تَعَجَلْ عليّ، فوالله ما هممتُ بالذي أمرتني به، إلا دخلتُ بيني وبين الرجل، أفأضربُك بالسيفِ؟.

ثم خرجوا راجعين إلى بلادهم، حتى إذا كانوا ببعض الطريق، بعث الله على عامر بن الطفيل الطاعونَ في عنقه، فقتله الله في بيت امرأة من بني سلول، ثم

= واختصار، ومعناه: دعوا بعض قولكم واتركوه يريد بذلك الاختصار في المقال قال الشاعر.

فبعضُ القولِ عادِلتي فإني سيكفيني التجاربُ وانتسابي

وقوله: ولا يستجربنكم الشيطان، معناه: لا يتخذنكم جرياً، أي: رسولاً ووكيلاً، قال ابن الأثير: يريد تكلموا بما يحضركم من القول ولا تتكلفوه، كأنكم وكلاء الشيطان ورسله تنطقون عن لسانه.

(١) خالني بالتخفيف: نفرد لي خالياً حتى أنحدث معك، وتشديد اللام: اتخذني خيلاً وصاحباً من المخالاة وهي الصداقة.

خرج أصحابه حين رأوه حتى قَدِمُوا أرض بني عامر، أتاهم قومهم فقالوا: ما وراءك يا أربد؟ فقال: لقد دعاني إلى عبادة شيء لوددت أنه عندي فأرميه بنبلي هذه حتى أقتله، فخرج بعد مقالته بيوم أو بيومين معه جمل يتبعه، فأرسل الله عليه وعلى جملة صاعقة فأحرقتهما، وكان أربد أخا لبيد بن ربيعة لأمه، فبكى ورثاه^(١).

وفي «صحيح البخاري» أن عامر بن الطفيل أتى النبي ﷺ، فقال: أخيرك بين ثلاث خصال: يكون لك أهل السهل، ولي أهل المدر، أو أكون خليفتك من بعدك، أو أغزوك بغطفان بألف أشقر، وألف شقراء، فطعن في بيت امرأة فقال: أغدّة كغدّة البكر في بيت امرأة من بني فلان اثتوني بفرسي، فركب، فمات على ظهر فرسه^(٢).

فصل

في قدوم وفد عبد القيس

في «الصحيحين» من حديث ابن عباس: أن وفد عبد القيس قَدِمُوا على النبي ﷺ، فقال: «مِمَّنِ الْقَوْمُ؟» فقالوا: من ربيعة. فقال: «مَرْحَبًا بِالْوَفْدِ غَيْرَ خَزَائِيَا وَلَا نَدَامَى». فقالوا: يا رسول الله! إن بيننا وبينك هذا الحي من كفار مُضَرٍّ، وإنا لا نصل إليك إلا في شهر حرام، فمَرْنَا بِأَمْرِ فَصَلِّ نَأْخُذْ بِهِ وَنَأْمُرُ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا، وَنَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ، فقال: «أَمْرُكُمْ بِأَرْبَعٍ، وَأَنْهَاطُكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: أَمْرُكُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَحَدِّهِ، أَتَذَرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ؟ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامَ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ، وَصَوْمَ رَمَضَانَ، وَأَنْ تُعْطُوا الْخُمْسَ مِنَ الْمَغْنَمِ. وَأَنْهَاطُكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: عَنْ الدُّبَّاءِ، وَالْحَنْتَمِ، وَالتَّبْيِيرِ، وَالْمُرْقَاتِ، فَاحْفَظُوهُنَّ وَادْعُوا

(١) ابن هشام ٢/٥٦٨، ٥٦٩.

(٢) أخرجه البخاري ٧/٢٩٧ في المغازي: باب غزوة الرجيع ورعل وذكوان، وأحمد ٣/٢١٠ من حديث أنس بن مالك.

إِلَيْهِنَّ مَنْ وَرَاءَكُمْ^(١). زاد مسلم: قالوا: يا رسول الله، ما عَلِمَكَ بِالنَّقِيرِ؟ قال: بلى جِدْعٌ تَنْقُرُونَهُ، ثُمَّ تُلْقُونَ فِيهِ مِنَ التَّمْرِ، ثُمَّ تَصُبُّونَ عَلَيْهِ الْمَاءَ حَتَّى يَغْلِي، فَإِذَا سَكَنَ، شَرِبْتُمُوهُ، فَعَسَى أَحَدُكُمْ أَنْ يَضْرِبَ ابْنَ عَمِّهِ بِالسَّيْفِ، وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ بِهِ ضَرْبَةٌ كَذَلِكَ. قال: وكنت أخبؤها حياءً من رسول الله ﷺ قالوا: ففيم نشربُ يا رسول الله؟ قال: «اشربوا في أَسْقِيَةِ الْآدَمِ الَّتِي يُلَاثُ عَلَيَّ أَفْوَاهِهَا». قالوا: يا رسول الله! إن أرضنا كثيرة الجردان لا تبقى فيها أسقية آدم، قال: «وإن أكلها الجردان» مرتين أو ثلاثاً، ثم قال رسول الله ﷺ لأشج عبد القيس «إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ يُجِبُهُمَا اللَّهُ: الْحِلْمُ وَالْأَنَاةُ».

قال ابن إسحاق: قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجَارُودُ بْنُ بَشْرِ بْنِ الْمَعْلَى وَكَانَ نَصْرَانِيًّا، فَجَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي وَفْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي عَلَى دِينِ، وَإِنِّي تَارِكٌ دِينِي لِدِينِكَ، فَتَضَمَّنْ لِي بِمَا فِيهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ أَنَا ضَامِنٌ لِدِينِكَ، إِنَّ الَّذِي أَذْعُوكَ إِلَيْهِ خَيْرٌ مِنَ الَّذِي كُنْتَ عَلَيْهِ»، فَأَسْلَمَ وَأَسْلَمَ أَصْحَابُهُ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! احْمِلْنَا. فقال: «وَاللَّهِ مَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ» فقال: يا رسول الله! إِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَ بِلَادِنَا ضَوَالٌّ مِنْ ضَوَالِّ الدَّاسِ، أَفْتَبْلَعُ عَلَيْهَا؟ قَالَ: «لَا، تِلْكَ حَرَقُ النَّارِ»^(٢).

(١) أخرجه البخاري ١/١٢٠، ١٢٥ في الإيمان: باب أداء الخمس من الإيمان، ومسلم (١٧) في الإيمان: باب الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله ﷺ وشرائع الدين. وقوله عن الدباء: هو القرع، والحتم: الجرار الخضر، والنقير: جدع ينقر وسطه ليتخذ منه وعاء، والمزفت: ما طلي بالزفت، والمراد: النهي عن الانتباز في هذه الأوعية خاصة لأنه يسرع إليها الإسكار، فربما يشرب منها من لا يشعر بذلك، ثم ثبتت الرخصة في الانتباز في كل وعاء مع النهي عن شرب كل مسكر، ففي «صحيح مسلم» ٣/١٥٨٤ (٩٧٧) عن بريدة مرفوعاً: «كنت نهيتكم عن الانتباز إلا في سقاء، فاشربوا في الأسقية كلها، ولا تشربوا مسكراً» وسيذكره المصنف قريباً.

(٢) ابن هشام ٢/٥٧٥، وأخرج أحمد ٥/٨٠ والدارمي ٢/٢٦٦، والترمذي (١٨٨٢) عن الجارود العبدي يرفعه إلى النبي ﷺ قال: «ضالة المسلم حرق النار فلا تقربنها» وإسناده صحيح. وأخرجه ابن ماجه (٢٥٠٢) من حديث عبد الله بن الشخير، وسنده صحيح، =

فصل

الإيمان بالله يتضمن
خصالاً أخرى من قول
وفعل

ففي هذه القصة: أن الإيمان بالله هو مجموع هذه الخصال من القول والعمل، كما على ذلك أصحاب رسول الله ﷺ والتابعون، وتابعوهم كلهم، ذكره الشافعي في «المبسوط»، وعلى ذلك ما يقارب مائة دليل من الكتاب والسنة.

عدم عد الحج في هذه
الخصال دليل على عدم
فرضيته في ذلك الوقت

وفيها: أنه لم يعد الحج في هذه الخصال، وكان قدومهم في سنة تسع، وهذا أحد ما يحتاج به على أن الحج لم يكن فرض بعد، وأنه إنما فرض في العاشرة، ولو كان فرض لعدّه من الإيمان، كما عدّ الصوم والصلاة والزكاة.

لا يكره قول: رمضان
لشهر

وفيها: أنه لا يكره أن يقال: رمضان للشهر خلافاً لمن كره ذلك، وقال: لا يقال: إلا شهر رمضان.

وفي «الصحيحين»: مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ^(١).

وفيها: وجوب أداء الخمس من الغنيمة، وأنه من الإيمان.

النهي عن الانتباز في
الأوعية المذكورة وبيان
الاختلاف في ذلك

وفيها: النهي عن الانتباز في هذه الأوعية، وهل تحريمه باقٍ أو منسوخ؟ على قولين، وهما روايتان عن أحمد. والأكثر على نسخه بحديث بريدة الذي رواه مسلم وقال فيه: «وَكُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنِ الْأَوْعِيَةِ فَاتَّبَدُوا فِيمَا بَدَا لَكُمْ، وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا»^(٢). ومن قال: بإحكام أحاديث النهي، وأنها غير منسوخة، قال: هي أحاديث تكاد تبلغ التواتر في تعددها وكثرة طرقها، وحديث الإباحة فرد، فلا يبلغ مقاومتها، وسر المسألة أن النهي عن الأوعية المذكورة من باب سدّ الذرائع،

= وصححه ابن حبان (١١٧١) والبوصيري في «الزوائد» وقوله: حرق النار، قال ثعلب:

حرق النار: لهيها، معناه: إذا أخذها إنسان ليملكها، أدته إلى النار.

(١) أخرجه البخاري ٨٦/١ في الإيمان: باب صوم رمضان احتساباً من الإيمان، ومسلم

(٧٦٠) في صلاة المسافرين: باب الترغيب في قيام رمضان، وهو التروايح.

(٢) تقدم تخريجه.

إذ الشراب يُسرِع إليه الإسكارُ فيها. وقيل: بل النهي عنها لصلابتها، وأن الشراب يُسكر فيها، ولا يُعلم به بخلاف الظروف غير المزفتة، فإن الشراب متى غلا فيها وأسكر، انشقت، فيُعلم، بأنه مسكر، فعلى هذه العلة يكون الانتباز في الحجارة، والصُّفْر أولى بالتحريم، وعلى الأول لا يحرم، إذ لا يُسرِع الإسكار إليه فيها، كإسراعه في الأربعة المذكورة، وعلى كلا العلتين، فهو من باب سدِّ الذريعة، كالنهى أولاً عن زيارة القبور سداً للذريعة الشرك، فلما استقر التوحيد في نفوسهم، وقويَ عندهم، إذن في زيارتها، غير أن لا يقولوا هُجراً. وهكذا قد يقال في الانتباز في هذه الأوعية إنه فطمهم عن المسكر وأوعيته، وسدِّ الذريعة إليه إذ كانوا حديثي عهد بشربه، فلما استقر تحريمه عندهم، واطمأنت إليه نفوسهم، أباح لهم الأوعية كُلِّها غير أن لا يشربوا مسكراً، فهذا فقه المسألة وسرُّها.

وفيها: مدح صفتي الحِلْم والأناة، وأن الله يحبهما، وضدهما الطيشُ والعَجَلَة، وهما خُلُقَانِ مذمومانِ مفسدانِ للأخلاق والأعمال.

مدح الحلم والأناة

وفيه دليل على أن الله يُحِبُّ من عبده ما جبله عليه من خصال الخير، كالذكاء، والشجاعة، والحِلْم.

قد يحصل الخُلُق بالتخلق

وفيه دليل على أن الخُلُق قد يحصل بالتخلُّق والتكلف، لقوله في هذا الحديث: «خُلُقَيْنِ تَخَلَّقْتُ بِهِمَا، أَوْ جَبَلَنِي اللَّهُ عَلَيْهِمَا؟»، فقال: «بَلْ جُبِلْتُ عَلَيْهِمَا»^(١).

الله خالق أفعال العباد وأخلاقهم

وفيه دليل على أنه سبحانه خالقُ أفعالِ العباد وأخلاقِهِم، كما هو خالقُ دَوَاتِهِم وصفَاتِهِم، فالعبدُ كُلُّه مخلوق ذاتاً وصفاته وأفعاله، ومن أخرج أفعاله عن خلق الله، فقد جعل فيه خالقاً مع الله، ولهذا شبه السلفُ القَدَرِيَّةُ النفاةَ بالمجوس، وقالوا: هم مجوسُ هذه الأمة، صح ذلك عن ابن عباس.

(١) أخرج هذه الزيادة أحمد ٢٠٥/٤، ٢٠٦، والبخاري في «الأدب المفرد» (٥٨٤) عن الأشج، وسندها صحيح.

إثبات الجبل لله والفرق
بينه وبين الجبر

وفيه إثباتُ الجَبَلِ لا الجَبْرِ لِلَّهِ تعالى، وأنه يَجْبِلُ عبده على ما يريد، كما
جبل الأشعج على الحِلْمِ والأناة، وهما فعْلان ناشتان عن خُلُقَيْن في النفس، فهو
سبحانه الذي جبل العبدَ على أخلاقه وأفعاله، ولهذا قال الأوزاعي، وغيره من
أئمة السلف: نقول: إن الله جبلَ العبادَ على أعمالهم، ولا نقول: جَبَرَهُمْ عليها.
وهذا من كمال علم الأئمة، ودقيقِ نظرهم، فإن الجبر أن يُحْمَلَ العبد على خلاف
مراده، كجبر البكر الصغيرة على النكاح، وجبر الحاكم من عليه الحق على أدائه،
والله سبحانه أقدَرُ من أن يجبر عبده بهذا المعنى، ولكنه يجبُّه على أن يفعل
ما يشاء الرب بإرادة عبده واختياره ومشيئته، فهذا لون، والجبر لون.

لا يجوز للرجل أن ينتفع
بالضالة التي لا يجوز
التقاطها

وفيها: أن الرجل لا يجوزُ له أن ينتفع بالضالة التي لا يجوز التقاطها،
كالإبل، فإن النبي ﷺ لم يجوّزَ للجارود ركوب الإبل الضالة، وقال: «ضالَّةُ
المُسلم حَرَقُ النَّارِ»، وذلك لأنه إنما أمر بتركها، وأن لا يلتقطها حفظاً على ربِّها
حتى يجدها إذا طلبها، فلو جوّزَ له ركوبها والانتفاع بها، لأفضى إلى أن لا يقدر
عليها ربُّها، وأيضاً تطمع فيها النفوس، وتملكها، فمنع الشارع من ذلك.

فصل

في قدوم وفد بني حنيفة

قال ابن إسحاق: قدِمَ على رسول الله ﷺ وفد بني حنيفة، فيهم مسيلمةُ
الكذاب، وكان منزلهم في دار امرأة من الأنصار من بني النجار، فأتوا بمسيلمةَ
إلى رسول الله ﷺ يُسْتَرُّ بالثياب، ورسولُ الله ﷺ جالس مع أصحابه، في يده
عَسِيبٌ من سَعَفِ النخل، فلما انتهى إلى رسول الله ﷺ وهم يسترونه بالثياب،
كَلَّمَهُ وسأله، فقال له رسول الله ﷺ: «لَوْ سَأَلْتَنِي هَذَا الْعَسِيبَ الَّذِي فِي يَدِي مَا
أَعْطَيْتُكَ».

قال ابن إسحاق: فقال لي شيخ من أهل اليمامة من بني حنيفة: إن حديثه
كان على غير هذا، زعم أن وفد بني حنيفة أتوا رسول الله ﷺ، وحلَّفوا مسيلمة في
رجالهم، فلما أسلموا، ذكروا له مكانه، فقالوا: يا رسول الله! إنا قد خلفنا صاحباً

لنا في رحالنا وركابنا يحفظها لنا، فأمر له رسول الله ﷺ بما أمر به للقوم، وقال: أما إنه ليس بشركم مكاناً، يعني حفظه ضيعة أصحابه، وذلك الذي يريد رسول الله ﷺ.

ثم انصرفوا وجاؤوه بالذي أعطاه، فلما قدموا اليمامة، ارتدَّ عدوُّ الله وتنبأ، وقال: إني أشركتُ في الأمر معه، ألم يقل لكم حين ذكرتُموني له: أما إنه ليس بشركم مكاناً، وما ذلك إلا لما كان يعلم أني قد أشركت في الأمر معه، ثم جعل يسجع السجعات، فيقول لهم فيما يقول مضاهاة للقرآن: لقد أنعم الله على الحُبلي، أخرج منها نسمة تسعى، ومن بين صفاقٍ وحشا. ووضع عنهم الصلاة، وأحل لهم الخمر والزنى، وهو مع ذلك يشهد لرسول الله ﷺ أنه نبي، فأصفت معه بنو حنيفة على ذلك^(١).

قال ابن إسحاق: وقد كان كتب لرسول الله ﷺ: من مسيلمة رسول الله إلى محمَّد رسول الله، أما بعد: فإني أشركتُ في الأمر معك، وإن لنا نصفَ الأمر، ولقريش نصفَ الأمر، وليس قريش قوماً يعدُّون فقديم عليه رسوله بهذا الكتاب، فكتب إليه رسول الله ﷺ: «بسم الله الرحمن الرحيم: من محمَّد رسول الله، إلى مسيلمة الكذاب، سلام على من اتَّبع الهدى. أما بعد: فإن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده، والعاقبة للمتقين» وكان ذلك في آخر سنة عشر.

قال ابن إسحاق: فحدثني سعد بن طارق، عن سلمة بن نعيم بن مسعود، عن أبيه، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ حين جاءه رسولاً مسيلمة الكذاب بكتابه يقول لهما: «وَأَنْتُمَا تَقُولَانِ بِمِثْلِ مَا يَقُولُ؟» قالا: نعم. فقال: «أما والله لولا أن الرُّسُلَ لَا تَقْتُلُ، لَضَرَبْتُ أَعْنَاقَكُمَا»^(٢).

(١) ابن هشام ٥٧٦/٢، ٥٧٧، وابن سعد ٣١٦/١. والصفاق: ما رُق من البطن، وقوله: فأصفت، أي: اجتمعت.

(٢) إسناده صحيح، وأخرجه أحمد ٤٨٧/٣، وأبو داود (٢٧٦١).

ورويها في «مسند أبي داود الطيالسي» عن أبي وائل، عن عبد الله، قال: جاء ابنُ النَّوَّاحَةِ وابنُ أَثَالِ رَسُولَيْنِ لِمَسِيلِمَةَ الكَذَابِ إِلَى رَسولِ اللَّهِ ﷺ، فقال لهما رسولُ اللَّهِ ﷺ: «تَشْهَدَانِ أَنِّي رَسولُ اللَّهِ؟» فقالا: نَشْهَدُ أَن مَسِيلِمَةَ رَسولُ اللَّهِ. فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَنْتُ بِاللَّهِ وَرَسولِهِ وَلَوْ كُنْتُ قَاتِلًا رَسولًا لَقَتَلْتُكُمَا». قال عبد الله: فمضت السنة بأن الرسل لا تُقتل^(١).

وفي «صحيح البخاري» عن أبي رجاء العَطَارِدي، قال: لما بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ، فَسَمِعْنَا بِهِ، لَحِقْنَا بِمَسِيلِمَةَ الكَذَابِ، فَلَحِقْنَا بِالنَّارِ، وَكُنَّا نَعْبُدُ الحِجْرَ فِي الجَاهِلِيَّةِ، فَإِذَا وَجَدْنَا حِجْرًا هُوَ أَحْسَنُ مِنْهُ، أَلْقَيْنَا ذَلِكَ وَأَخَذْنَاهُ، فَإِذَا لَمْ نَجِدْ حِجْرًا، جَمَعْنَا جُثُوءَ مِنْ تَرَابٍ، ثُمَّ جِئْنَا بِالنَّشَاءِ فَحَلَبْنَاهَا عَلَيْهِ، ثُمَّ طَفْنَا بِهِ، وَكُنَّا إِذَا دَخَلَ رَجَبٌ، قَلْنَا: جَاءَ مُنْضِلُ الأَسْنَةِ، فَلَا نَدْعُ رُمْحًا فِيهِ حديدًا، وَلَا سَهْمًا فِيهِ حديدًا إِلَّا نَزَعْنَاهَا وَأَلْقَيْنَاهَا^(٢).

قلت: وفي «الصحيحين» من حديث نافع بن جبير، عن ابن عباس، قال: قَدِمَ مَسِيلِمَةُ الكَذَابُ عَلَى عَهْدِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ المَدِينَةَ، فَجَعَلَ يَقولُ: إِنْ جَعَلَ لِي مُحَمَّدٌ الأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ، تَبِعْتُهُ، وَقَدِمَهَا فِي بَشَرٍ كَثِيرٍ مِنْ قَوْمِهِ، فَأَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَعَهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ، وَفِي يَدِ النَّبِيِّ ﷺ قِطْعَةٌ جَرِيدٍ حَتَّى وَقَفَ عَلَى مَسِيلِمَةَ فِي أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: «إِنْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ القِطْعَةَ مَا أَعْطَيْتُكَهَا، وَلَكِنْ تَعُدُّوْا أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ، وَلَكِنْ أَذْبَرْتِ، لِيَعْقِرَنَّكَ اللَّهُ، وَإِنِّي أُرَاكَ الَّذِي أُرِيتُ فِيهِ مَا أُرِيتُ، وَهَذَا ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ يُجَيِّبُكَ عَنِّي» ثُمَّ انصرفت. قال ابنُ عباس: فَسَأَلْتُ عَنْ قولِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّكَ الَّذِي أُرِيتُ فِيهِ مَا أُرِيتُ» فَأَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ فِي يَدَيَّ سِوَارَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ، فَأَهْمَنِي شَأْنُهُمَا، فَأَوْحِيَ إِلَيَّ فِي المَنَامِ أَنَّ انْفُخَهُمَا فَانْفُخْتُهُمَا فَطَارَا، فَأَوَّلْتُهُمَا

(١) أخرجه الطيالسي ٢٣٨/١، وهو في سنن أبي داود (٢٧٧٢) ورجاله ثقات، ويشهد له الحديث السابق.

(٢) أخرجه البخاري ٧١/٨ في المغازي: باب وفد بني حنيفة، وحديث ثمامة بن أثال.

كَذَّابِينَ يَخْرُجَانِ مِنْ بَعْدِي، فَهَذَانِ هُمَا، أَحَدُهُمَا الْعَنَسِيُّ صَاحِبُ صَنْعَاءَ،
وَالْآخَرُ مُسَيْلِمَةُ الْكَذَّابُ صَاحِبُ الْبِمَامَةِ^(١). وهذا أصح من حديث ابن
إسحاق المتقدم.

وفي «الصحاحين» من حديث أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ:
«بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذَا أُتِيتُ بِخَزَائِنِ الْأَرْضِ، فَوُضِعَ فِي يَدَيَّ سِوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ
فَكَبَّرًا عَلَيَّ وَأَهْمَانِي، فَأُوحِيَ إِلَيَّ أَنْ انْفُخْهُمَا، فَانْفُخْتُهُمَا فَذَهَبًا، فَأَوْلَتْهُمَا
الْكَذَّابِينَ الَّذِينَ أَنَا بَيْنَهُمَا، صَاحِبَ صَنْعَاءَ وَصَاحِبَ الْبِمَامَةِ»^(٢).

فصل

في فقه هذه القصة

فيها: جواز مكاتبة الإمام لأهل الردة إذا كان لهم شوكة، ويكتب لهم
ولإخوانهم من الكفار: سلام على من اتبع الهدى.

ومنها: أن الرسول لا يُقتل ولو كان مرتدًا، هذه السنة.

ومنها: إن للإمام أن يأتي بنفسه إلى من قدم يُريد لقاءه من الكفار.

ومنها: إن الإمام ينبغي له أن يستعين برجل من أهل العلم يُجيب عنه أهل
الاعتراض والعناد.

ومنها: توكيل العالم لبعض أصحابه أن يتكلم عنه، ويُجيب عنه.

ومنها: إن هذا الحديث من أكبر فضائل الصديق، فإن النبي ﷺ نفخ
السَّوَارِينَ بروحه فطارا، وكان الصديق هو ذلك الرُّوح الذي نفخ مسيلمة وأطاره.

قال الشاعر:

فَقُلْتُ لَهُ أَرْفَعَهَا إِلَيْكَ فَأَحْيَهَا بِرُوحِكَ وَأَفْتَتْهُ لَهَا قَيْتَهُ قَدْرًا^(٣)

تاويل رؤيا للنبي ﷺ بان
الصديق يحيط امر
مسيلمة

- (١) أخرجه البخاري ٧٠/٨، ومسلم (٢٢٧٣) في الرؤيا: باب رؤيا النبي ﷺ.
- (٢) أخرجه البخاري ٧٠/٨، و١٢/٣٦٨، ٣٦٩، ومسلم (٢٢٧٤).
- (٣) البيت لذي الرمة في «ديوانه» ١٤٢٩/٣، ١٤٣٠، وقوله: ارفعها، أي: ارفع النار، =

تاويل رؤيا لباس الحلي
للرجل وذكر قصص
عبرها الشهاب العابر
شيخ المصنف

ومن ها هنا دلّ لباس الحلي للرجل على نكده يلحقه وهمّ يناله، وأنبأني أبو العباس أحمد بن عبد الرحمن بن عبد المنعم بن نعمة بن سرور المقدسي المعروف بالشهاب العابر^(١). قال: قال لي رجل: رأيتُ في رجلي خِلْخالاً، فقلتُ له: تتخلخل رجلك بألم، وكان كذلك.

وقال لي آخر: رأيت كأن في أنفي حلقة ذهب، وفيها حب مليح أحمر، فقلت له: يقع بك رعاف شديد، فجرى كذلك.

وقال آخر: رأيت كلاباً معلقاً في شفتي، قلت: يقع بك ألم يحتاج إلى الفصد في شفتك، فجرى كذلك.

وقال لي آخر: رأيت في يدي سواراً والناس يُبصرونه، فقلتُ له: سوء يُبصره الناس في يدك، فعن قليل طلع في يده طلوع. ورأى ذلك آخر لم يكن يُبصره الناس، فقلت له: تتزوج امرأةً حسنة، وتكون رقيقة. قلتُ: عبر له السوار بالمرأة لما أخفاه، وستره عن الناس، ووصفها بالحسن لحسن منظر الذهب وبهجته، وبالرقة لشكل السوار.

والحلية للرجل تنصرف على وجوه. فربما دلّت على تزويج العُزّاب لكونها من آلات التزويج، وربما دلّت على الإماء والسرايري، وعلى الغناء، وعلى البنات، وعلى الخدم، وعلى الجهاز، وذلك بحسب حال الرائي وما يليق به.

قال أبو العباس العابر: وقال لي رجل: رأيت كأن في يدي سواراً منفوخاً لا يراه الناس، فقلت له: عندك امرأة بها مرضُ الاستسقاء، فتأمل كيف عبّر له

= وقوله: أحبها بروحك أي: أحبها بنفسك.

(١) ولد في ١٣ شعبان بنابلس سنة ٦٢٨ هـ وسمع بها من عمه تقي الدين يوسف، ومن الصاحب محيي الدين بن الجوزي، وسمع من سبط السلفي، ورحل إلى مصر ودمشق والاسكندرية، وتفقه في المذهب الحنبلي، قال الذهبي: فقيه إمام عالم لا يُدرك شأوه في علم التعبير، وله مصنف كبير في هذا العلم سماه «البدر المنير» توفي في ١٩ ذي القعدة سنة ٦٩٧ هـ في دمشق، ودفن بترية أبي الطيب بباب الصغير، وهو مترجم في «شذرات الذهب» ٤٣٧/٥، و«البداية» ٣٥٣/١٣.

السوار بالمرأة، ثم حكم عليها بالمرض لصفرة السوار، وأنه مرض الاستسقاء الذي ينتفخ معه البطن .

قال: وقال لي آخر: رأيتُ في يدي خلخالاً وقد أمسكه آخر، وأنا ممسك له، وأصيحُ عليه وأقول: اترك خلخالِي، فتركه، فقلتُ له: فكان الخلخالُ في يدك أملس؟ فقال: بل كان خشناً تألمتُ منه مرةً بعد مرةً، وفيه شراريف، فقلته له: أمك وخالك شريفان، ولستَ بشريف، واسمُك عبد القاهر، وخالك لسانه نجس رديء يتكلم في عرضك، ويأخذ مما في يدك، قال: نعم، قلت: ثم إنه يقع في يد ظالم متعد، ويحتمي بك، فتشُدُّ منه، وتقول: خلّ خالي، فجرى ذلك عن قليل. قلت: تأمل أَلْخَذَه الخال من لفظ «الخلخال»، ثم عاد إلى اللفظ بتمامه حتى أخذ منه، خلّ خالي، وأخذ شرفه من شراريف الخلخال، ودلّ على شرف أمه، إذ هي شقيقة خاله، وحكم عليه بأنه ليس بشريف، إذ شرفات الخال الدالة على الشرف اشتقاقاً هي في أمر خارج عن ذاته. واستدل على أن لسان خاله لسان رديء يتكلم في عرضه بالألم الذي حصل له بخشونة الخلخال مرة بعد مرة، فهي خشونة لسان خاله في حقه. واستدل على أخذ خاله ما في يديه بتأذيه به، وبأخذه من يديه في النوم بخشونته. واستدل بإسائك الأجنبي للخلخال، ومجاذبة الرائي على وقوع الخال في يد ظالم متعد يطلب منه ما ليس له. واستدل بصياحه على المجاذب له، وقوله: خلّ خالي على أنه يعين خاله على ظالمه، وبشد منه. واستدل على قهره لذلك المجاذب له، وأنه القاهر، يده عليه على أنه اسمه عبد القاهر، وهذه كانت حال شيخنا هذا، ورسوخه في علم التعبير، وسمعتُ عليه عدة أجزاء، ولم يتفق لي قراءة هذا العلم عليه لصغر السن واخترام المنية له رحمه الله تعالى.

تعريف بالشهاب العابر

فصل

في قدوم وفد طيء على النبي ﷺ

قال ابن إسحاق: وقدم على رسول الله ﷺ وفد طيء، وفيهم زيد الخيل،

وهو سيدهم، فلما انتهوا إليه، كلمهم، وعرض عليهم الإسلام، فأسلموا وحسن إسلامهم، وقال رسول الله ﷺ: «ما ذكّر لي رجلٌ من العربِ بِفَضْلِ نَمٍّ جَاءَنِي إِلَّا رَأَيْتُهُ دُونَ مَا يُقَالُ فِيهِ إِلَّا زَيْدَ الْخَيْلِ: فَإِنَّهُ لَمْ يَبْلُغْ كُلَّ مَا فِيهِ»، ثم سماه: زيد الخير، وقطع له فيداً^(١) وأرضين معه، وكتب له بذلك، فخرج من عند رسول الله ﷺ راجعاً إلى قومه، فقال رسول الله ﷺ: «إِنْ يُنَجِّحْ زَيْدٌ مِنْ حُمَى الْمَدِينَةِ»^(٢)، فإنه قال: وقد سماها رسول الله ﷺ باسم غير الحمى وغير أمّ ملّدم، فلم يُثبت^(٣). فلما انتهى إلى ماءٍ من مياه نجد يقال له: فَرْدَة، أصابته الحمى بها، فمات، فلما أحس بالموت أنشد:

أَمْرٌ تَحِلُّ قَوْمِي الْمَشَارِقَ غُدْوَةً وَأَتْرَكَ فِي بَيْتِ بَفَرْدَةَ مُنْجِدًا
الْأَرْبَ يَوْمَ لَوْ مَرَضْتُ لَعَادَنِي عَوَائِدُ مَنْ لَمْ يُبْرَمِنْهُنَّ يَجْهَدِ^(٤)

قال ابن عبد البر: وقيل: مات في آخر خلافة عمر رضي الله عنه، وله ابنان: مَكْنِف، وحُرَيْث، وأسلما، وصحبا رسول الله ﷺ، وشهدا قتال أهل الردة مع خالد بن الوليد.

فصل

في قدوم وفد كندة على رسول الله ﷺ^(٥)

قال ابن إسحاق: حدثني الزهري، قال: قدم الأشعث بن قيس على رسول الله ﷺ في ثمانين أو ستين راكباً من كندة، فدخلوا عليه ﷺ مسجده قد

-
- (١) فيد: اسم مكان شرقي سلمى أحد جبال طيء، وهو الذي ينسب إليه حمى فيد.
 - (٢) جواب «إن» محذوف تقديره فإنه لا يعاب بسوء.
 - (٣) قال السهيلي: الاسم الذي ذهب عن الراوي من أسماء الحمى هو أم كلبة، ذكر لي أن أبا عبيدة ذكره في «مقاتل الفرسان» ولم أره.
 - (٤) ابن هشام ٥٧٧/٢، ٥٧٨، و«شرح المواهب» ٢٥/٤، ٢٧، وابن سعد ٣٢١/١. ومنجد، أي: بنجد، ويبرى، أي: يبريه السفر ويجهده.
 - (٥) ابن هشام ٥٨٥/٢، وابن سعد ٣٢٨/١.

رَجَلُوا جُمَمَهُمْ، وَتَسَلَّحُوا، وَلبَسُوا جِبَابَ الْحَبْرَاتِ مَكْفُفَةً بِالْحَرِيرِ، فلما دخلوا، قال رسول الله ﷺ: «أَوَلَمْ تُسَلِّمُوا؟» قالوا: بلى. قال: «فَمَا بَالُ هَذَا الْحَرِيرِ فِي أَعْنَاقِكُمْ؟». فشَقُّوه، ونزَعوه، وأَلْقَوْه، ثم قال الأشعث: يا رسول الله! نحنُ بنو أَكْلِ المُرَارِ، وأنت ابنُ أَكْلِ المُرَارِ، فضحك رسولُ الله ﷺ، ثم قال: «نَاسِبُوا بِهَذَا النِّسْبِ رَيْبَعَةَ بنِ الحَارِثِ، والعَبَّاسِ بنِ عَبْدِ المُطَلِّبِ».

قال الزهري وابن إسحاق: كانا تاجرين، وكانا إذا سارا في أرض العرب، فسئلا من أئمتما؟ قالوا: نحن بنو أَكْلِ المُرَارِ، يتعززون بذلك في العرب، ويدفعون به عن أنفسهم، لأن بني أَكْلِ المُرَارِ من كِنْدَةَ كانوا ملوكاً. قال رسول الله ﷺ: «نَحْنُ بَنُو النَّضْرِ بنِ كِنَانَةَ لَا نَقْفُو أُمَّنَا، وَلَا نَنْتَفِي مِنْ أَيْبِنَا».

وفي «المسند» من حديث حماد بن سلمة، عن عقيل بن طلحة، عن مسلم بن هيثم، عن الأشعث بن قيس، قال: قدمنا على رسول الله ﷺ وَفَدَّ كِنْدَةَ، وَلَا يَرُونَ إِلَّا أَنِي أَفْضَلُهُمْ، قلتُ: يا رسول الله! أَلَسْتُمْ مِنَّا؟ قال: «لا، نَحْنُ بَنُو النَّضْرِ بنِ كِنَانَةَ، لَا نَقْفُو أُمَّنَا وَلَا نَنْتَفِي مِنْ أَيْبِنَا»، وكان الأشعث يقول: لَا أُوتِي بِرَجُلٍ نَفِي رَجُلًا مِنْ قَرِيشٍ مِنَ النَّضْرِ بنِ كِنَانَةَ إِلَّا جَلَدْتُهُ الحَدَّ^(١).

وفي هذا من الفقه، أن من كان من ولد النَّضْرِ بنِ كِنَانَةَ، فهو من قريش.

ولد النضر من قريش

وفيه: جوازُ إتلافِ المَالِ المَحْرَمِ استعماله، كثياب الحرير على الرجال، وأن ذلك ليس بإضاعة.

جواز إتلاف المال المحرم استعماله

والمُرَارِ: هو شجر من شجر البوادي، وأكَلِ المُرَارِ: هو الحارث بن عمرو بن حجر بن عمرو بن معاوية بن كندة، وللبني ﷺ جدة من كندة مذكورة، وهي أم كلاب بن مرة، وإياها أراد الأشعث.

من أكل المرار؟

(١) أخرجه أحمد ٢١١/٥، ٢١٢، وابن ماجه (٢٦١٢) وإسناده قوي، وصححه البوصيري في «الزوائد»..

وفيه: أن من انتسب إلى غير أبيه، فقد انتفى من أبيه، وقفى أمه، أي: رماها بالفجور.

وفيها: أن كِنْدَةَ ليسوا من ولد النضر بن كنانة.

وفيه: أن من أخرج رجلاً عن نسبه المعروف، جُلِدَ حَدَّ الْقَذْفِ.

فصل

في قدوم وفد الأشعريين وأهل اليمن

روى يزيد بن هارون، عن حميد، عن أنس، أن النبي ﷺ قال: «يَقْدُمُ قَوْمٌ هُمُ أَرْقُ مِنْكُمْ قُلُوبًا»، فقدم الأشعريون، فجعلوا يرتجزون:

غَدَا نَلْقَى الْأَجْبَةَ مُحَمَّسِدًا وَحِزْبَهُ^(١)

وفي «صحيح مسلم» عن أبي هريرة، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «جاءَ أَهْلُ الْيَمَنِ، هُمُ أَرْقُ أَفئِدَةً وَأَضْعَفُ قُلُوبًا، وَالْإِيمَانُ يَمَانٌ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ، وَالْفَخْرُ وَالْخِيَلَاءُ فِي الْفَدَّادِينَ مِنْ أَهْلِ الْوَبَرِ قَبْلَ مَطْلَعِ الشَّمْسِ»^(٢).

وروينا عن يزيد بن هارون، أنبأنا ابنُ أبي ذئب، عن الحارث بن عبد الرحمن، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فقال: «أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ كَأَنَّهُمُ السَّحَابُ هُمْ خِيَارٌ مَنْ فِي الْأَرْضِ»، فقال رجلٌ من الأنصار: إلا نحنُ يا رسولَ الله، فسكت، ثم قال: إلا نحنُ يا رسولَ الله، فسكت، ثم قال: «إِلَّا أَنْتُمْ» كَلِمَةً ضَعِيفَةً^(٣).

(١) أخرجه أحمد ١٠٥/٣ و ١٥٥ و ٢٢٣ و ٢٦٢، وإسناده صحيح. وانظر ابن سعد ٣٤٨/١.

(٢) أخرجه مسلم (٥٢) في الإيمان: باب تفاضل أهل الإيمان فيه، ورجحان أهل اليمن فيه، والفدادين: جمع فداد وهو من يعلو صوته في إبله وخيله وحرثه ونحو ذلك، والفديد: الصوت الشديد.

(٣) أخرجه أحمد ٨٤/٤، وإسناده صحيح.

وفي «صحيح البخاري»: أن نفرًا من بني تميم، جاؤوا إلى رسول الله ﷺ، فقال: «أبشروا يا بني تميم»، فقالوا: بَشَرْتَنَا فَأَعْطْنَا، فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وجاء نفرٌ من أهل اليمن، فقال: «اقبلوا البشري إذ لم يقبلها بنو تميم»، قالوا: قد قبلنا، ثم قالوا: يا رسول الله، جئنا لتنفقه في الدين، ونسألك عن أول هذا الأمر، فقال: «كَانَ اللَّهُ، وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ غَيْرَهُ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، وَكَتَبَ فِي الذِّكْرِ كُلِّ شَيْءٍ»^(١).

فصل

في قدوم وفد الأزدي على رسول الله ﷺ^(٢)

قال ابن إسحاق: وقدم على رسول الله ﷺ صُرْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَزْدِي، فأسلم وحسن إسلامه في وفد من الأزدي، فأمره رسول الله ﷺ على من أسلم من قومه، وأمره أن يجاهد بمن أسلم من كان يليه من أهل الشرك من قبائل اليمن، فخرج صُرْدُ يسيروا بأمر رسول الله ﷺ حتى نزل بجرش^(٣)، وهي يومئذ مدينة مغلقة، وبها قبائل من قبائل اليمن، وقد ضوت إليهم^(٤) خثعم، فدخلوها معهم حين سمعوا بمسير المسلمين إليهم، فحاصروهم فيها قريباً من شهر، وامتنعوا فيها، فرجع

(١) أخرجه البخاري ٢٠٥/٦، ٢٠٦ في بدء الخلق: باب ما جاء في قول الله تعالى (وهو الذي يبدأ الخلق) وفي رواية له في التوحيد: ولم يكن شيء قبله، وفي رواية غير البخاري: ولم يكن شيء معه، قال الحافظ: والقصة متحدة، فاقضى ذلك أن الرواية وقعت بالمعنى ولعل راويها أخذها من قوله ﷺ في دعائه في صلاة الليل كما تقدم من حديث ابن عباس «أنت الأول فليس قبلك شيء» لكن رواية الباب أصرح في العدم، وفيه دلالة على أنه لم يكن شيء غيره لا الماء ولا العرش ولا غيرهما، لأن كل ذلك غير الله تعالى، ويكون قوله «وكان عرشه على الماء» معناه: أنه خلق الماء سابقاً، ثم خلق العرش على الماء.

(٢) انظر ابن هشام ٥٨٧/٢، ٥٨٨، و«شرح المواهب» ٣٢/٤، ٣٣، وابن سعد ٣٣٧/١.

(٣) جرش: مخلاف من مخاليف اليمن.

(٤) ضوت إليهم: أوت إليهم.

عنهم قافلاً، حتى إذا كان في جبل لهم يقال له: شَكَرَ، ظن أهلُ جُرَشَ أنه إنما ولَّى عنهم منهزماً، فخرجوا في طلبه حتى إذا أدركوه، عطف عليهم، فقاتلهم، فقتلهم قتلاً شديداً، وقد كان أهلُ جُرَشَ بعثوا إلى رسول الله ﷺ رجلين منهم يرتادان وينظران، فبينما هما عند رسول الله ﷺ عشيةً بعدَ العصر، إذ قال رسولُ الله ﷺ: «بأيِّ بلادِ اللّهِ شَكَر؟» فقام الجُرَشِيانِ، فقالا: يا رسول الله! ببلادنا جبل يُقال له . كشر، وكذلك تُسميه أهلُ جرش، فقال: «إنَّهُ لَيْسَ بِكَشَرٍ، وَلَكِنَّهُ شَكَرٌ»، قالوا: فما شأنه يا رسول اللّهِ؟ قال: فقال: «إِنَّ بُدْنَ اللّهِ لَتُنْحَرُ عِنْدَهُ الْآنَ»، قال: فجلس الرجلانِ إلى أبي بكر، وإلى عثمان، فقالا لهما: ويحكما، إِنَّ رسولَ الله ﷺ لَيَنْعَى لَكُمْ قومَكما، فقوموا إليه، فأسألاه أن يدعو الله أن يرفع عن قومكما، فقاما إليه، فأسألاه ذلك، فقال: «اللّهُمَّ ارْزُقْ عَنهُم»، فخرجَا مِنْ عِنْد رسولِ الله ﷺ راجعين إلى قومهما، فوجدا قومهما أُصِيبُوا فِي الْيَوْمِ الَّذِي قَالَ فِيهِ رسولُ الله ﷺ ما قال، وفي الساعة التي ذكر فيها ما ذكر، فخرج وفدُ جُرَشَ حتى قَدِمُوا عَلَى رسولِ الله ﷺ، فأسلموا، وحمى لهم حمى حول قريتهم.

فصل

في قدوم وفد بني الحارث بن كعب على رسول الله ﷺ^(١)

قال ابن إسحاق: ثم بعث رسولُ الله ﷺ خالدَ بنَ الوليدِ في شهر ربيع الآخر، أو جُمادى الأولى سنة عشر إلى بني الحارث بن كعب بنجران، وأمره أن يدعُوهم إلى الإسلام قبل أن يُقاتلهم ثلاثاً، فإن استجابوا، فأقبل منهم، وإن لم يفعلوا، فقاتلهم، فخرج خالدٌ حتى قَدِمَ عليهم، فبعث الرُّكبانِ يَضْرِبُونَ فِي كُلِّ وَجْهٍ، ويدعُونَ إلى الإسلام، ويقولون: أيها الناسُ أسلموا لِتَسْلَمُوا، فأسلم الناسُ، ودخلوا فيما دَعَوْا إليه، فأقام فيهم خالدٌ يُعلمهم الإسلامَ، وكتب إلى رسولِ الله ﷺ بذلك، فكتب له رسولُ الله ﷺ أن يُقْبِلَ وَيُقْبَلَ مَعَهُ وَفْدَهُمْ، فأقبل

(١) انظر ابن هشام ٢/٥٩٢، ٥٩٤، و«شرح المواهب» ٤/٣٤، ٣٤، وابن سعد ١/٣٣٩.

وأقبل معه وفدّهم، فيهم: قيسُ بنُ الحُصينِ ذِي العَصّة، ويزيد بن عبد المِدين، ويزيد بن المحجّل، وعبد الله بن قُرَاد، وشَدَاد بن عبد الله، وقال لهم رسولُ الله ﷺ: «بِمَ كُنْتُمْ تَغْلِبُونَ مَنْ قَاتَلَكُمْ فِي الجَاهِلِيَّةِ؟» قالوا: لم نكن نغلبُ أحداً. قال: «بلى». قالوا: كنا نجتمعُ ولا نتفرّق، ولا نبدأ أحداً بظلم. قال: «صدقتم»، وأمر عليهم قيسُ بن الحُصين، فرجعوا إلى قومهم في بقيّة من سؤال، أو من ذِي القَعْدَة، فلم يمكثوا إلا أربعة أشهر حتى توفي رسولُ الله ﷺ.

فصل

في قدوم وفد همدان عليه ﷺ

وَقَدِمَ عَلَيْهِ وَفْدٌ هَمْدَان، منهم: مَالِكُ بن النَّمَط، ومالك بن أَيْفَع؛ وضمَام بن مالك، وعمرو بن مالك، فلقوا رسولَ الله ﷺ مرجعه من تبوك، وعليهم مَقَطَعَاتُ الحِيرَاتِ والعمائم العَدَنِيَّة على الرواحل المَهْرِيَّة والأرْحَبِيَّة، ومالك بن النَّمَط يرتجزُ بين يدي رسولِ الله ﷺ ويقول:

إِلَيْكَ جَاوَزْنَ سَوَادَ الرَّيْفِ فِي هَبَاتِ الصَّنِيفِ وَالْحَرِيفِ مُخَطَّمَاتِ بِحِبَالِ اللَّيْفِ

وذكروا له كلاماً حسناً فصيحاً، فكتب لهم رسولُ الله ﷺ كتاباً أقطعهم فيه ما سألوه، وأمر عليهم مالك بن النَّمَط، واستعمله على من أسلم من قومه، وأمره بقتال ثَقِيف، وكان لا يخرج لهم سرحاً إلا أغاروا عليه.

وقد روى البيهقي بإسناد صحيح، من حديث أبي إسحاق، عن البراء، أن النبي ﷺ بعث خالد بن الوليد إلى أهل اليمن يدعوهم إلى الإسلام، قال البراء: فكننت فيمن خرج مع خالد بن الوليد، فأقمنا ستة أشهر يدعوهم إلى الإسلام، فلم يُجيبوه، ثم إنَّ النبيَّ ﷺ بعث عليَّ بنَ أبي طالب رضي الله عنه، فأمره أن يُقْبَلَ خالداً إلا رجلاً ممن كان مع خالد أحبَّ أن يُعَقَبَ مع علي رضي الله عنه، فليُعَقَبَ معه، قال البراء: فكننتُ فيمن عقب مع علي، فلما دوننا من القوم، خرجوا إلينا، فصلَّى بنا علي رضي الله عنه، ثم صَفَّنا صفّاً واحداً، ثم تقدّم بين أيدينا، وقرأ

عليهم كتاب رسول الله ﷺ، فأسلمت همدانُ جميعاً، فكتب عليُّ رضي الله عنه إلى رسول الله ﷺ بإسلامهم، فلما قرأ رسولُ الله ﷺ الكتاب، خرَّ ساجداً، ثم رفع رأسه فقال: «السَّلَامُ عَلَيَّ هَمْدَانُ، السَّلَامُ عَلَيَّ هَمْدَانُ»^(١). وأصل الحديث في «صحيح البخاري»^(٢).

وهذا أصحُّ مما تقدم، ولم تكن همدانُ أن تُقاتل ثقيفاً، ولا تُغير على سرحهم، فإن همدان باليمن، وثقيفاً بالطائف.

فصل

في قدوم وفد مُزينة على رسولِ الله ﷺ

روينا من طريق البيهقي، عن الثَّعْمَانِ بنِ مُقَرَّن، قال: قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعْمِائَةَ رَجُلًا مِنْ مُزَيْنَةَ، فَلَمَّا أَرَدْنَا أَنْ نَتَصَرَّفَ، قَالَ: «يَا عُمَرُ! زَوِّدِ الْقَوْمَ» فَقَالَ: مَا عِنْدِي إِلَّا شَيْءٌ مِنْ تَمْرٍ، مَا أَظُنُّهُ يَقَعُ مِنَ الْقَوْمِ مَوْعِياً قَالَ: «انْطَلِقْ فَرَوِّدْهُمْ» قَالَ: فَانْطَلَقْتُ بِهِمْ عَمْرًا، فَأَدْخَلْتُهُمْ مَنْزِلَهُ، ثُمَّ أَصْعَدْتُهُمْ إِلَى عُلْيَاهُ، فَلَمَّا دَخَلْنَا، إِذَا فِيهَا مِنَ التَّمْرِ مِثْلُ الْجَمَلِ الْأَوْرَقِ، فَأَخَذْتُ الْقَوْمَ مِنْهُ حَاجَتَهُمْ، قَالَ النِّعْمَانُ: فَكُنْتُ فِي آخِرِ مَنْ خَرَجَ، فَانْظَرْتُ فَمَا أَفْقَدْتُ مَوْضِعَ تَمْرَةٍ مِنْ مَكَانِهَا^(٣).

(١) أخرجه البيهقي ٣٦٩/٢، وقال: أخرج البخاري صدر هذا الحديث عن أحمد بن عثمان، عن شريح بن مسلمة، عن إبراهيم بن يوسف، فلم يسقه بتمامه، وسجود الشكر في تمام الحديث صحيح على شرطه.

(٢) أخرجه البخاري ٥٢/٨ في المغازي: باب بعث علي بن أبي طالب وخالد بن الوليد إلى اليمن عن البراء قال: بعثنا رسول الله ﷺ مع خالد بن الوليد إلى اليمن، قال: ثم بعث علياً بعد ذلك مكانه، فقال: مر أصحاب خالد من شاء منهم أن يعقب معك، فليعقب، ومن شاء، فليقبل، فكننت فيمن عقب معه، قال: فغنمت أواقي ذوات عدد. قال الحافظ: وقد أورده الإسماعيلي من طريق أبي عبيدة بن أبي السفر سمعت إبراهيم بن يوسف وهو الذي أخرجه البخاري من طريقه، فزاد فيه... فذكر تمام رواية البيهقي...

(٣) وأخرجه أحمد ٤٤٥/٥، ورجاله ثقات، وسنده حسن، وانظر ابن سعد ٢٩١/١.

فصل

في قدوم وفد دوس على رسول الله ﷺ قبل ذلك بخير^(١)

قال ابن إسحاق: كان الطفيل بن عمرو الدوسي يُحَدِّثُ أَنَّهُ قَدِمَ مَكَّةَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِهَا، فَمَشَى إِلَيْهِ رِجَالٌ مِنْ قَرِيشٍ، وَكَانَ الطُّفَيْلُ رَجُلًا شَرِيفًا شَاعِرًا لَبِيبًا، قَالُوا لَهُ: إِنَّكَ قَدِمْتَ بِلَادِنَا، وَإِنَّ هَذَا الرَّجُلَ — وَهُوَ الَّذِي بَيْنَ أَظْهُرِنَا — فَرَّقَ جَمَاعَتِنَا، وَشَتَّ أَمْرِنَا، وَإِنَّمَا قَوْلُهُ كَالسَّحَرِ يُفَرِّقُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَابْنِهِ، وَبَيْنَ الْمَرْءِ وَأَخِيهِ، وَبَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ، وَإِنَّمَا نَخْشَى عَلَيْكَ وَعَلَى قَوْمِكَ مَا قَدْ حَلَّ عَلَيْنَا، فَلَا نُكَلِّمُهُ، وَلَا تَسْمَعُ مِنْهُ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا زَالُوا بِي حَتَّى أَجْمَعْتُ أَنْ لَا أَسْمَعَ مِنْهُ شَيْئًا، وَلَا أَكَلِّمَهُ حَتَّى حَشَوْتُ فِي أُذُنِي حِينَ غَدَوْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ كَرْسُفًا فَرَقًا مِنْ أَنْ يَبْلُغَنِي شَيْءٌ مِنْ قَوْلِهِ. قَالَ: فَغَدَوْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي عِنْدَ الْكَعْبَةِ، فَقَمْتُ قَرِيبًا مِنْهُ، فَأَبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُسْمِعَنِي بَعْضَ قَوْلِهِ، فَسَمِعْتُ كَلِمًا حَسَنًا، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: وَائْكُلْ أَمْيَاهُ، وَاللَّهِ إِنِّي لَرَجُلٌ لَبِيبٌ شَاعِرٌ، مَا يَخْفَى عَلَيَّ الْحَسَنُ مِنَ الْقَبِيحِ، فَمَا يَمْنَعُنِي أَنْ أَسْمَعَ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ مَا يَقُولُ؟ فَإِنْ كَانَ مَا يَقُولُ حَسَنًا، قَبِلْتُ، وَإِنْ كَانَ قَبِيحًا، تَرَكْتُ. قَالَ: فَمَكَّثْتُ حَتَّى انصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَيْتِهِ، فَتَبِعْتُهُ حَتَّى إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ دَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا مُحَمَّدُ! إِنْ قَوْمُكَ قَدِ قَالُوا لِي: كَذَا وَكَذَا، فَوَاللَّهِ مَا بَرِحُوا يُخَوِّفُونِي أَمْرَكَ حَتَّى سَدَدْتُ أُذُنِي بِكَرْسُفٍ لثَلَا أَسْمَعَ قَوْلِكَ، ثُمَّ أَبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُسْمِعَنِيهِ، فَسَمِعْتُ قَوْلًا حَسَنًا، فَاعْرَضَ عَلَيَّ أَمْرَكَ، فَاعْرَضَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْإِسْلَامَ، وَتَلَا عَلَيَّ الْقُرْآنَ، فَلَا وَاللَّهِ مَا سَمِعْتُ قَوْلًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ، وَلَا أَمْرًا أَعْدَلَ مِنْهُ، فَاسْلَمْتُ، وَشَهِدْتُ شَهَادَةَ الْحَقِّ، وَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ؛ إِنِّي امْرُؤٌ مُطَاعٌ فِي قَوْمِي، وَإِنِّي رَاجِعٌ إِلَيْهِمْ، فَدَاعِيهِمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَادْعُ اللَّهَ لِي أَنْ يَجْعَلَ لِي آيَةً تَكُونُ عَوْنًا لِي عَلَيْهِمْ فِيمَا أَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ لَهُ آيَةً» قَالَ: فَخَرَجْتُ إِلَى قَوْمِي حَتَّى إِذَا

(١) انظر «شرح المواهب» ٤/٣٧، ٤١، والبخاري ٨/٧٨، ٧٩، وابن سعد ١/٣٥٣.

كنتُ بشية تُطلعني على الحاضر، وقع نورٌ بين عيني مثلَ المصباح، قلتُ: اللهم في غير وجهي إني أخشى أن يظنوا أنها مُثلة وقعت في وجهي لفراقي دينهم، قال: فتحول، فوقع في رأس سوطي كالقنديل المعلق، وأنا أنهبطُ إليهم من الشَّيْبة حتى جئتُهم، وأصبحتُ فيهم، فلما نزلتُ، أتاني أبي، وكان شيخاً كبيراً، فقلتُ: إليك عني يا أبتِ، فلستَ مني ولستُ منك، قال: لِمَ يا بني؟ قلتُ: قد أسلمتُ، وتابعتُ دينَ محمد. قال: يا بني فديني دينك. قال: فقلتُ: اذهب فاغتسلْ، وطهّرْ ثيابك، ثم تعالَ حتى أعلمك ما عَلِمْتُ. قال: فذهب فاغتسل، وطهر ثيابه، ثم جاء فعرضتُ عليه الإسلام فأسلم، ثم أتتني صاحبتِي، فقلتُ لها: إليك عني، فلستُ منك ولستَ مني. قالت: لم بأبي أنت وأمي؟! قلتُ: فرق الإسلامُ بيني وبينك، أسلمتُ وتابعتُ دينَ محمد. قالت: فديني دينك. قال: قلتُ: فاذهبي فاغتسلي، ففعلت، ثم جاءت، فعرضتُ عليها الإسلام فأسلمت، ثم دعوتُ دوساً إلى الإسلام فأبطؤوا علي، فجئتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله! إنه قد غلبني على دوس الزنى، فادعُ الله عليهم، فقال: «اللَّهُمَّ اهدِ دوساً»، ثم قال: «ارجع إلى قومك فادعهم إلى الله، وارفق بهم» فرجعتُ إليهم، فلم أزل بأرض دوس أدعوهم إلى الله، ثم قدمتُ على رسولِ الله ﷺ ورسولَ الله ﷺ بخيبر، فنزلتُ المدينة بسبعين أو ثمانين بيتاً من دوس، ثم لحقنا برسولِ الله ﷺ بخيبر، فأسهم لنا مع المسلمين.

قال ابن إسحاق: فلما قبضَ رسولُ الله ﷺ وارتدت العربُ، خرج الطفيلُ مع المسلمين حتى فرغوا من طليحة، ثم سار مع المسلمين إلى اليمامة، ومعه ابنه عمرو بن الطفيل، فقال لأصحابه: إني قد رأيتُ رؤيا فاعبروها لي: رأيتُ أن رأسي قد حُلِقَ، وأنه قد خرج من فمي طائر، وأن امرأةً لقيتني، فأدخلتني في فرجها، ورأيتُ أن ابني يطلبني طلباً حثيثاً، ثم رأيتُه حُبَسَ عني. قالوا: خيراً رأيت. قال: أما واللهِ إني قد أولتها. قالوا: وما أولتها؟ قال: أما حلق رأسي، فوضعه، وأما الطائر الذي خرج من فمي، فروحي، وأما المرأة التي أدخلتني في

فرجها، فالأرض تحفر، فأغيب فيها، وأما طلب ابني إياي وحبسُه عني، فأني أراه
سيجهد لأن يصيبه من الشهادة ما أصابني، فقتل الطفيل شهيداً باليمامة، وجرح
ابنه عمرو جرحاً شديداً، ثم قتل عام اليرموك شهيداً في زمن عمر رضي الله عنه.

فصل

في فقه هذه القصة

فيها: أن عادة المسلمين كانت غسل الإسلام قبل دخولهم فيه، وقد صح
أمر النبي ﷺ به^(١). وأصح الأقوال: وجوبه على من أجنب في حال كفره ومن لم
يُجنب.

غسل الدخول في الإسلام

وفيها: أنه لا ينبغي للعاقل أن يُقلد الناس في المدح والذم، ولا سيما تقليد
من يمدح بهوى ويذم بهوى، فكم حال هذا التقليد بين القلوب وبين الهدى، ولم
ينج منه إلا من سبقت له من الله الحسنَى.

لا ينبغي للعاقل أن يقلد
الناس في المدح والذم

ومنها: أن المدد إذا لحق بالجيش قبل انقضاء الحرب، أسهم لهم.

ومنها: وقوع كرامات الأولياء، وأنها إنما تكون لحاجة في الدين، أو
لمنفعة للإسلام والمسلمين، فهذه هي الأحوال الرحمانية، سببها متابعة الرسول،
ونتيجتها إظهار الحق، وكسر الباطل، والأحوال الشيطانية ضدها سبباً ونتيجة.

وقوع كرامات الأولياء

ومنها: التأنى والصبر في الدعوة إلى الله، وأن لا يُعجل بالعقوبة والدعاء
على العصاة، وأما تعبيره حلق رأسه بوضعه، فهذا لأن حلق الرأس وضع شعره
على الأرض، وهو لا يدلُّ بمجرد على وضع رأسه، فإنه دال على خلاص من
هم، أو مرض، أو شدة لمن يليق به ذلك، وعلى فقر ونكد، وزوال رياسة وجاه
لمن لا يليق به ذلك، ولكن في منام الطفيل قرائن اقتضت أنه وضع رأسه، منها أنه

التأنى والصبر في الدعوة
إلى الله

(١) أخرج أبو داود (٣٥٥) والنسائي ١٠٩/١، وأحمد ٦١/٥ عن قيس بن عاصم قال:
أتيت النبي ﷺ أريد الإسلام، فأمرني أن أغتسل بماء وسدر، وإسناده صحيح،
وصححه ابن خزيمة (٢٥٤) وابن حبان، (٢٣٤).

كان في الجهاد، ومقاتلة العدو ذي الشوكة والبأس.

بيان تاويل الطفييل
لرؤياه

ومنها: أنه دخل في بطن المرأة التي رآها، وهي الأرض التي هي بمنزلة أمه، ورأى أنه قد دخل في الموضع الذي خرج منه، وهذا هو إعادته إلى الأرض، كما قال تعالى: ﴿مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ﴾ [طه: ٥٥]، فأوّل المرأة بالأرض إذ كلاهما محلّ الوطاء، وأوّل دخوله في فرجها بعوده إليها كما خُلِقَ منها، وأوّل الطائر الذي خرج من فيه بروحه، فإنها كالطائر المحبوس في البدن، فإذا خرجت منه كانت كالطائر الذي فارق حبسه، فذهب حيث شاء، ولهذا أخبر النبي ﷺ: «أَنَّ نَسَمَةَ الْمُؤْمِنِ طَائِرٌ يَغْلِقُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ»^(١)، وهذا هو الطائر الذي رُؤِيَ داخلاً في قبر ابن عباس لما دُفِنَ، وسُمِعَ قارئاً يقرأ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ ارْجِعِي إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَرْضِيَّةً﴾ [الحجر: ٢٧]. وعلى حسب بياض هذا الطائر وسواده وحسنه وقبحه، تكون الروح، ولهذا كانت أرواح آلِ فرعون في صورة طيور سود تَرُدُّ النَّارَ بَكَرَةً وَعَشِيَّةً، وأوّل طلب ابنه له باجتهاده في أن يلحق به في الشهادة، وحبسه عنه هو مدة حياته بين وقعة اليمامة واليرموك. والله أعلم.

فصل

في قدوم وفد نجران عليه ﷺ^(٢)

قال ابن إسحاق: وفد على رسول الله ﷺ وفد نصارى نجران بالمدينة، فحدثني محمد بن جعفر بن الزبير، قال: لما قدِمَ وفد نجران على رسول الله ﷺ، دخلوا عليه مسجده بعد صلاة العصر، فحانت صلاتهم، فقاموا يُصَلُّونَ في

(١) أخرجه أحمد ٤٥٥/٣ و٤٥٦ و٤٦٠، والنسائي ١٠٨/٤، ومالك في «الموطأ»

٢٤٠/١ عن كعب بن مالك، وإسناده صحيح، ومعنى يعلق: يأكل ويرعى.

(٢) انظر ابن هشام ٥٨٤، ٥٧٣/١، وابن كثير في السيرة ١٠٨، ١٠٠/٤،

و٣٦٧، ٣٧١ في تفسيره، وابن سعد ٣٥٧/١.

مسجده، فأراد الناس منعهم، فقال رسول الله ﷺ: «دَعُوهُمْ» فاستَقْبَلُوا الْمَشْرِقَ، فَصَلُّوا صَلَاتَهُمْ^(١).

قال: وحدثني يزيد بن سفيان، عن ابن البيلماني^(٢)، عن كرز بن علقمة، قال: قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفَدَّ نَصَارَى نَجْرَانَ سِتُونَ رَاكِبًا، مِنْهُمْ: أَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ رَجُلًا مِنْ أَشْرَافِهِمْ، وَالْأَرْبَعَةُ وَالْعِشْرُونَ، مِنْهُمْ ثَلَاثَةٌ نَفَرٌ إِلَيْهِمْ يُؤُولُ أَمْرَهُمْ: الْعَاقِبُ أَمِيرُ الْقَوْمِ، وَذُو رَأْيِهِمْ، وَصَاحِبُ مَشُورَتِهِمْ، وَالَّذِي لَا يَصْدُرُونَ إِلَّا عَنْ رَأْيِهِ وَأَمْرِهِ، وَاسْمُهُ عَبْدُ الْمَسِيحِ، وَالسَّيِّدُ: ثِمَالُهُمْ، وَصَاحِبُ رَحْلِهِمْ، وَمَجْتَمِعُهُمْ، وَاسْمُهُ الْأَيْهَمُ، وَأَبُو حَارِثَةَ بْنِ عَلْقَمَةَ أَخُو بَنِي بَكْرِ بْنِ وَاثِلٍ أَسْقَفَهُمْ وَخَبَّرَهُمْ وَإِمَامُهُمْ، وَصَاحِبُ مَدْرَاسِهِمْ.

ذكر أبي حارثة حبرهم

وكان أبو حارثة قد شرف فيهم، ودرَسَ كَتَبَهُمْ، وكانت ملوك الروم من أهل النصرانية قد شرفوه، ومؤلوه، وأخدموه، وبنوا له الكنائس، وبسطوا عليه الكرامات لما يبلغهم عنه من علمه واجتهاده في دينهم.

فلما وجهوا إلى رسول الله ﷺ من نجران، جلس أبو حارثة على بغلة له موجهة إلى رسول الله ﷺ وإلى جنبه أخ له يقال له: كرز بن علقمة يسايره، إذ عثرت بغلة أبي حارثة، فقال له كرز: تعس الأبعد يريد رسول الله ﷺ. فقال له أبو حارثة: بل أنت تعست. فقال: ولم يا أخي؟ فقال: والله إنه النبي الأمي الذي كنا نتظره. فقال له كرز: فما يمنعك من أتباعه وأنت تعلم هذا؟ فقال: ما صنع بنا هؤلاء القوم: شرفونا، ومؤلونا، وأكرمونا، وقد أبوا إلا خلافه، ولو فعلت نزعوا منا كل ما ترى، فأضمر عليها منه أخوه كرز بن علقمة حتى أسلم بعد ذلك.

كان أبو حارثة يعلم أن محمداً النبي الموعود

قال ابن إسحاق: وحدثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت^(٣)، قال: حدثني سعيد بن جببير، وعكرمة، عن ابن عباس، قال: اجتمعت نصارى

(١) رجاله ثقات، لكنه منقطع.

(٢) واسمه محمد بن عبد الرحمن، وهو ضعيف، وقد اتهمه ابن عدي وابن حبان.

(٣) هو مجهول تفرد بالرواية عنه ابن إسحاق.

نجران، وأحبارُ يهود عند رسول الله ﷺ، فتنازعوا عنده، فقالت الأحبارُ: ما كان

الفتاح في دين إبراهيم

إبراهيمُ إلا يهودياً، وقالت النصارى: ما كان إلا نصرانياً، فأَنْزَلَ اللهُ عز وجل فيهم: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تُحَاجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ وَمَا أُنزِلَتِ التَّوْرَةُ وَالْإِنْجِيلُ إِلَّا مِنْ بَعْدِهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ هَا أَنْتُمْ هؤُلاءِ حَاجَجْتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لِلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ٦٥، ٦٦] فقال رجل

من الأحبار: أتريد منا يا محمد أن نعبدك كما تعبد النصارى عيسى بن مريم؟ وقال

ظن الوفد أنه ﷺ دعاهم إلى عبادته

رجل من نصارى نجران: أو ذلك تريد يا محمد، وإليه تدعوننا؟ فقال رسول الله ﷺ: «مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ أَعْبُدَ غَيْرَ اللَّهِ، أَوْ أَمُرَ بِعِبَادَةِ غَيْرِهِ مَا بِذَلِكَ بَعْنِي وَلَا أَمْرِي»، فَأَنْزَلَ اللهُ عز وجل في ذلك: ﴿مَا كَانَ لِيُبَشِّرَ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ، وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٧٩]، ثم ذكر ما أخذ عليهم وعلى آبائهم من الميثاق بتصديقه، وإقرارهم به على أنفسهم، فقال: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ﴾ إلى قوله: ﴿مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾ [آل عمران: ٨١].

نزول فاتحة آل عمران في وفد نجران

وحدثني محمد بن سهل بن أبي أمامة، قال: لما قَدِمَ وفدُ نجران على رسول الله ﷺ يسألونه عن عيسى بن مريم، نزل فيهم فاتحة آل عمران إلى رأس الثمانين منها.

وروينا عن أبي عبد الله الحاكم، عن الأصم، عن أحمد بن عبد الجبار، عن يونس بن بكير، عن سلمة بن عبد يسوع، عن أبيه، عن جده - قال يونس وكان نصرانياً فأسلم - : إن رسول الله ﷺ كتب إلى أهل نجران باسم إله إبراهيم وإسحاق ويعقوب: «أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّي أَدْعُوكُمْ إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ مِنْ عِبَادَةِ الْعِبَادِ، وَأَدْعُوكُمْ إِلَى وِلَايَةِ اللَّهِ مِنْ وِلَايَةِ الْعِبَادِ، فَإِنِ ابْتِئْتُمْ فَالْجِزْيَةُ، فَإِنِ

أَبَيْتُمْ، فَقَدْ أَذَنْتُكُمْ بِحَرْبٍ، وَالسَّلَامُ! فلما أتى الأسقف الكتابَ فقرأه، فَطَعَّ به، وذعر به ذعراً شديداً، فبعث إلى رجل من أهل نجران يُقال له: شرحبيل بن وداعة، وكان من همدان، ولم يكن أحد يُدعى إذا نزل مُعْضِلة قبله، لا الأيهم، ولا السيدُ، ولا العاقِبُ، فدفع الأسقف كتابَ رسول الله ﷺ إليه، فقرأه، فقال الأسقف: يا أبا مريم! ما رأيك؟ فقال شرحبيل: قد علمت ما وعد الله إبراهيم في ذرية إسماعيل من النبوة، فما يؤمن أن يكون هذا هو ذلك الرجل، ليس لي في النبوة رأي، لو كان من أهل نجران يقال له: عبد الله بن شرحبيل، وهو من ذي أصبح من حمير، فاجلس، فتنحى شرحبيل، فجلس ناحية، فبعث الأسقف إلى رجل من أهل نجران يقال له عبد الله بن شرحبيل، وهو من ذي أصبح من حمير، فأقرأه الكتاب، وسأله عن الرأي فيه، فقال له مثل قول شرحبيل. فقال له الأسقف: تنح فاجلس، فتنحى، فجلس ناحية، فبعث الأسقفُ إلى رجل من أهل نجران يقال له: جبار بن فيض من بني الحارث بن كعب، فأقرأه الكتاب، وسأله عن الرأي فيه، فقال له مثل قول شرحبيل وعبد الله، فأمره الأسقفُ فتنحى. فلما اجتمع الرأي منهم على تلك المقالة جميعاً، أمر الأسقفُ بالناقوس، فضرب به، ورُفِعَتِ المسوحُ في الصوامع، وكذلك كانوا يفعلون إذا فزِعُوا بالنهار، وإذا كان فزِعُهُم بالليل ضرب الناقوس، ورفعت النيران في الصوامع، فاجتمع حين ضرب بالناقوس، ورفعت المسوح - أهل الوادي أعلاه وأسفله، وطول الوادي مسيرة يوم للراكب السريع، وفيه ثلاث وسبعون قرية، وعشرون ومائة ألف مقاتل، فقرأ عليهم كتابَ رسول الله ﷺ، وسألهم عن الرأي فيه، فاجتمع رأي أهل الوادي منهم على أن يبعثوا شرحبيل بن وداعة الهمداني، وعبد الله بن شرحبيل، وجبار بن فيض الحارثي، فيأتوهم بخبر رسول الله ﷺ.

فانطلق الوفدُ حتى إذا كانوا بالمدينة، وضعوا ثياب السفر عنهم، ولبسوا حُللاً لهم يجرؤونها من الحبرة، وخواتيم الذهب، ثم انطلقوا حتى أتوا

رسولَ اللَّهِ ﷺ، فسلموا عليه، فلم يرُدَّ عليهم السلامَ، وتصدَّوا لِكلامه نهاراً طويلاً، فلم يكلمهم، وعليهم تلك الحُلل والخواتيم الذهب، فانطلقوا يتبعون عثمانَ بن عفان، وعبد الرحمن بن عوف، وكانا معرفةً لهم، كانا يُخرِجان العيرَ في الجاهلية إلى نجران، فيُشترى لهما من بُرِّها وثمرها وذرتها، فوجدوهما في ناس من الأنصار والمهاجرين في مجلس، فقالوا: يا عثمان، ويا عبدَ الرحمن، إن نبيكم كتب إلينا بكتاب، فأقبلنا مجيين له، فأتيناها فسلمنا عليه، فلم يرُدَّ علينا سلامنا، وتصدَّينا لِكلامه نهاراً طويلاً، فأعيانا أن يكلمنا، فما الرأيُ منكما، أنعود؟ فقالا لعلي بن أبي طالب وهو في القوم: ما ترى يا أبا الحسن في هؤلاء القوم؟ فقال علي لعثمان وعبد الرحمن رضي الله عنهما: أرى أن يضعوا حللهم هذه وخواتيمهم، ويلبسوا ثياب سفرهم، ثم يأتوا إليه، ففعل الوفدُ ذلك، فوضعوا حللهم وخواتيمهم، ثم عادوا إلى رسول الله ﷺ، فسلموا عليه، فردَّ سلامهم، ثم سألهم وسألوه، فلم تزل به وبهم المسألة حتى قالوا له: ما تقول في عيسى عليه السلام؟ فإننا المبالغة في شان عيسى نرجع إلى قومنا، ونحن نصارى، فيشترنا إن كنت نبياً أن نعلم ما تقول فيه؟ فقال رسول الله ﷺ: «مَا عِنْدِي فِيهِ شَيْءٌ يَوْمِي هَذَا، فَأَقِيمُوا حَتَّى أُخْبِرَكُمْ بِمَا يُقَالُ لِي فِي عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ»، فأصبح الغدُ وقد أنزل الله عز وجل: ﴿إِنَّ مَثَلَ عَيْسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُنْ مِنَ الْمُمْتَرِينَ فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ ونِسَاءَنَا ونِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾ [آل عمران: ٥٩ - ٦١] فأبسوا أن يُقرُّوا بذلك، فلما أصبح رسول الله ﷺ الغد بعدما أخبرهم الخبر، أقبل مشتملاً على الحسن والحسين رضي الله عنهما في خميل له، وفاطمة رضي الله عنها تمشي عند ظهره للمبالغة، وله يومئذ عدة نِسوة، فقال شرحبيل لصاحبيه: يا عبدَ الله بن شرحبيل، ويا جبار بن فيض، قد علمتما أن الوادي إذا اجتمع أعلاه وأسفله

لم يَرِدُوا، ولم يصدُرُوا إلا عن رأيي، وإني والله أرى أمراً مقبلاً، وأرى والله إن كان هذا الرجل ملكاً مبعوثاً، فكنا أول العرب طعن في عينه، وردَّ عليه أمره لا يذهب لنا من صدره، ولا من صدور قومه حتى يُصيَّبونا بجائحة، وأنا أدنى العرب منهم جواراً، وإن كان هذا الرجل نبياً مرسلًا، فلا يبقى على وجه الأرض منا شعرةٌ ولا ظفرٌ إلا هلك، فقال له صاحبه: فما الرأيُ فقد وضعتك الأمورُ على ذراع، فهاتِ رأيك؟ فقال: رأيي أن أحكّمه، فإني أرى رجلاً لا يحكم شططاً أبداً. فقالا له: أنتَ وذاك.

فلقي شرحبيلُ رسولَ الله ﷺ، فقال: إني قد رأيتُ خيراً من مُلاعنتك، فقال: وما هو؟ قال شرحبيل: حُكمتك اليومَ إلى الليل وليلتك إلى الصَّباح، فمهما حكمتَ فينا، فهو جائز.

فقال رسولُ الله ﷺ: «لَعَلَّ وَرَاءَكَ أَحَدًا يُتْرَبُ عَلَيْكَ»، فقال له شرحبيل: سل صاحبي، فسألهما، فقالا: ما يَرِدُ الوادي، ولا يصدُرُ إلا عن رأيِ شرحبيل. فقال رسولُ الله ﷺ: «كافر»، أو قال: «جاحد مُؤفَّق».

فرجع رسولُ الله ﷺ ولم يُلاعنهم، حتى إذا كان من الغد أنوّه، فكتب لهم في الكتاب:

كتابه ﷺ لهم

«بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما كتب محمد النبي رسولُ الله لنجران إذ كان عليهم حُكمه في كل ثمرة، وفي كل صفراء، وبيضاء، وسوداء، ورقيق، فأفضلَ عليهم، وترك ذلك كُنه على ألفي حُلة، في كل رَجَب ألفُ حُلة، وفي كُلِّ صَفَرٍ ألفُ حُلة، وكل حُلة أوقية، ما زادت على الخراج أو نقصت على الأواقي، فبحساب، وما قَضَوْا من دروع، أو خيل، أو ركاب، أو عَرَضٍ، أُخِذَ منهم بحساب، وعلى نجران مِثْوَةُ رسلي، وامتعتهم بها عشرين فدونه، ولا يُحبس رسولٌ فوقَ شهر، وعليهم عاريةٌ ثلاثين درعاً، وثلاثين فرساً، وثلاثين بعيراً إذا كان كيداً باليمن ومغدرة، وما هلك مما أعاروا رسولي من دروع، أو خيل، أو ركاب، فهو ضَمَانٌ على رسولي حتى

يُؤَدِّيهِ إِلَيْهِمْ، وَلِنَجْرَانَ وَحَسْبِهَا جَوَارُ اللَّهِ وَذِمَّةُ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ عَلَى أَنْفُسِهِمْ، وَمِلَّتِهِمْ، وَأَرْضِهِمْ، وَأَمْوَالِهِمْ، وَغَائِبِهِمْ، وَشَاهِدِهِمْ، وَعَشِيرَتِهِمْ، وَتَبِعِهِمْ، وَأَنْ لَا يُغَيَّرُوا مِمَّا كَانُوا عَلَيْهِ، وَلَا يُغَيَّرَ حَقٌّ مِنْ حَقِّهِمْ وَلَا مِلَّتُهُمْ، وَلَا يُغَيَّرَ أَسْقَفٌ مِنْ أَسْقَفِيَّتِهِ، وَلَا رَاهِبٌ مِنْ رِهَابِنِيَّتِهِ، وَلَا وَاغَةٌ عَنْ وَفَهِيَّتِهِ^(١) وَكُلٌّ مَا تَحْتَ أَيْدِيهِمْ مِنْ قَلِيلٍ أَوْ كَثِيرٍ، وَلَيْسَ عَلَيْهِمْ رِيْبَةٌ وَلَا دُمٌّ جَاهِلِيَّةٌ، وَلَا يُحْشَرُونَ، وَلَا يُعَشَّرُونَ، وَلَا يَطَأُ أَرْضَهُمْ جَيْشٌ، وَمَنْ سَأَلَ مِنْهُمْ حَقًّا فَبَيْنَهُمُ النَّصْفُ غَيْرَ ظَالِمِينَ وَلَا مَظْلُومِينَ، وَمَنْ أَكَلَ رِبَاً مِنْ ذِي قَبْلِ، فَذِمَّتِي مِنْهُ بَرِيئَةٌ، وَلَا يُؤْخَذُ رَجُلٌ مِنْهُمْ بِظُلْمٍ آخَرَ، وَعَلَى مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ جَوَارُ اللَّهِ وَذِمَّةُ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ مَا نَصَحُوا وَأَصْلَحُوا فِيمَا عَلَيْهِمْ غَيْرَ مُنْقَلِبِينَ بِظُلْمٍ شَهِدَ أَبُو سَفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ، وَغِيلَانَ بْنَ عَمْرٍو، وَمَالِكَ بْنَ عَوْفٍ، وَالْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسِ الْحَنْظَلِيِّ، وَالْمَغِيرَةَ بْنَ شَعْبَةَ، وَكُتِبَ:

حَتَّى إِذَا قَبِضُوا كِتَابَهُمْ، انصَرَفُوا إِلَى نَجْرَانَ، فَتَلَقَاهُمُ الْأَسْقَفُ وَوَجَّهَهُ نَجْرَانَ عَلَى مَسِيرَةِ لَيْلَةٍ، وَمَعَ الْأَسْقَفُ أَخٌ لَهُ مِنْ أُمِّهِ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّهِ مِنَ النَّسَبِ، يُقَالُ لَهُ: بَشْرُ بْنُ مَعَاوِيَةَ، وَكُنِيَّتُهُ أَبُو عُلْقَمَةَ، فَدَفَعَ الْوَفْدُ كِتَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْأَسْقَفِ، فَبَيْنَا هُوَ يَقْرؤه، وَأَبُو عُلْقَمَةَ مَعَهُ وَهُمَا يَسِيرَانِ إِذْ كَبَّتْ بَبْشِرٍ نَاقَتُهُ، فَتَعَسَّ بِبَشْرٍ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَكْنِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ الْأَسْقَفُ عِنْدَ ذَلِكَ: قَدْ تَعَسَّتَ وَاللَّهِ نَبِيًّا مَرْسَلًا، فَقَالَ بَشْرٌ: لَا جَرْمَ وَاللَّهِ لَا أَحْلُ عَنْهَا عَقْدًا حَتَّى آتِيَهُ، فَضْرَبَ وَجْهَ نَاقَتِهِ نَحْوَ الْمَدِينَةِ، وَثَنَى الْأَسْقَفُ نَاقَتَهُ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ: أَفْهَمَ عَنِي إِنَّمَا قَلْتُ هَذَا لِتَبْلُغَ عَنِي الْعَرَبَ مَخَافَةَ أَنْ يَقُولُوا: إِنَّا أُخِذْنَا حُمْقَةً أَوْ نَخَعْنَا لِهَذَا الرَّجُلِ بِمَا لَمْ تَنْخَعْ بِهِ الْعَرَبُ، وَنَحْنُ أَعَزُّهُمْ وَأَجْمَعُهُمْ دَارًا، فَقَالَ لَهُ بَشْرٌ: لَا وَاللَّهِ لَا أَقِيلُكَ مَا خَرَجَ مِنْ رَأْسِكَ أَبَدًا، فَضْرَبَ بَشْرُ نَاقَتَهُ، وَهُوَ مُوَلِّ ظَهْرَهُ لِلْأَسْقَفِ وَهُوَ يَقُولُ:

رجوعهم الى نجران

(١) في «النهاية» الوافه: القيم على البيت الذي فيه صليب النصرارى بلغة أهل الجزيرة، وبعضهم يرويه بالقاف، والصواب الفاء.

إِنَّكَ تَعْدُو قَلْبًا وَضِيئًا مُعْتَرِضًا فِي بَطْنِهَا جَيْنُهَا مُخَالَفَادِينَ النَّصَارَى دِينُهَا
حتى أتى النبي ﷺ ولم يزل مع النبي ﷺ حتى استشهد أبو علقمة بعد ذلك .

ودخل الوفد نجران، فأتى الراهب ابن أبي شمر الزبيدي، وهو في رأس صومعة له، فقال له: إن نبياً قد بعث بتهامة، وإنه كتب إلى الأسقف، فأجمع أهل الوادي أن يُسَيَّرُوا إليه شُرْحِبِيلُ بن وداعة، وعبد الله بن شُرْحِبِيلُ، وجبار بن فيض، فيأتونهم بخبره، فساروا حتى أتوه، فدعاهم إلى المباهلة، فكروها ملاعنته، وحكمه شُرْحِبِيلُ فحكم عليهم حكماً، وكتب لهم كتاباً، ثم أقبل الوفد بالكتاب حتى دفعوه إلى الأسقف، فبينما الأسقف يقرؤه وبشر معه حتى كبت يبشر ناقته فتعسسه، فشهد الأسقف أنه نبي مرسل، فانصرف أبو علقمة نحوه يريد الإسلام، فقال الراهب: أنزلوني وإلا رميتُ بنفسي من هذه الصومعة، فانزلوه، فانطلق الراهب بهدية إلى رسول الله ﷺ، منها هذا البرد الذي يلبسه الخلفاء والقعب والعصا، وأقام الراهب بعد ذلك يسمع كيف ينزل الوحي، والسنن، والفرائض، والحدود، وأبى الله للراهب الإسلام، فلم يُسلم، واستأذن رسول الله ﷺ في الرجعة إلى قومه، وقال: إن لي حاجةً ومعاداً إن شاء الله تعالى، فرجع إلى قومه، فلم يعد حتى قبض رسول الله ﷺ.

وإن الأسقف أبا الحارث أتى رسول الله ﷺ ومعه السيد والعاقب ووجوه قومه، وأقاموا عنده يستمعون ما ينزل الله عليه، فكتب للأسقف هذا الكتاب وللأساقفة بنجران بعده: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ إِلَى الْأَسْقَفِ أَبِي الْحَارِثِ وَأَسَاقِفَةِ نَجْرَانَ وَكَهَنَتِهِمْ، وَرُهْبَانِهِمْ، وَأَهْلِ بَيْعِهِمْ، وَرَقِيقِهِمْ، وَمِلَّتِهِمْ، وَسَوَقَتِهِمْ، وَعَلَى كُلِّ مَا تَحْتَ أَيْدِيهِمْ مِنْ قَلِيلٍ وَكَثِيرٍ، جَوَارِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، لَا يُعَيَّرُ أَسْقَفٌ مِنْ أَسْقَفَتِهِ وَلَا رَاهِبٌ مِنْ رُهْبَانِيَّتِهِ، وَلَا كَاهِنٌ مِنْ كَهَانَتِهِ، وَلَا يُعَيَّرُ حَقٌّ مِنْ حُقُوقِهِمْ، وَلَا سُلْطَانُهُمْ، وَلَا مِمَّا كَانُوا عَلَيْهِ عَلَى ذَلِكَ جَوَارِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ أَبَدًا مَا نَصَحُوا وَأَصْلَحُوا عَلَيْهِمْ، غَيْرَ مَنْقَلِينَ بِظَالِمٍ، وَلَا ظَالِمِينَ» .
وكتب المغيرة بن شعبة، فلما قبض الأسقف الكتاب، استأذن في الانصراف إلى

قومه ومن معه، فأذن لهم، فانصرفوا^(١).

وروى البيهقي بإسناد صحيح إلى ابن مسعود، أن السيد والعاقب أتيا رسول الله ﷺ، فأراد أن يلاعنهما، فقال أحدهما لصاحبه: لا تُلَاعِنه، فوالله إن كان نبياً فلاعتته لا تُفْلِحُ نحن، ولا عَقِبْنَا مِن بعدنا، قالوا له: نُعْطِيك ما سَأَلتَ، فابعث معنا رجلاً أميناً، ولا تبعث معنا إلا أميناً، فقال رسول الله ﷺ: «لَأَبْعَثَنَّ مَعَكُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ»، فاستشرف لها أصحابه، فقال: «قُمْ يا أبا عُبَيْدَةَ بِنَ الْجَرَّاحِ» فلَمَّا قَامَ، قال: «هَذَا أَمِينٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ».

ورواه البخاري في «صحيحه» من حديث حذيفة بنحوه^(٢).

وفي «صحيح مسلم» من حديث المُغِيرَةَ بن شُعْبَةَ قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى نجران، فقالوا فيما قالوا: أَرَأَيْتَ ما يقرؤون (يا أختَ هارون)، وقد كان بين عيسى وموسى ما قد علمتم، قال: فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ، قال: «أَفَلَا أَخْبَرْتَهُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا يُسْمَوْنَ - بِأَسْمَاءِ أَنْبِيائِهِمْ وَالصَّالِحِينَ الَّذِينَ كَانُوا قَبْلَهُمْ»^(٣).

وروي عن يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، قال: وبعث رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب إلى أهل نجران ليجمع صدقاتهم، ويقدم عليه بجزيتهم.

فصل

في فقه هذه القصة

ففيها: جواز دخول أهل الكتاب مساجد المسلمين.

(١) سنده ضعيف لجهالة سلمة بن يسوع فما فوقه، فلم نقف لهم على ترجمة، وذكره ابن كثير في السيرة ١٠٦، ١٠١/٤ وفي «تفسيره» ٣٦٩/١، ٣٧٠، ونسبه للبيهقي في «دلائل النبوة» وقال: وفيه غرابة.

(٢) أخرجه البخاري ٧٤/٧ في فضائل أصحاب النبي ﷺ: باب مناقب أبي عبيدة بن الجراح، ومسلم (٢٤٢٠) في فضائل الصحابة: باب فضائل أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم (٢١٣٥) في الآداب: باب النهي عن التكني بأبي القاسم.

تمكين أهل الكتاب من
صلاتهم بحضرة
المسلمين

وفيها: تمكينُ أهل الكتاب من صلاتهم بحضرة المسلمين وفي مساجدهم
أيضاً إذا كان ذلك عارضاً، ولا يُمكنون من اعتياد ذلك .

إقرار الكاهن الكتابي
له ﷺ بأنه نبي لا يدخله
في الإسلام ما لم يلتزم
طاعته واختلاف الناس
في ذلك

وفيها: أن إقرارَ الكاهنِ الكتابي لرسول الله ﷺ بأنه نبي لا يُدخله في
الإسلام ما لم يلتزم طاعته ومتابعته، فإذا تمسكَ بدينه بعد هذا الإقرار لا يكون ردة
منه، ونظيرُ هذا قول الحبرين له، وقد سألاه عن ثلاث مسائل، فلما أجابهما،
قالا: نشهد أنك نبي، قال: «فما يمنعكما من اتباعي؟» قالا: نخاف أن تقتلنا
اليهودُ، ولم يُلزمهما بذلك الإسلام. ونظيرُ ذلك شهادة عمه أبي طالب له بأنه
صادق، وأن دينه من خير أديان البرية ديناً ولم تُدخله هذه الشهادة في الإسلام .

ومن تأمل ما في السير والأخبار الثابتة من شهادة كثير من أهل الكتاب
والمشركين له ﷺ بالرسالة، وأنه صادق، فلم تدخلهم هذه الشهادة في الإسلام،
علم أن الإسلام أمر وراء ذلك، وأنه ليس هو المعرفة فقط، ولا المعرفة والإقرار
فقط، بل المعرفة والإقرار، والانقياد، والتزام طاعته ودينه ظاهراً وباطناً .

وقد اختلف أئمة الإسلام في الكافر إذا قال: أشهد أن محمداً رسولُ الله
ولم يَزِدْ، هل يُحكم بإسلامه بذلك؟ على ثلاثة أقوال، وهي ثلاث روايات عن
الإمام أحمد، إحداها: يحكم بإسلامه بذلك. والثانية: لا يحكم بإسلامه حتى
يأتي بشهادة أن لا إله إلا الله. والثالثة: أنه إذا كان مقراً بالتوحيد، حُكم بإسلامه،
وإن لم يكن مقراً، لم يحكم بإسلامه حتى يأتي به، وليس هذا موضع استيفاء هذه
المسألة، وإنما أشرنا إليه إشارة، وأهل الكتابيين مجمعون على أن نبياً يخرج في
آخر الزمان، وهم ينتظرونه، ولا يَشْكُ علماءهم في أنه محمد بن عبد الله بن
عبد المطلب، وإنما يمنعهم من الدخول في الإسلام رئاستهم على قومهم،
وخضوعهم لهم، وما ينالونه منهم من المال والجاه .

جواز مجادلة أهل الكتاب

ومنها: جوازُ مجادلة أهل الكتاب ومناظرتهم، بل استحبابُ ذلك، بل
وجوبه إذا ظهرت مصلحته من إسلام من يُرجى إسلامه منهم، وإقامة الحجة

عليهم، ولا يهْرُب من مجادلتهم إلا عاجزٌ عن إقامة الحجّة، فليولِّ ذلك إلى أهله، وليُخَلِّ بَيْنَ الْمَطِيّ وَحَادِيهَا، والقوس وباريها، ولولا خشية الإطالة لذكرنا من الحُجج التي تلزمُ أهل الكتابين الإقرارَ بأنه رسولُ الله بما في كتبهم، وبما يعتقدونه بما لا يمكنهم دفعه ما يزيد على مائة طريق، ونرجو من الله سبحانه إفرادها بمصنف مستقل.

مناظرة المصنف لأحد
علماء أهل الكتاب في
نبوته ﷺ

ودار بيني وبين بعض علمائهم مناظرةً في ذلك، فقلت له في أثناء الكلام: ولا يتم لكم القُدح في نبوة نبينا ﷺ إلا بالطعن في الربِّ تعالى والقُدح فيه، ونسبته إلى أعظم الظلم والسفه والفساد، تعالى الله عن ذلك، فقال: كيف يلزمنا ذلك؟ قلت: بل أبلغ من ذلك، لا يتمُّ لكم ذلك إلا بجحوده وإنكار وجوده تعالى، وبيان ذلك أنه إذا كان محمد عندكم ليس بنبي صادق، وهو بزعمكم ملك ظالم، فقد تهياً له أن يفترِّي على الله، ويتقوّل عليه ما لم يقله، ثم يتم له ذلك، ويستمر حتى يُحلّل، ويُحرّم، ويفرض الفرائض، ويشرع الشرائع، وينسخ المِلل، ويضرب الرقاب، ويقتل أتباع الرسل، وهم أهل الحق، ويسبي نساءهم وأولادهم، ويغنم أموالهم وديارهم، ويتمُّ له ذلك حتى يفتح الأرض، وينسب ذلك كله إلى أمر الله تعالى له به ومحبته له، والربُّ تعالى يُشاهده، وما يفعل بأهل الحقِّ وأتباع الرسل، وهو مستمر في الافتراء عليه ثلاثاً وعشرين سنة، وهو مع ذلك كُله يؤيده وينصّره، ويُعلي أمره، ويُمكن له من أسباب النصر الخارجة عن عادة البشر، وأعجب من ذلك أنه يُجيب دعواته، ويُهلك أعداءه من غير فعل منه نفسه ولا سبب، بل تارة بدعائه، وتارة يستأصلهم سبحانه من غير دعاء منه ﷺ، ومع ذلك يقضي له كل حاجة سأله إياها، ويعده كل وعد جميل، ثم ينجز له وعده على أتم الوجوه، وأهنتها، وأكملها، هذا وهو عندكم في غاية الكذب والافتراء والظلم، فإنه لا أكذب ممن كذب على الله، واستمرَّ على ذلك، ولا أظلم ممن أبطل شرائع أنبيائه ورسله، وسعى في رفعها من الأرض، وتبديلها بما يُريد هو، وقتل أوليائه وحزبه وأتباع رسله، واستمرت نصرته عليهم دائماً، والله تعالى في ذلك كُله

يقره، ولا يأخذ منه باليمين، ولا يقطعُ منه الوتين، وهو يُخبرُ عن ربه أنه أوحى إليه أنه لا ﴿أظلم ممن افترى على الله كذباً أو قال: أوحى إليّ ولم يُوحِ إليه شيء﴾. ومن قال: سأُنزل مثلاً ما أنزل الله ﴿[الأنعام: ٩٣] فيلزمكم معاصِرَ مَنْ كَذَبَهُ أَحَدُ أمرين لا بد لكم منهما:

إما أن تقولوا: لا صانع للعالم، ولا مُدبّر، ولو كان للعالم صانع مدبّرٌ قديرٌ حكيم، لأخذ على يديه، ولقابه أعظمَ مقابلة، وجعله نكالاً للظالمين إذ لا يليقُ بالملوك غيرُ هذا، فكيف بملك السماوات والأرض، وأحكم الحاكمين؟.

الثاني: نسبةُ الربِّ إلى ما لا يليقُ به من الجور، والسفه، والظلم، وإضلال الخلق دائماً أبد الأباد، لا بَلُ نصره الكاذب، والتمكين له من الأرض، وإجابة دعواته، وقيام أمره من بعده، وإعلاء كلماته دائماً، وإظهار دعوته، والشهادة له بالنبوة قرناً بعد قرن على رؤوس الأشهاد في كل مجمع وناد، فأين هذا من فعل أحكم الحاكمين، وأرحم الراحمين، فلقد قدحتم في رب العالمين أعظمَ قدح، وطعتمت فيه أشدَّ طعن، وأنكرتموه بالكلية، ونحن لا ننكر أن كثيراً من الكذابين قام في الوجود، وظهرت له شوكة، ولكن لم يتم له أمره، ولم تطل مدته، بل سلط عليه رسله وأتباعهم، فمحقوا أثره، وقطعوا دابره، واستأصلوا شأفته. هُذ، سنته في عباده منذ قامت الدنيا، وإلى أن يرث الأرض ومن عليها. فلما سمع مني هذا الكلام، قال: معاذ الله أن نقول: إنه ظالم أو كاذب، بل كُلُّ منصف من أهل الكتاب يُقرُّ بأن من سلك طريقه، واقتفى أثره، فهو من أهل النجاة والسعادة في الآخرة. قلتُ له: فكيف يكون سالكُ طريق الكذاب، ومقتفى أثره بزعمكم من أهل النجاة والسعادة؟ فلم يجد بداً من الاعتراف برسالته، ولكن لم يُرسل إليهم. قلتُ: فقد لزمك تصديقُه، ولا بد وهو قد تواترت عنه الأخبار بأنه رسولُ رب العالمين إلى الناس أجمعين، كِتَابِيهِمْ وَأُمَّيهِمْ، ودعا أهل الكتاب إلى دينه،

وقاتل من لم يدخُل في دينه منهم حتى أقروا بالصغار والجزية، فَبَيْتَ الكَافِرُ، ونهض من فوره.

والمقصود: أن رسول الله ﷺ لم يزل في جدال الكفار على اختلاف مللهم ونحلهم إلى أن تُوفي، وكذلك أصحابه من بعده، وقد أمره الله سبحانه بجدالهم بالتي هي أحسن في السورة المكية والمدنية، وأمره أن يدعوهم بعد ظهور الحجّة إلى المباهلة، وبهذا قام الدين، وإنما جعل السيفُ ناصراً للحجة، وأعدل السيوف سيفٌ ينصرُ حججَ الله وبيئاته، وهو سيفُ رسوله وأمته.

فصل

من عظم مخلوقاً بحيث
أخرجه عن منزلة
العبودية المحضة فقد
أشرك

ومنها: أن من عظم مخلوقاً فوق منزلته التي يستحقها، بحيثُ أخرجته عن منزلة العبودية المحضة، فقد أشرك بالله، وعبد مع الله غيره، وذلك مخالفٌ لجميع دعوة الرسل. وأما قوله: إنه ﷺ كتب إلى نجران باسم إله إبراهيم وإسحاق ويعقوب، فلا أظن ذلك محفوظاً، وقد كتب إلى هرقل: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» وهذه كانت سنته في كتبه إلى الملوك، كما سيأتي إن شاء الله تعالى، وقد وقع في هذه الرواية هذا، وقال ذلك قبل أن ينزل عليه: ﴿طَسَ تَلَكُ آيَاتُ الْقُرْآنِ وَكِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [النمل: ١] وذلك غلط على غلط، فإن هذه السورة مكية باتفاق، وكتابه إلى نجران بعد مرجعه من تبوك.

جواز إهانة رسل الكفار

وفيها: جواز إهانة رسل الكفار، وترك كلامهم إذا ظهر منهم التعاضم والتكبر، فإن رسول الله ﷺ لم يكلم الرسل، ولم يرّد السلام عليهم حتى لبسوا ثياب سفرهم، وألقوا حللهم وحلّاهم.

المباهلة سنة قبيحة أصر
على العناد من أهل
الباطل

ومنها: أن السنة في مجادلة أهل الباطل إذا قامت عليهم حجّة الله، ولم يرجعوا، بل أصرّوا على العناد أن يدعوهم إلى المباهلة، وقد أمر الله سبحانه بذلك رسوله، ولم يقل: إن ذلك ليس لأمتك من بعدك، ودعا إليه ابن عمّه عبد الله بن عباس لمن أنكر عليه بعض مسائل الفروع، ولم ينكر عليه الصحابة،

ودعا إليه الأوزاعي سفيان الثوري في مسألة رفع اليدين، ولم ينكر عليه ذلك، وهذا من تمام الحجة.

ومنها: جواز صلح أهل الكتاب على ما يريد الإمام من الأموال ومن الثياب وغيرها، ويجري ذلك مجرى ضرب الجزية عليهم، فلا يحتاج إلى أن يُفرد كل واحد منهم بجزية، بل يكون ذلك المالُ جزيةً عليهم يقتسمونها كما أحبوا، ولما بعث معاذاً إلى اليمن أمره أن يأخذ من كل حالم ديناراً، أو عدله معافياً. والفرق بين الموضوعين أن أهل نجران لم يكن فيهم مسلم، وكانوا أهل صلح، وأما اليمن فكانت دار الإسلام، وكان فيهم يهود، فأمره أن يضرب الجزية على كل واحد منهم، والفقهاء يخصون الجزية بهذا القسم دون الأول، وكلاهما جزية، فإنه مال مأخوذ من الكفار على وجه الصغار في كل عام.

جواز صلح أهل الكتاب على ما يريد الإمام من الأموال والثياب وغيرها

ومنها: جواز ثبوت الحلل في الذمة، كما تثبت في الدية أيضاً، وعلى هذا يجوز ثبوتها في الذمة بعقد السلم وبالضمان والتلف، كما تثبت فيها بعقد الصداق والخلع.

جواز ثبوت الحلل في الذمة

ومنها: أنه يجوز معاوضتهم على ما صالحوا عليه من المال بغيره من أموالهم بحسابه.

ومنها: اشتراط الإمام على الكفار أن يؤروا رُسُلَهُ ويكرمواهم، ويُضيفوهم أياماً معدودة.

ومنها: جواز اشتراطه عليهم عارية ما يحتاج المسلمون إليه من سلاح، أو متاع، أو حيوان، وأن تلك العارية مضمونة، لكن هل هي مضمونة بالشرط أو بالشرع؟ هذا محتمل، وقد تقدم الكلام عليه في غزوة حنين، وقد صرح ها هنا بأنها مضمونة بالرد، ولم يتعرض لضمان التلف.

جواز اشتراط الإمام على الكفار عارية ما يحتاج المسلمون إليه

ومنها: أن الإمام لا يُقرُّ أهل الكتاب على المعاملات الربوية، لأنها حرام في دينهم، وهذا كما لا يُقرُّهم على السكر، ولا على اللواط والزنى، بل يحذهم على ذلك.

لا يقر أهل الكتاب على الربا والسكر وغيرها

ومنها: أنه لا يجوز أن يُؤخذ رجلٌ من الكفار بظلم آخر، كما لا يجوز ذلك في حق المسلمين، وكلاهما ظلم.

ومنها: أن عقدَ العهد والذمة مشروطٌ بنصح أهل العهد والذمة وإصلاحهم، فإذا غشوا المسلمين وأفسدوا في دينهم، فلا عهد لهم ولا ذمة، وبهذا أفتينا نحن وغيرنا في انتقاض عهدهم لما حرقوا الحريق العظيم في دمشق حتى سرى إلى الجامع، وبانتقاض عهد من واطأهم وأعانهم بوجه ما، بل ومن علم ذلك، ولم يرفعه إلى ولي الأمر، فإن هذا من أعظم الغش والضرر بالإسلام والمسلمين..

ومنها: بعث الإمام الرجل إلى أهل الهدنة في مصلحة الإسلام، وأنه ينبغي أن يكون أميناً، وهو الذي لا غرض له ولا هوى، وإنما مراده مجرد مرضاة الله ورسوله، لا يشوبها غيرها، فهذا هو الأمين حق الأمين، كحال أبي عبيدة بن الجراح.

ومنها: مناظرة أهل الكتاب وجوابهم عما سأله عنه، فإن أشكل على المسؤول، سأل أهل العلم.

ومنها: أن الكلام عند الإطلاق يُحمل على ظاهره حتى يقوم دليلٌ على خلافه، وإلا لم يُشكل على المغيرة قوله تعالى: (يا أخت هَارُونَ)، وهذا وليس في الآية ما يدل على أنه هارون بن عمران حتى يلزم الإشكال، بل المورد ضمٌّ إلى هذا أنه هارون بن عمران، ولم يكتف بذلك حتى ضم إليه أنه أخو موسى بن عمران، ومعلوم أنه لا يدل اللفظ على شيء من ذلك، فإيراده إيراد فاسد، وهو إما من سوء الفهم، أو فساد القصد.

وأما قول ابن إسحاق: إن النبي ﷺ بعث علي بن أبي طالب رضي الله عنه إلى أهل نجران ليجمع صدقاتهم، ويقدم عليه بجزيتهم، فقد يظن أنه كلامٌ متناقضٌ، لأن الصدقة والحزبية لا تجتمعان، وأشكلٌ منه ما ذكره هو وغيره أن النبي ﷺ بعث خالد بن الوليد في شهر ربيع الآخر، أو جمادى الأولى سنة عشر إلى بني الحارث بن كعب بنجران، وأمره أن يدعوهم إلى الإسلام قبل أن يُقاتلهم

لا عهد لهم ولا ذمة إذا غشوا المسلمين وأفسدوا في دينهم

بعث الإمام الرجل الأمين العالم إلى أهل الهدنة في مصلحة الإسلام

يحمل الكلام عند الإطلاق على ظاهره

بيان أن أهل نجران صنفان نصارى وأميون وقصة بعث خالد إليهم

ثلاثاً، فإن استجابوا فاقبل منهم، وإن لم يفعلوا فقاتلهم، فخرج خالد حتى قَدِمَ عليهم، فبعث الركاب يضربون في كل وجه، ويدعون إلى الإسلام، فأسلم الناس، ودخلوا فيما دعوا إليه؛ فأقام فيهم خالد يُعَلِّمهم الإسلام، وكتب بذلك إلى رسول الله ﷺ، فكتب إليه رسول الله ﷺ أن يُقبل، ويُقبل إليه بوفدهم، وقد تقدّم أنهم وفدوا على رسول الله ﷺ، فصالحهم على ألفي حلة، وكتب لهم كتاب أمن وأن لا يغيروا عن دينهم، ولا يُحشروا، ولا يُعشروا. وجواب هذا: أن أهل نجران كانوا صنفين: نصارى وأميين، فصالح النصارى على ما تقدّم، وأما الأميون منهم، فبعث إليهم خالد بن الوليد، فأسلموا وقَدِمَ وفدُهم على النبي ﷺ وهم الذي قال لهم رسول الله ﷺ: «بِمَ كُنْتُمْ تَغْلِبُونَ مَنْ قَاتَلَكُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟»، قالوا: كنا نجتمع ولا نتفرق، ولا نبداً أحداً بظلم. قال: «صدقت»، وأمر عليهم قيس بن الحصين، وهؤلاء هم بنو الحارث بن كعب. فقولُه: بعث علياً إلى أهل نجران ليأتيه بصدقاتهم أو جزيتهم، أراد به الطائفتين من أهل نجران، صدقات من أسلم منهم، وجزية النصارى.

فصل

في قدوم رسول فروة بن عمرو الجذامي ملك عرب الروم

قال ابن إسحاق: وبعث فروة بن عمرو الجذامي إلى رسول الله ﷺ رسولاً بإسلامه، وأهدى له بغلة بيضاء، وكان فروة عاملاً للروم على من يليهم من العرب، وكان منزله معانَ وما حوله من أرض الشام، فلما بلغ الروم ذلك من إسلامه، طلبوه حتى أخذوه، فحبسوه عندهم، فلما اجتمعت الروم لصلبه على ماء لهم يقال له: عفرَاء، بفلسطين، قال:

أَلَا هَلْ أَتَى سَلْمَى بِأَنَّ حَلِيلَهَا
عَلَى مَاءِ عَفْرَاءَ فَوْقَ إِحْدَى الرَّوَاحِلِ (١)

(١) الحليل: الزوج، والرواحل في الأصل: الإبل، ويريد بإحدى الرواحل: الخشبة التي صلبه عليها.

عَلَى نَاقَةٍ لَمْ يَضْرِبِ الْفَحْلَ أَمَّهَا مُشَدَّبَةً أَطْرَافُهَا بِالْمَنَاجِلِ

قال ابن إسحاق: وزعم الزهري أنهم لما قدّموه، ليقْتلوه قال:

بَلِّغْ سَرَاةَ الْمُسْلِمِينَ بِأَنْتِي سَلِّمْ لِرَبِّي أَعْظَمِي وَمَقَامِي

ثم ضربوا عنقه، وصلبوه على ذلك الماء يرحمه الله تعالى^(١).

فصل

في قدوم وفد بني سعد بن بكر على رسول الله ﷺ

قال ابن إسحاق: حدّثني محمد بن الوليد بن نويّع عن كُريب مولى ابن عباس، عن ابن عباس، قال: بعثت بنو سعد بن بكر ضِمَامَ بن ثعلبة وافداً إلى رسول الله ﷺ، فقَدِمَ عليه، فأناخ بعيره على باب المسجد، فعقله، ثم دخل على رسول الله ﷺ وهو في المسجد جالس في أصحابه، فقال: أَيُّكُمْ ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فقال رسول الله ﷺ: «أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ»، فقال: محمد؟ فقال: «نعم»، فقال: يَا ابْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ! إِنِّي سَائِلُكَ وَمُعَلِّطٌ عَلَيْكَ فِي الْمَسْأَلَةِ، فَلَا تَجِدَنَّ فِي نَفْسِكَ. فقال: «لَا أَجِدُ فِي نَفْسِي فَسَلْ عَمَّا بَدَا لَكَ» فقال: أَنْشُدْكَ اللَّهَ إِلَهَكَ وَإِلَهَ أَهْلِكَ، وَإِلَهَ مَنْ كَانَ قَبْلَكَ، وَإِلَهَ مَنْ هُوَ كَاتِبٌ بَعْدَكَ، اللَّهُ بَعَثَكَ إِلَيْنَا رَسُولًا؟ قال: «اللَّهُمَّ نَعَمْ»، قال: فَأَنْشُدْكَ اللَّهَ إِلَهَكَ، وَإِلَهَ مَنْ كَانَ قَبْلَكَ، وَإِلَهَ مَنْ هُوَ كَاتِبٌ بَعْدَكَ، اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ نَعْبُدَهُ لَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ نَخْلَعَ هَذِهِ الْأَنْدَادَ الَّتِي كَانَ آبَاؤُنَا يَعْبُدُونَ؟ فقال رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ نَعَمْ»، ثم جعل يذكر فرائض الإسلام فريضةً فريضةً: الصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، وفرائض الإسلام كُلِّهَا، يَنْشُدُّهُ عِنْدَ كُلِّ فَرِيضَةٍ كَمَا نَشَدَّهُ فِي الَّتِي قَبْلُهَا حَتَّى إِذَا فَرَّغَ قَالَ: فَإِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَسَأُودِي هَذِهِ الْفَرَايِضَ، وَأَجْتَنِبُ مَا نَهَيْتَنِي عَنْهُ، لَا أَزِيدُ وَلَا أَنْقُصُ، ثُمَّ انصرفت راجعاً إلى بعيره، فقال

(١) ابن هشام ٥٩٢/٢.

رسول الله ﷺ حين وليّ: «إِنْ يَصُدُّكَ ذُو الْعَقِيصَتَيْنِ، يَدْخُلِ الْجَنَّةَ» وكان ضِمَامَ رجلاً جلدًا أشعرًا ذا غديرتين، ثم أتى بغيره، فأطلق عقاله، ثم خرج حتى قدم على قومه، فاجتمعوا عليه، وكان أول ما تكلم به أن قال: بثست اللات والعزى، فقالوا: مه يا ضِمَام، اتق البرص، والجنون، والجذام. قال: ويلكم، إنهما ما يضران ولا ينفعان، إن الله قد بعث رسولاً، وأنزل عليه كتاباً استنقذكم به مما كنتم فيه، وإني أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله، وإني قد جئتكم من عنده بما أمركم به ونهاكم عنه، فوالله ما أمسى من ذلك اليوم في حضرته رجل ولا امرأة إلا مسلماً.

قال ابن إسحاق: فما سمعنا بوافد قوم أفضل من ضِمَام بن ثعلبة^(١)، والقصة في «الصحيحين» من حديث أنس بنحو هذه^(٢).

وذكر الحج في هذه القصة يدل على أن قدوم ضِمَام كان بعد فرض الحج، وهذا بعيد، فالظاهر أن هذه اللفظة مدرجة من كلام بعض الرواة^(٣) والله أعلم.

فصل

في قدوم طارق بن عبد الله وقومه على رسول الله ﷺ

روينا في ذلك لأبي بكر البيهقي، عن جامع بن شداد، قال: حدثني رجل يُقال له: طارق بن عبد الله. قال: إني لقائم بسوق المجاز، إذ أقبل رجل عليه

(١) ذكره ابن هشام ٥٧٣/٢، ٥٧٥، وابن سعد ٢٩٩/١، وأخرجه أحمد (٢٣٨٢) والحاكم ٥٤/٣، وأخرجه أبو داود (٤٨٧) من طريق سلمة بن الفضل، عن محمد بن إسحاق، حدثني سلمة بن كهيل، ومحمد بن الوليد بن نعيم عن كريب عن ابن عباس بنحوه... وسنده قوي.

(٢) أخرجه البخاري ١٣٨/١، ١٤٠، في العلم: باب ما جاء في العلم وقول الله تعالى (وقل رب زدني علماً) ومسلم (١٢) في الإيمان: باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان.

(٣) ويرى المحافظ في «الفتح» ١٤٠/١ أن هذه اللفظة ثابتة، وليست مدرجة فراجعه.

جبة له وهو يقول: «يا أيُّها الناس، قولوا: لا إله إلا الله تُفْلِحُوا»، ورجل يتبعه يرميه بالحجارة يقول: يا أيُّها الناس! لا تُصدِّقوه فإنه كذاب، فقلت: مَنْ هَذَا؟ فقالوا: هذا غلام من بني هاشم الذي يزعم أنه رسولُ الله، قال: قلتُ: من هذا الذي يفعل به هذا؟ قالوا: هذا عمُّه عبد العزَّى، قال: فلما أسلم الناس، وهاجروا، خرجنا من الرَبْدَةِ نريدُ المدينةَ نمتارُ من تمرها، فلما دنونا من حيطانها ونخلها، قلنا: لو نزلنا فلبسنا ثياباً غيرَ هذه، فإذا رجل في طمرين له، فسلمَّ وقال: من أين أقبلَ القومُ؟ قلنا: من الرَبْدَةِ. قال: وأين تُريدون؟ قلنا: نريدُ هُذِهِ المدينةَ، قال: ما حاجتكم فيها؟ قلنا: نمتارُ من تمرها. قال: ومعنا طعينةٌ لنا، ومعنا جمل أحمر مخطوم، فقال: أتبيعون جملكم هذا؟ قالوا: نعم بكذا وكذا صاعاً من تمر، قال: فما استوضعنا مما قلنا شيئاً، فأخذ بِخِطَامِ الجمل، فانطلق، فلما توارى عنا بحيطان المدينة ونخلها، قلنا: ما صنعنا، والله ما بعنا جملنا ممن نعرف، ولا أخذنا له ثمناً، قال: تقولُ المرأةُ التي معنا: واللَّهِ لقد رأيتُ رجلاً كأن وجهه شِقَّةُ القمر ليلةَ البدر أنا ضامنة لثمن جملكم.

وفي رواية ابن إسحاق قالت الطعينة: فلا تلاموا، فلقد رأيتُ وجه رجل لا يغدرُ بكم، ما رأيتُ شيئاً أشبهَ بالقمر ليلةَ البدر من وجهه، فبينما هم كذلك إذ أقبل رجلٌ فقال: أنا رسولُ رسولِ الله ﷺ إليكم، هذا تمرُكم، فكلوا، واشبعوا، واكتالوا، واستوفوا، فأكلنا حتى شبعنا، واكتلنا واستوفينا، ثم دخلنا المدينة، فدخلنا المسجد، فإذا هو قائم على المنبر يخطبُ الناس، فأدركنا من خطبته وهو يقول: «تَصَدَّقُوا فَإِنَّ الصَّدَقَةَ خَيْرٌ لَكُمْ، اليَدُ العُلْيَا خَيْرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى، أُمَّكَ وَأَبَاكَ وَأُخْتَكَ وَأَخَاكَ وَأَدْنَاكَ أَدْنَاكَ» إذ أقبل رجل من بني يربوع، أو قال: من الأنصار، فقال: يا رسول الله! لنا في هؤلاء دماء في الجاهلية، فقال: «إِنَّ أُمَّ لَا تَجْنِي عَلَيَّ وَلَدٍ» ثلاث مرات (١).

(١) وأخرجه الحاكم في «المستدرک» ٦١١/٢ وسنده قابل للتحسين وصححه ووافقه الذهبي.

فصل

في قدوم وفد تُجيب^(١)

وقَدِمَ عليه ﷺ وفد تُجيب، وهم من السُّكُونِ^(٢) ثلاثة عشر رجلاً قد ساقوا معهم صدقات أموالهم التي فرض الله عليهم، فُسِّرَ رسول الله ﷺ بهم، وأكرم منزلهم، وقالوا: يا رسول الله! سقنا إليك حق الله في أموالنا، فقال رسول الله ﷺ: «رُدُّوْهَا فَاقْسِمُوْهَا عَلَيَّ فَقَرَّائِكُمْ» قالوا: يا رسول الله! ما قدمنا عليك إلا بما فضل عن فقرائنا، فقال أبو بكر: يا رسول الله! ما وفد من العرب بمثل ما وفد به هذا الحي من تُجيب، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْهُدَى بِيَدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَمَنْ أَرَادَ بِهِ خَيْرًا شَرَحَ صَدْرَهُ لِلْإِيمَانِ»، وسألوا رسول الله ﷺ أشياء، فكتب لهم بها، وجعلوا يسألونه عن القرآن والسنن، فزاد رسول الله ﷺ بهم رغبة، وأمر بلالاً أن يُحسن ضيافتهم، فأقاموا أياماً، ولم يُطيلوا اللَّبْثَ، فقبل لهم: ما يُعجبكم؟ فقالوا: نرجعُ إلى من وراءنا فنخبرهم برؤيتنا رسول الله ﷺ وكلامنا إياه، وما ردَّ علينا، ثم جاؤوا إلى رسول الله ﷺ يُودِّعونه، فأرسل إليهم بلالاً، فأجازهم بأرفع ما كان يُجيزُ به الوفود. قال: «هَلْ بَقِيَ مِنْكُمْ أَحَدٌ؟» قالوا: نعم. غلام خلفناه على رحالنا هو أحدثنا سنأ، قال: «أرسلوه إلينا»، فلما رجعوا إلى رحالهم، قالوا للغلام: انطلق إلى رسول الله ﷺ، فاقض حاجتك منه، فإننا قد قضينا حوائجنا منه وودعناه، فأقبل الغلامُ حتى أتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله! إني امرؤ من بني أبلدى، يقول: من الرهط الذين أتوك آنفاً، فقضيت حوائجهم، فاقض حاجتي يا رسول الله. قال: «وما حاجتُك؟» قال: إن حاجتي ليست كحاجة أصحابي، وإن كانوا قَدِمُوا راعبين في الإسلام، وساقوا ما ساقوا من صدقاتهم، وإني واللَّهِ ما أعمَلني من بلادي إلا أن تسألَ الله عزَّ وجلَّ أن يغفر

(١) بضم التاء وفتحها: بطن من كنده.

(٢) والسكون - بفتح السين وضم الكاف - بطن من كنده باليمن.

لي ويرحميني، وأن يجعل غنائي في قلبي، فقال رسول الله ﷺ وأقبل إلى الغلام: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، وَاَرْحَمَهُ، وَاَجْعَلْ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ»، ثم أمر له بمثل ما أمر به لرجل من أصحابه، فانطلقوا راجعين إلى أهلهم، ثم وافوا رسول الله ﷺ في الموسم بيمنى سنة عشر، فقالوا: نحن بنو أزدى، فقال رسول الله ﷺ: «مَا فَعَلَ الْغُلَامُ الَّذِي أَتَانِي مَعَكُمْ؟» قالوا: يا رسول الله! ما رأينا مثله قط، ولا حَدَّثْنَا بِأَقْنَعٍ مِنْهُ بِمَا رَزَقَهُ اللهُ، لو أن الناس اقتسموا الدنيا ما نظر نحوها ولا التفت إليها، فقال رسول الله ﷺ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَمُوتَ جَمِيعاً»، فقال رجل منهم: أو ليس يموت الرجلُ جميعاً يا رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ: «تَشَعَّبُ أَهْوَاؤُهُ وَهُمُومُهُ فِي أَوْدِيَةِ الدُّنْيَا، فَلَعَلَّ أَجَلَهُ أَنْ يُدْرِكَهُ فِي بَعْضِ تِلْكَ الْأَوْدِيَةِ فَلَا يُبَالِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي أَيِّهَا هَلَكَ»، قالوا: فعاش ذلك الغلامُ فينا على أفضل حال، وأزهده في الدنيا، وأقنعه بما رُزِقَ، فلما توفي رسول الله ﷺ، ورجع مَنْ رجع من أهل اليمن عن الإسلام، قام في قومه، فذكرهم الله والإسلام، فلم يرجع منهم أحد، وجعل أبو بكر الصديق يُذَكِّرُهُ ويسأل عنه حتى بلغه حاله، وما قام به، فكتب إلى زياد بن ليبيد يوصيه به خيراً^(١).

فصل

في قدوم وفد بني سعد هُذَيْمٍ مِنْ قُضَاعَةَ

قال الواقدي، عن أبي النعمان، عن أبيه من بني سعد هُذَيْمٍ: قدمتُ على رسول الله ﷺ وافداً في نَفَرٍ مِنْ قَوْمِي، وقد أوطأ رسول الله ﷺ البلادَ غلبَةً، وأدَاخَ العرب، والناسُ صِنْفَانِ: إما داخل في الإسلام راغبٌ فيه، وإما خائفٌ من السيف، فنزلنا ناحيةً من المدينة، ثم خرجنا نَوُومَ المسجدِ حتى انتهينا إلى بابه، فوجد رسول الله ﷺ يُصَلِّي على جنازة في المسجد، فقُمنا ناحيةً، ولم ندخل مع الناس في صلاتهم حتى تلقى رسول الله ﷺ ونبأه، ثم انصرف رسول الله ﷺ،

(١) انظر «شرح المواهب» ٥٠/٤، ٥١، وابن سيد الناس ٢/٢٤٦، ٢٤٨، وابن سعد

فنظر إلينا، فدعا بنا، فقال: «مَنْ أَنْتُمْ؟» فقلنا: من بني سعد هُذَيم، فقال: «أَمْسِلُمُونَ أَنْتُمْ؟» قلنا: نعم. قال: «فَهَلَّا صَلَّىتُمْ عَلَيَّ أَحْيَكُم؟» قلنا: يا رسول الله! ظننا أن ذلك لا يجوز لنا حتى نُبايعَكَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَيْنَمَا أَسَلَمْتُمْ فَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ»، قالوا: فأسَلَمنا وبايعنا رسولُ الله ﷺ على الإسلام، ثم انصرفنا إلى رحالنا قد خَلَفنا عليها أصغرنا، فبعث رسولُ الله ﷺ في طلبنا، فَأَتَيْنا بنا إليه، فتقدَّم صاحبنا إليه، فبايعه على الإسلام، فقلنا: يا رسولَ الله! إنه أصغرنا وإنه خادِمنا، فقال: «أَصْغَرُ الْقَوْمِ خَادِمُهُمْ، بَارَكَ اللَّهُ عَلَيْهِ»، قال: فكان واللَّهِ خيرنا، وأقرأنا للقرآن لدعاء رسول الله ﷺ له، ثم أمره رسولُ الله ﷺ علينا، فكان يَوْمُنا، ولما أردنا الانصراف، أمر بلالاً فأجازنا بأواقٍ من فضة لكل رجل منا، فرجعنا إلى قومنا، فرزقهم اللّهُ الإسلام^(١).

فصل

في قدوم وفد بني فزارة

قال أبو الربيع بن سالم^(٢) في كتاب «الاكتفاء»: ولما رجع رسولُ الله ﷺ من تبوك، قَدِمَ عليه وفدُ بني فزارة بضعة عشر رجلاً، فيهم خارجةُ بنُ حصن، والحُرُّ بن قيس ابن أخي عيينة بن حصن، وهو أصغرُهم، فنزلوا في دار رملة بنت الحارث، وجاءوا رسولَ الله ﷺ متريين بالإسلام وهم مُسْتَتُونَ على ركاب عِجَافٍ^(٣)، فسألهم رسولُ الله ﷺ عن بلادهم، فقال أحدهم: يا رسولَ الله!

(١) وانظر «شرح المواهب» ٥١/٤، و«سيرة ابن سيد الناس» ٢٤٨/٢، ٢٤٩، وابن سعد ٣٢٩/١.

(٢) هو الإمام الحافظ الأديب المؤرخ الثقة محدث الأندلس أبو الربيع سليمان بن موسى الحميري الكلاعي البلسي ولد سنة ٥٦٥ وتوفي سنة ٦٣٤ هـ شهيداً، وكتابه «الاكتفاء» أحد تصانيفه يقع في أربع مجلدات، واسمه الكامل «الاكتفاء في مغازي المصطفى والثلاثة الخلفاء».

(٣) مستتون: مجدبون، وعجاف: بالغة في الهزال، جمع أعجف على غير قياس حملاً على نظيره، وهو «ضعاف» أو على ضده، وهو «سمان» والقياس: عجف كأحمر =

فصل

في قدوم وفد بني أسد

وَقَدِمَ عَلَيْهِ ﷺ وَفُدُّ بَنِي أَسَدَ عَشْرَةَ رَهْطًا، فِيهِمْ وَابِصَةُ بِنُ مَعْبُدٍ، وَطَلْحَةُ بْنُ خُوَيْلِدٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ مَعَ أَصْحَابِهِ فِي الْمَسْجِدِ، فَتَكَلَّمُوا، فَقَالَ مَتَكَلَّمَهُمْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا شَهِدْنَا أَنَّ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنْتَ عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَجِئْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَمْ تَبْعَثْ إِلَيْنَا بَعثًا، وَنَحْنُ لِمَنْ وَرَاءَنَا. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ الْقُرْظِيُّ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ رَسُولَهُ: ﴿يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُم بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الحجرات: ١٧] وَكَانَ مِمَّا سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْهُ يَوْمَئِذٍ الْعِيَاةَ وَالْكَهَانَةَ وَضَرَبَ الْحَصَى، فَنَهَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ هَذِهِ أُمُورٌ كُنَّا نَفْعَلُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، أَرَأَيْتَ خَصْلَةَ بَقِيَّةٍ؟ قَالَ: «وَمَا هِيَ؟» قَالُوا: الْحَطُّ. قَالَ: «عَلِمَهُ نَبِيُّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَمَنْ صَادَفَ مِثْلَ عِلْمِهِ عَلِمَ»^(١).

(١) انظر ابن سيد الناس ٢/٢٥٠، و«شرح المواهب» ٤/٥٦،٥٥، وابن سعد ١/٢٩٢، والعيافة: زجر الطير، والتفاؤل بأسمائها وأصواتها وممرها، والكهانة: تعاطي خير الكائنات في المستقبل، والخط: خط الرمل، وأخرج مسلم (٥٣٧) وأحمد ٥/٤٤٧ والنسائي ٣/١٦، وأبو داود (٩٣٠) عن معاوية بن الحكم السلمي قال: قلت يا رسول الله أمور كنا نصنعها في الجاهلية، كنا نأتي الكهان، قال: «فلا تأتوا الكهان»، قال: قلت، كنا نتطير، قال: «ذاك شيء يجده أحدكم في نفسه فلا يصدنكم» قلت: ومنا رجال يخطون، قال: «كان نبي من الأنبياء يخط، فمن وافق خطه فذاك» ومعنى قوله «من وافقه خطه فذاك»: أن من وافق خطه، فهو مباح، ولكن لا طريق لنا إلى العلم اليقيني بالموافقة، فلا يباح، لأن الإباحة تكون بتيقن بالموافقة، ولا سبيل إليها، ولذا اتفق العلماء على النهي عن هذا الصنيع، وعدوه حراماً، صرح بذلك غير واحد من الأئمة.

فصل

في قدوم وفدِ بهراء^(١)

ذكر الواقدي عن كريمة بنتِ المقداد قالت: سمعت أُمي ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب تقول: قَدِمَ وفدٌ بهراءَ من اليمن على رسولِ الله ﷺ وهم ثلاثة عشر رجلاً، فأقبلوا يقودون رواحِلهم حتى انتهوا إلى باب المقداد، ونحن في منازلنا ببني حُدَيْلة، فخرج إليهم المقدادُ، فرحب بهم، فأنزلهم، وجاءهم بِجَفْتَةٍ مِنْ حَيْسٍ قد كُنَّا هيأناها قبل أن يَحِلُّوا لنجلس عليها، فحملها المقدادُ، وكان كريماً على الطعام، فأكلوا منها حتى نَهَلُوا، ورُدَّتْ إلينا القَصْعَةُ، وفيها أَكَلٌ، فجمعنا تلك الأكل في قصعة صغيرة، ثم بعثنا بها إلى رسولِ الله ﷺ مع سِدْرَةِ مولاتي، فوجدته في بيت أم سلمة، فقال رسولُ الله ﷺ: «ضباعة أرسلت بهذا؟» قالت سدره: نعم يا رسول الله، قال: «ضِعِي» ثم قال: «ما فعل ضيفُ أبي معبد؟» قلتُ: عندنا، قالت: فأصابَ منها رسولُ الله ﷺ أَكْلاً هو وَمَنْ معه في البيت حتى نَهَلُوا، وأكلت معهم سِدْرَةَ، ثم قال: «أَذْهَبِي بِمَا بَقِيَ إِلَى ضَيْفِكُمْ»، قالت سِدْرَةُ: فرجعت بما بقي في القصعة إلى مولاتي، قالت: فأكل منها الضيفُ ما أقاموا، نرُدُّها عليهم، وما نَغِيضُ حتى جعل القومُ، يقولون: يا أبا معبد! إنك لَتَنهَلُنَا مِنْ أَحَبِّ الطَّعَامِ إلينا ما كنا نَقْدِرُ على مثل هذا إلا في الحين، وقد ذُكِرَ لنا أن الطَّعَامَ ببلادكم، إنما هو العُلُقَةُ أو نحوه، ونحن عندك في الشَّبَحِ، فأخبرهم أبو معبد بخبر رسولِ الله ﷺ أنه أَكَلَ منها أَكْلاً، ورُدَّها، فهذه بركةُ أصابعِ رسولِ الله ﷺ، فجعل القومُ يقولون: نشهد أنه رسولُ الله، وازدادوا يقيناً، وذلك الذي أراد رسولُ الله ﷺ، فتعلَّموا الفرائضَ، وأقاموا أياماً، ثم جاؤوا رسولَ الله ﷺ يُودِّعونه، وأمر لهم بجوائزهم، وانصرفوا إلى أهلهم^(٢).

(١) بفتح الباء وإسكان الهاء: قبيلة من قضاة، والنسبة إليها بهراني على غير قياس.

(٢) انظر ابن سيد الناس ٢/٢٥١، و«شرح المواهب» ٤/٥٦، وابن سعد ١/٣٣١، وكل ما يتبلغ به من العيش، فهو عُلُقَة.

فصل في قدوم وفد عُذرة

وقَدِمَ على رسول الله ﷺ وفد عُذرة في صفر سنة تسع اثنا عشر رجلاً، فيهم جمرة بن النعمان، فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ الْقَوْمُ؟» فقال متكلمهم: من لا تُنكرُهُ، نحن بنو عُذرة إخوة قُصَي لأمه، نحن الذين عضدوا قُصَياً، وأزاحوا من بطن مكة خُزاعة وبنو بكر، ولنا قرابات وأرحام، قال رسول الله ﷺ: مرحباً بكم وأهلاً، ما أعرَفني بكم، فأسلموا، وبشَّروهم رسولُ الله ﷺ بفتح الشام، وهرب هِرقل إلى ممتنع من بلاده، ونهاهم رسولُ الله ﷺ عن سؤال الكاهنة، وعن الذبائح التي كانوا يذبحونها، وأخبرهم أن ليس عليهم إلا الأضحية، فأقاموا أياماً بدار رملة، ثم انصرفوا وقد أُجيزوا^(١).

فصل في قدوم وفد بلي^(٢)

وقَدِمَ عليه وفد بليّ في ربيع الأول من سنة تسع، فأنزلهم رُوَيْفِع بن ثابت البلوي عنده، وقَدِمَ بهم على رسول الله ﷺ، وقال: هؤلاء قومي، فقال له رسولُ الله ﷺ: «مَرِحاً بِكَ وَبِقَوْمِكَ»، فأسلموا، وقال لهم رسولُ الله ﷺ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَاكُمْ لِلْإِسْلَامِ، فَكُلُّ مَنْ مَاتَ عَلَيَّ غَيْرِ الْإِسْلَامِ، فَهُوَ فِي النَّارِ»، فقال له أبو الضُّبَيْب شيخُ الوفد: يا رسول الله! إن لي رغبة في الضيافة، فهل لي في ذلك أجر؟ قال: «نَعَمْ، وَكُلُّ مَعْرُوفٍ صَنَعْتَهُ إِلَى غَنِيِّ أَوْ فَقِيرٍ، فَهُوَ صَدَقَةٌ»، قال: يا رسول الله! ما وقتُ الضَّيَافَةِ؟ قال: «ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَمَا كَانَ بَعْدَ

(١) انظر ابن سيد الناس ٢/٢٥١، ٢٥٢، و«شرح المواهب» ٤/٥٦، ٥٧، وابن سعد ٣٣١/١.

(٢) بفتح الباء وكسر اللام وياء مشددة، والنسبة إليها: بلوي نسبة إلى بلي بن عمر بن الحاف بن قضاة، وانظر «شرح المواهب» ٤/٥٧، وابن سيد الناس ٢/٢٥٢، وابن سعد ٣٣٠/١.

ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ، وَلَا يَحِلُّ لِلضَّيْفِ أَنْ يُقِيمَ عِنْدَكَ فَيُخْرِجَكَ»، قال: يا رسول الله رأيت الضَّالَّةَ من الغنم أجدُها في الفلاة من الأرض؟ قال: هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذُّئْبِ»، قال: فالبعير؟ قال: «مَالِكَ وَلَهُ، دَعَا حَتَّى يَجِدَهُ صَاحِبَهُ»، قال رُوِيَ: ثم قاموا فرجعوا إلى منزلي، فإذا رسولُ الله ﷺ يأتي منزلي يحملُ تمرًا، فقال: «اسْتَعِينْ بِهَذَا التَّمْرِ»، وكانوا يأكلون منه ومن غيره، فأقاموا ثلاثًا، ثم ودَّعوا رسولَ الله ﷺ، وأجازهم، ورجعوا إلى بلادهم.

فصل

في هذه القصة من الفقه: إن للضيف حقاً على من نزل به، وهو ثلاث مراتب: حق واجب، وتمام مستحب، وصدقة من الصدقات. فالحق الواجب يوم ليلة، وقد ذكر النبي ﷺ المراتب الثلاثة في الحديث المتفق على صحته من حديث أبي شريح الخزاعي، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتَهُ»، قالوا: وما جائزته يا رسول الله؟ قال: يَوْمُهُ وَلَيْلَتُهُ، وَالضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا كَانَ وَرَاءَ ذَلِكَ، فَهُوَ صَدَقَةٌ، وَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَتَوَيَّرَ عِنْدَهُ حَتَّى يُخْرِجَهُ»^(١).

وفيه: جواز التقاط الغنم، وأن الشاة إذا لم يأت صاحبها، فهي ملك الملتقط، واستدل بهذا بعض أصحابنا على أن الشاة ونحوها مما يجوز التقاطه يُخَيَّرُ الملتقط بين أكله في الحال، وعليه قيمته، وبين بيعه وحفظ ثمنه، وبين تركه والإنفاق عليه من ماله، وهل يرجع به؟ على وجهين، لأنه ﷺ جعلها له، إلا أن يظهر صاحبها، وإذا كانت له، خيَّر بين هذه الثلاثة، فإذا ظهر صاحبها، دفعها إليه أو قيمتها، وأما متقدمو أصحاب أحمد، فعلى خلاف هذا. قال أبو الحسين: لا يتصرف فيها قبل الحول رواية واحدة، قال: وإن قلنا: يأخذ ما لا يستقل بنفسه

(١) أخرجه البخاري ٣٧٣/١٠ في الأدب: باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره، وباب إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه، وفي الرقاق: باب حفظ اللسان، ومسلم (٤٨) ٣/١٣٥٢، وأبو داود (٣٧٤٨).

كالغنم، فإنه لا يتصرّف بأكل ولا غيره رواية واحدة، وكذلك قال ابن عقيل.
ونص أحمد في رواية أبي طالب في الشاة: يُعرّفها سنة، فإن جاء صاحبها ردها
إليه، وكذلك قال الشريهان: لا يملك الشاة قبل الحول رواية واحدة. وقال أبو
بكر: وضالة الغنم إذا أخذها يُعرّفها سنة، وهو الواجب، فإذا مضت السنة ولم
يُعرّف صاحبها، كانت له، والأول أفقه وأقرب إلى مصلحة الملتقط والمالك، إذ
قد يكون تعريفها سنة مستلزماً لتغريم مالكها أضعاف قيمتها إن قلنا: يرجع عليه
بنفقتها، وإن قلنا: لا يرجع، استلزم تغريم الملتقط ذلك، وإن قيل: يدعها ولا
يلتقطها، كانت للذئب وتلفت، والشارع لا يأمر بضياح المال.

فإن قيل: فهذا الذي رجحتموه مخالف لنصوص أحمد وأقوال أصحابه،
وللدليل أيضاً.

أما مخالفة نصوص أحمد، فمما تقدم حكايته في رواية أبي طالب، ونص
أيضاً في روايته في مضطرّ وجد شاة مذبوحة وشاة ميتة، قال: يأكل من الميتة،
ولا يأكل من المذبوحة، الميتة أُحِلَّتْ، والمذبوحة لها صاحب قد ذبحها، يُريد أن
يعرفها، ويطلب صاحبها، فإذا أوجب إبقاء المذبوحة على حالها، فإبقاء الشاة
الحيّة بطريق الأولى، وأما مخالفة كلام الأصحاب فقد تقدم، وأما مخالفة
الدليل، ففي حديث عبد الله بن عمرو: يا رسول الله! كيف ترى في ضالة الغنم؟
فقال: «هي لك أو لأخيك، أو للذئب أخس على أخيك ضالته». وفي لفظ: «ردّ
على أخيك ضالته»^(١)، وهذا يمنع البيع والذبح.

قيل: ليس في نص أحمد أكثر من التعريف، ومن يقول: إنه مخير بين أكلها
وبيعها وحفظها، لا يقول بسقوط التعريف، بل يُعرفها مع ذلك، وقد عرف شيتها
وعلامتها، فإن ظهر صاحبها أعطاه القيمة. فقول أحمد: يعرفها أعم من تعريفها

(١) لم نقف عليه بهذا اللفظ في المصادر التي بين أيدينا، وقد أخرجه بمعناه
أحمد (٦٦٨٣) و (٦٧٤٦) و (٦٨٩١) وأبو عبيد في «الأموال» (٨٥٨) وأبو داود
(١٧١٣) من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وسنده حسن.

وهي باقية، أو تعريفها وهي مضمونة في الذمة لمصلحة صاحبها وملقطها، ولا سيما إذا التقتها في السفر، فإن في إيجاب تعريفها سنة من الحرج والمشقة ما لا يرضى به الشارع، وفي تركها من تعريضها للإضاعة والهلاك ما يُنافي أمره بأخذها، وإخباره أنه إن لم يأخذها كانت للذئب، فيتعين ولا بد: إما بيعها وحفظ ثمنها، وإما أكلها وضمان قيمتها أو مثلها.

وأما مخالفة الأصحاب، فالذي اختار التخيير من أكبر أئمة الأصحاب، ومن يُقاس بشيوخ المذهب الكبار الأجلاء، وهو أبو محمد المقدسي قدس الله روحه، ولقد أحسن في اختياره التخيير كل الإحسان.

وأما مخالفة الدليل، فأين في الدليل الشرعي المنع من التصرف في الشاة الملتقطة في المفازة وفي السفر بالبيع والأكل، وإيجاب تعريفها والإنفاق عليها سنة مع الرجوع بالإنفاق، أو مع عدمه؟ هذا ما لا تأتي به شريعة فضلاً أن يقوم عليه دليل، وقوله عليه السلام: «أَحْسِنْ عَلَى أَخِيكَ ضَالَّتَهُ» صريح في أن المراد به أن لا يستأثر بها دونه، ويُزيل حقه، فإذا كان بيعها وحفظ ثمنها خيراً له من تعريفها سنة، والإنفاق عليها، وتغريم صاحبها أضعاف قيمتها، كان حبسها وردّها عليه هو بالتخيير الذي يكون له فيه الحظ، والحديث يقتضيه بفحواه وقوته، وهذا ظاهر، وبالله التوفيق.

ومنها: أن البعير لا يجوز التقاطه، اللهم إلا أن يكون فلوّاً صغيراً لا يمتنع من الذئب ونحوه، فحكمه حكم الشاة بتنبية النص ودلالته.

لا يجوز التقاط البعير إلا أن يكون فلوّاً صغيراً

فصل

في قدوم وفد ذي مرة^(١)

وقَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفَدِىَ مَرَّةً ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا رَأْسُهُمُ الْحَارِثُ بْنُ عَوْفٍ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا قَوْمُكَ وَعَشِيرَتُكَ، نَحْنُ قَوْمٌ مِنْ بَنِي لُؤَيِّ بْنِ

(١) ابن سعد ١/٢٩٧، ٢٩٨.

غالب، فتبسم رسول الله ﷺ، وقال للحارث: أين تركت أهلك؟ قال: بسلاح وما والاها. قال: وكيف البلاد؟ قال: والله إنا لمُسْتِنُونَ، ما في المال مخ، فادع الله لنا. فقال رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ اسْقِهِمُ الْغَيْثَ» فأقاموا أياماً، ثم أرادوا الانصراف إلى بلادهم، فجاؤوا رسول الله ﷺ مُودِّعِينَ له، فأمر بلالاً أن يُجيزهم، فأجازهم بعشر أواق فضة، وفضل الحارث بن عوف أعطاه اثنتي عشرة أوقية، ورجعوا إلى بلادهم، فوجدوا البلاد مطيرة، فسألوا: متى مُطِرْتُمْ؟ فإذا هو ذلك اليوم الذي دعا رسول الله ﷺ فيه، وأخصبَ بعد ذلك بلادهم.

فصل

في قدوم وفد خولان

وَقَدِمَ عَلَيْهِ ﷺ فِي شَهْرِ شَعْبَانَ سَنَةِ عَشْرٍ وَفَدُّ خَوْلَانَ، وَهُمْ عَشْرَةٌ، فَقَالُوا:
يا رسول الله! نحن على مَنْ وَرَاءَنَا مِنْ قَوْمِنَا، وَنَحْنُ مُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ،
وَمُصَدِّقُونَ بِرَسُولِهِ، وَقَدْ ضَرَبْنَا إِلَيْكَ أَبَاطِ الْأَيْلِ، وَرَكَبْنَا حُزُونَ الْأَرْضِ وَسَهُولَهَا،
وَالْمَنَّةَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ عَلَيْنَا، وَقَدِمْنَا زَائِرِينَ لَكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا مَا ذَكَرْتُمْ
مِنْ مَسِيرِكُمْ إِلَيَّ فَإِنَّ لَكُمْ بِكُلِّ خَطْوَةٍ خَطَايَا بَعِيرٍ أَحَدِكُمْ حَسَنَةً، وَأَمَّا قَوْلُكُمْ:
زَائِرِينَ لَكَ، فَإِنَّهُ مَنْ زَارَنِي بِالْمَدِينَةِ، كَانَ فِي جَوَارِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، قَالُوا: يَا
رَسُولَ اللَّهِ! هَذَا السَّفَرُ الَّذِي لَا تَوَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا فَعَلَ عَمِ
أَنْسٍ^(١)». — وَهُوَ صَنَمُ خَوْلَانَ الَّذِي كَانُوا يَعْبُدُونَهُ — قَالُوا: أَبْشِرْ، بَدَلْنَا اللَّهُ بِهِ
مَا جِئْتَ بِهِ، وَقَدْ بَقِيَتْ مِنْ بَقَايَا — مِنْ شَيْخٍ كَبِيرٍ وَعَجُوزٍ كَبِيرَةٍ — مَتَمَسِّكُونَ بِهِ،
وَلَوْ قَدِمْنَا عَلَيْهِ، لَهَدَمْنَاهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَقَدْ كُنَّا مِنْهُ فِي غُرُورٍ وَفِتْنَةٍ. فَقَالَ لَهُمْ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَمَا أَعْظَمَ مَا رَأَيْتُمْ مِنْ فِتْنَتِهِ؟» قَالُوا: لَقَدْ رَأَيْتُنَا أَسْتَنَّا حَتَّى أَكَلْنَا
الرِّمَّةَ؛ فَجَمَعْنَا مَا قَدَرْنَا عَلَيْهِ، وَابْتَعْنَا بِهِ مِائَةَ ثَوْرٍ، وَنَحْرْنَا «لَعَمَّ أَنْسٍ» قَرْبَانًا فِي
غَدَاةٍ وَاحِدَةٍ، وَتَرَكْنَاهَا تَرُدُّهَا السَّبَاعُ، وَنَحْنُ أَحْوَجُ إِلَيْهَا مِنَ السَّبَاعِ، فَجَاءَنَا الْغَيْثُ

(١) في كتاب «الأصنام» عبيان بكسر العين وضم النون.

من ساعتنا، ولقد رأينا العُشبَ يُورِي الرجالَ، ويقول قائلنا: أنعم علينا «عم أنس» وذكروا الرسول الله ﷺ ما كانوا يَقْسِمُونَ لصلتهم هذا من أنعامهم وحُرُوثهم، وأنهم كانوا يجعلون من ذلك جزءاً له، وجزءاً لله بزعمهم، قالوا: كنا نزرعُ الزرعَ، فتجعلُ له وسطه، فنسميه له، ونسمي زرعاً آخرَ حجرةً لله، فإذا مالت الريحُ فالذي سميناهُ الله جعلناه لعم أنس، وإذا مالت الريحُ، فالذي جعلناه لعم أنس، لم نجعله لله، فذكر لهم رسولُ الله ﷺ أن الله أنزل عليَّ في ذلك: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا﴾ [الأنعام: ١٣٦] قالوا: وكنا نتحاكم إليه فيتكلّم، فقال رسولُ الله ﷺ: «تِلْكَ الشَّيَاطِينُ تُكَلِّمُكُمْ»، وسألوه عن فرائض الدين، فأخبرهم، وأمرهم بالوفاء بالعهد، وأداء الأمانة، وحُسن الجوار لمن جاوروا، وأن لا يظلموا أحداً. قال: «فإن الظلمَ ظلماتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، ثم ودعوه بعد أيام، وأجازهم، فرجعوا إلى قومهم، فلم يحلوا عقدة حتى هدموا «عم أنس»^(١).

فصل

في قدوم وفد محارب

وقدِمَ على رسولِ الله ﷺ وفدٌ محارب عامَ حجةِ الوداع، وهم كانوا أغلظَ العرب، وأفظههم على رسولِ الله ﷺ في تلك المواسم أيامَ عَرَضِهِ نَفْسَهُ على القبائل يدعوهم إلى الله، فجاء رسولُ الله ﷺ منهم عشرة نائبين عنهم وراءهم من قومهم، فأسلموا، وكان بلالٌ يأتيهم بغداء وعشاء إلى أن جلسوا مع رسولِ الله ﷺ يوماً من الظهر إلى العصر، فعرف رجلاً منهم، فأمدّه النظر، فلما رآه المحاربي يُديمُ النظرَ إليه، قال: كأنك يا رسولَ الله توهمني؟ قال: «لقد رأيتك»، قال المحاربي: أي والله، لقد رأيتني وكلمتني، وكلمتكَ بأقبح الكلام، ورددتكَ بأقبح الرد بعُكاظ، وأنت تطوفُ على الناس، فقال رسولُ الله ﷺ: «نعم»، ثم قال

(١) انظر ابن سيد الناس ٢/٢٥٣، ٢٥٤، و«شرح المواهب» ٤/٥٨، ٥٩، وابن سعد ٣٢٤/١.

المحاريبي: يا رسول الله! ما كان في أصحابي أشدُّ عليك يومئذ، ولا أبعدُ عن الإسلام مني، فأحمد الله الذي أبقاني حتى صدقتُ بك، ولقد مات أولئك النفوس الذين كانوا معي على دينهم، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ هَذِهِ الْقُلُوبَ بِيَدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» فقال المحاريبي: يا رسول الله! استغفر لي من مراجعتي إياك، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ يَجُوبُ مَا كَانَ قَبْلَهُ مِنَ الْكُفْرِ»، ثم انصرفوا إلى أهلهم^(١).

فصل

في قدوم وفد صداء في سنة ثمان

وقدم عليه ﷺ وفد صداء، وذلك أنه لما انصرف من الجعرانة، بعث بعوثاً، وهياً بعثاً، استعمل عليه قيس بن سعد بن عبادة، وعقد له لواءً أبيض، ودفع إليه رايةً سوداء، وعسكر بناحية قناة في أربعمائة من المسلمين، وأمره أن يطأ ناحية من اليمن كان فيها صداء، فقدم على رسول الله ﷺ رجل منهم، وعلم بالجيش، فأتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله! جئتُك وافداً على من ورائي فاردد الجيش، وأنا لك بقومي، فردَّ رسول الله ﷺ قيس بن سعد من صدر قناة، وخرج الصُدائي إلى قومه، فقدم على رسول الله ﷺ خمسة عشر رجلاً منهم، فقال سعد بن عبادة: يا رسول الله! دعهم ينزلوا عليّ، فنزلوا عليه، فحيّاهم وأكرمهم، وكساهم، ثم راح بهم إلى رسول الله ﷺ، فبايعوه على الإسلام، فقالوا: نحن لك على من وراءنا من قومنا، فرجعوا إلى قومهم، ففشا فيهم الإسلام، فوافى رسول الله ﷺ منهم مائة رجل في حجة الوداع، ذكر هذا الواقدي عن بعض بني المُصطَلِق، وذكر من حديث زياد بن الحارث الصُدائي، أنه الذي قدّم على رسول الله ﷺ، فقال له: اردد الجيش وأنا لك بقومي، فردّهم، قال: وقدّم وفد قومي عليه، فقال لي: «يا أخا صداء، إنك لمطاع في قومك؟» قال: قلت: بل يا

(١) انظر ابن سيد الناس ٢/٢٥٤، و «شرح المواهب» ٤/٥٩، وابن سعد ١/٢٩٩.

رسول الله من الله عز وجل، ومن رسوله، وكان زيادُ هذا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره، قال: فاعتشى رسول الله ﷺ أي سار ليلاً، واعتشينا معه، وكنت رجلاً قوياً، قال: فجعل أصحابه يتفرقون عنه، ولزمتُ عَرَزَهُ، فلما كان في السحر، قال: «أذن يا أخا صُداء» فأذنتُ على راحلتي، ثم سرنا حتى ذهبنا، فنزل لحاجته، ثم رجع، فقال: يا أخا صُداء، هل معك ماء؟ قلت: معي شيء في إداوتي، فقال: «هاته» فجئتُ به، فقال: «صُبَّ» فصببتُ ما في الإداوة في القعب، فجعل أصحابه يتلاحقون، ثم وضع كَفَّهُ على الإناء، فرأيتُ بين كل أصبعين من أصابعه عيناً تفورُ، ثم قال: «يا أخا صُداء، لو لا أنني أستحيي من ربِّي عز وجل، لسقينَا واستقينَا» ثم توضأ وقال: «أذن في أصحابي، من كانت له حاجة بالوضوء فَلْيَرِدْ» قال: فورِدُوا من آخرهم، ثم جاء بلال يُقيم، فقال: «إِنَّ أَخَا صُداءِ أذنَ، وَمَنْ أذنَ، فَهُوَ يُقيمُ» فأقمتُ، ثم تقدَّم رسول الله ﷺ فصلى بنا، وكنتُ سألتُهُ قَبْلُ أن يَوْمِرَني على قومي، ويكتبَ لي بذلك كتاباً، ففعل، فلما فرغ من صلاته، قام رجل يتشكى من عامله، فقال: يا رسول الله! إنه أخذنا بِدُحُولٍ كانت بيننا وبينه في الجاهلية، فقال رسول الله ﷺ: «لا خَيْرَ في الإِمَارَةِ لِرَجُلٍ مُسْلِمٍ»، ثم قام آخر، فقال: يا رسول الله! أعطني من الصدقة، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لم يَكِلْ قِسْمَتَهَا إِلى مَلِكٍ مُقَرَّبٍ، ولا نَبِيٍّ مُرْسَلٍ، حَتَّى جَزَّأَهَا ثَمَانِيَةَ أَجْزَاءٍ، فَإِنْ كُنْتَ جُزْءاً مِنْهَا أُعْطِيَتْكَ، وَإِنْ كُنْتَ غَنِيًّا عَنْهَا، فَإِنَّمَا هِيَ صُدَاعٌ فِي الرَّأْسِ، وداءٌ فِي البَطْنِ»، فقلتُ في نفسي: هاتان خصلتان حين سألتُ الإِمارةَ، وأنا رجل مسلم، وسألتُهُ من الصدقة، وأنا غني عنها، فقلتُ: يا رسول الله! هذان كتاباك فاقبلهُما، فقال رسول الله ﷺ: «وَلِمَ؟» فقلتُ: إني سمعتك تقول: «لا خَيْرَ في الإِمَارَةِ لِرَجُلٍ مُسْلِمٍ»، وأنا مسلم، وسمعتك تقول: «مَنْ سألَ مِنَ الصَّدَقَةِ، وَهُوَ غَنِيٌّ عَنْهَا، فَإِنَّمَا هِيَ صُدَاعٌ فِي الرَّأْسِ، وداءٌ فِي البَطْنِ» وأنا غَنِيٌّ، فقال رسول الله ﷺ: «أَمَّا إِنَّ الَّذِي قَلْتُ كَمَا قَلْتُ»، فقبلهُما رسول الله ﷺ، ثم قال لي: «دُلَّنِي على رَجُلٍ مِنْ قَوْمِكَ اسْتَعْمِلُهُ»، فدللتُهُ على

رجل منهم، فاستعمله، قلتُ: يا رسول الله! إن لنا بئراً إذا كان الشتاء، كفانا ماؤها، وإذا كان الصيف، قلَّ علينا، ففرقنا على المياه، والإسلامُ اليومَ فينا قليل، ونحن نخاف، فادعُ الله عز وجل لنا في بئرنَا، فقال رسول الله ﷺ: «ناولني سَبْعَ حَصِيَّاتٍ» فناولته، فَعَرَكَهُنَّ بيده، ثم دفعهن إليَّ وقال: إذا انتهيتَ إليها، فألقِ فيها حصاةً حصاةً، وسمِّ الله» قال: ففعلت، فما أدركنا لها قعرًا حتَّى الساعة^(١).

فصل

في فقه هذه القصة

ففيها: استحبابُ عقد الألوية والرايات للجيش، واستحبابُ كونِ اللواء أبيض، وجواز كونِ الراية سوداءٍ من غير كراهة.

وفيها: قبولُ خبر الواحد، فإن النَّبِيَّ ﷺ ردَّ الجيش من أجل خبر الصُّدَائِي وحده.

وفيها: جوازُ سير الليل كُلِّه في السفر إلى الأذان، فإن قوله: «اعتشى» أي: سار عشية، ولا يُقال لما بعد نصف الليل.

وفيها: جوازُ الأذان على الراحلة.

وفيها: طلبُ الإمام الماء من أحد رعيته للوضوء، وليس ذلك من السؤال.

وفيها: أنه لا يتمُّ حتى يطلبَ الماء فيُعَوِّزه.

وفيها: المعجزةُ الظاهرة بفورانِ الماء من بين أصابعه، لما وضعها فيه، أمدَّه الله به وكثره، حتى جعل يفورُ من خلال الأصابع الكريمة، والجهال تظنُّ أنه

فوران الماء من بين
أصابعه ﷺ لا من خلال
اللحم والدم

(١) انظر ابن سيد الناس ٢/٢٥٥، ٢٥٦، و«شرح المواهب» ٤/٥٩، ٦١، وابن سعد ١/٣٢٦، ٣٢٧، و«فتوح مصر» ص ٢١٢ لابن عبد الحكم، وحديث «من أذن فهو يقيم» أخرجه أحمد ٤/١٦٩، وأبو داود (٥١٤) والترمذي (١٩٩)، وابن ماجه (٧١٧) وفي سنده عبد الرحمن بن زياد الإفريقي، وهو ضعيف.

كان يشق الأصابع، ويخرج من خلال اللحم والدم، وليس كذلك، وإنما بوضعه أصابعه فيه حلَّت فيه البركة من الله والممدد، فجعل يفور حتى خرج من بين الأصابع، وقد جرى له هذا مراراً عديدة بمشهد أصحابه.

وفيها: أن السنَّة أن يتولى الإقامة من تولى الأذان، ويجوز أن يؤذن واحد، سنية الإقامة لمن أذن ويقيم آخر، كما ثبتت في قصة عبد الله بن زيد أنه لما رأى الأذان، وأخبر به النبي ﷺ قال: «ألقه على بلال»، فألقاه عليه، ثم أراد بلال أن يقيم، فقال عبد الله بن زيد: يا رسول الله! أنا رأيتُ، أريد أن أقيم، قال: «فأقم»، فأقام هو، وأذن بلال، ذكره الإمام أحمد رحمه الله^(١).

وفيها: جواز تأمير الإمام وتوليته لمن سأله ذلك إذا رآه كفتناً، ولا يكون سؤاله مانعاً من توليته، ولا يُناقض هذا قوله في الحديث الآخر: «إِنَّا لَنُؤَلِّي عَلَى عَمَلِنَا مَنْ أَرَادَهُ»^(٢)، فإن الصدائي إنما سأله أن يؤمره على قومه خاصة، وكان مطاعاً فيهم، محبباً إليهم، وكان مقصوده إصلاحهم، ودُعاهم إلى الإسلام، فرأى النبي ﷺ أن مصلحة قومه في توليته، فأجابه إليها، ورأى أن ذلك السائل

جواز تأمير الإمام
وتوليته لمن سأله ذلك
إن رآه كفتناً

(١) أخرجه أحمد ٤٢/٤، وأبو داود (٥١٢)، وفي سننه محمد بن عمرو الواقفي الأنصاري البصري، وهو ضعيف، واختلف عليه فيه، فقيل عن محمد بن عبد الله، وقيل: عبد الله بن محمد، وأخرجه الحاكم في «المستدرک»، والحازمي في «الناسخ والمنسوخ» ص ٢٤، والدارقطني ص ٩٠، والطحاوي ص ٨٥ من طريق أبي العميس عن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن زيد عن أبيه عن جده، وعبد الله بن محمد، لم يوثقه غير ابن حبان.

(٢) أخرجه البخاري ١١٢/١٣ في الأحكام: باب ما يكره من الحرص على الإمارة، ومسلم (١٤) ١٤٥٦/٣ في الإمارة: باب النهي عن طلب الإمارة، والحرص عليها من حديث أبي موسى الأشعري قال: دخلت على النبي ﷺ أنا ورجلان من بني عمي، فقال: أحد الرجلين: يا رسول الله أمرنا على بعض ما ولاك الله، وقال الآخر مثل ذلك، فقال: «إنا والله لا نولي على هذا العمل أحداً سأل، ولا أحداً حرص عليه».

إنما سأله الولاية لحظاً نفسه ومصالحته هو، فمنعه منها، فولّى للمصلحة، ومنع للمصلحة، فكانت توليته لله، ومنعه لله.

وفيها: جواز شكاية العمال الظالمة، ورفعهم إلى الإمام، والقدح فيهم بظلمهم، وأن ترك الولاية خير للمسلم من الدخول فيها، وأن الرجل إذا ذكر أنه من أهل الصدقة، أعطي منها بقوله ما لم يظهر منه خلافه.

ومنها: أن الشخص الواحد يجوز أن يكون وحده صنفاً من الأصناف لقوله: «إِنَّ اللَّهَ جَزَّأَهَا ثَمَانِيَةَ أَجْزَاءٍ، فَإِنْ كُنْتَ جُزْءاً مِنْهَا أَعْطَيْتُكَ».

ومنها: جواز إقالة الإمام لولاية من ولّاه إذا سأله ذلك.

ومنها: استشارة الإمام لذي الرأي من أصحابه فيمن يولّيه.

ومنها: جواز الوضوء بالماء المبارك، وأن بركته لا تُوجب كراهة الوضوء منه، وعلى هذا فلا يُكره الوضوء من ماء زمزم، ولا من الماء الذي يجري على ظهر الكعبة. والله أعلم.

جواز الوضوء بالماء
المبارك

فصل

في قدوم وفد غسان

وقدموا في شهر رمضان سنة عشر، وهم ثلاثة نفر، فأسلموا وقالوا: لا ندري أيتبعنا قومنا أم لا؟ وهم يُحِبُّون بقاء ملكهم، وقرب قيصر، فأجازهم رسول الله ﷺ بجوائز، وانصرفوا راجعين، فقدموا على قومهم، فلم يستجيبوا لهم، وكنتموا إسلامهم حتى مات منهم رجلان على الإسلام، وأدرك الثالث منهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه عام اليرموك، فلقي أبا عبيدة، فأخبره بإسلامه، فكان يُكرمه^(١).

(١) انظر ابن سيد الناس ٢/٢٥٦، ٢٥٧، و«شرح المواهب» ٤/٦١، وابن سعد ٣٣٠/١.

فصل

في قدوم وفد سلامان

وَقَدِمَ عَلَيْهِ ﷺ وَفَدَّ سَلَامَانُ سَبْعَةَ نَفَرٍ، فِيهِمْ حَبِيبُ بْنُ عَمْرٍو، فَأَسْلَمُوا. قَالَ حَبِيبٌ: فَقُلْتُ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ! مَا أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ فِي وَقْتِهَا»، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا، وَصَلُّوا مَعَهُ يَوْمَئِذٍ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ، قَالَ: فَكَانَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ أَخْفَ مِنَ الْقِيَامِ فِي الظُّهْرِ، ثُمَّ شَكَرُوا إِلَيْهِ جَدَّبَ بِلَادَهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ: «اللَّهُمَّ اسْقِهِمُ الْغَيْثَ فِي دَارِهِمْ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ارْفَعْ يَدَيْكَ، فَإِنَّهُ أَكْثَرُ وَأَطْيَبُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْتُ بِيَاضَ إِبْطِيهِ، ثُمَّ قَامَ وَقُمْنَا عَنْهُ، فَأَقَمْنَا ثَلَاثًا، وَضِيافَتُهُ تَجْرِي عَلَيْنَا، ثُمَّ وَدَعْنَا، وَأَمَرَ لَنَا بِجَوَائِزٍ، فَأَعْطَيْنَا خَمْسَ أَوَاقٍ لِكُلِّ رَجُلٍ مِنَّا، وَاعْتَذَرَ إِلَيْنَا بِلَالٍ، وَقَالَ: لَيْسَ عِنْدَنَا الْيَوْمَ مَالٌ، فَقُلْنَا: مَا أَكْثَرَ هَذَا وَأَطْيَبَهُ، ثُمَّ رَحَلْنَا إِلَى بِلَادِنَا، فَوَجَدْنَاهَا قَدْ مُطِرَتْ فِي الْيَوْمِ الَّذِي دَعَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ. قَالَ الْوَاقِدِيُّ: وَكَانَ مَقْدُمُهُمْ فِي شَوَالِ سَنَةِ عَشْرٍ^(١).

فصل

في قدوم وفد بني عَبَسَ

وَقَدِمَ عَلَيْهِ وَفَدُّ بَنِي عَبَسَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدِمَ عَلَيْنَا قَرَأُونَا، فَأَخْبَرُونَا أَنَّهُ لَا إِسْلَامَ لِمَنْ لَا هِجْرَةَ لَهُ، وَلَنَا أَمْوَالٌ وَمَوَاشٍ، وَهِيَ مَعَايِشُنَا، فَإِنْ كَانَ لَا إِسْلَامَ لِمَنْ لَا هِجْرَةَ لَهُ، فَلَا خَيْرَ فِي أَمْوَالِنَا، بَعْنَاهَا وَهَاجِرْنَا مِنْ آخِرِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اتَّقُوا اللَّهَ حَيْثُ كُنْتُمْ، فَلَنْ يَلْتَكُمُ اللَّهُ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا» وَسَأَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ خَالِدِ بْنِ سَنَانَ، هَلْ لَهُ عَقِبٌ؟ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُ لَا عَقِبَ لَهُ،

(١) انظر ابن سيد الناس ٢/٢٥٧، و«شرح المواهب» ٤/٦١، ٦٢ وابن سعد ١/٣٣٢.

كانت له ابنة فانقرضت، وأنشأ رسول الله ﷺ يحدث أصحابه عن خالد بن سنان، فقال: «نَبِيٌّ ضَيَّعَهُ قَوْمُهُ»^(١).

فصل

في قدوم وفد غامد

قال الواقدي: وقدم على رسول الله ﷺ وفد غامد سنة عشر، وهم عشرة، فنزلوا ببيقع الغرقد، وهو يومئذ أثل وطرفاء، ثم انطلقوا إلى رسول الله ﷺ، وخلفوا عند رحلهم أحدثهم سناً، فنام عنه، وأتى سارق، فسرق عيبة لأحدهم فيها أثواب له، وانتهى القوم إلى رسول الله ﷺ، فسلموا عليه، وأقرؤا له بالإسلام، وكتب لهم كتاباً فيه شرائع من شرائع الإسلام، وقال لهم: «مَنْ خَلَفْتُمْ فِي رِحَالِكُمْ؟» فقالوا: أحدثنا يا رسول الله، قال: فَإِنَّهُ قَدْ نَامَ عَنْ مَتَاعِكُمْ حَتَّى أَتَى آتٍ فَأَخَذَ عَيْبَةَ أَحَدِكُمْ»، فقال أحد القوم: يا رسول الله! ما لأحد من القوم عيبة غيري، فقال رسول الله ﷺ: «فَقَدْ أَخَذَتْ وَرُدَّتْ إِلَى مَوْضِعِهَا»، فخرج القوم سراعاً حتى أتوا رحلهم، فوجدوا صاجيهم، فسألوه عما أخبرهم رسول الله ﷺ، قال: فرغت من نومي، ففقدت العيبة، فقمْتُ في طلبها، فإذا رجل قد كان قاعداً، فلما رأني، فثار يعدو مني، فانتهيت إلى حيث انتهى، فإذا أثر حفرة، وإذا هو قد غيب العيبة، فاستخرجتها، فنالوا: نشهد أنه رسول الله، فإنه قد أخبرنا بأخذها، وأنها قد رُدَّتْ، فرجعوا إلى النبي ﷺ، فأخبروه، وجاء الغلام الذي خلفوه، فأسلم، وأمر النبي ﷺ أبي بن كعب، فعلمهم قرآناً، وأجازهم كما كان يجيز الوفود وانصرفوا^(٢).

(١) حديث منكر لا يصح، وانظر ابن سيد الناس ٢٥٧/٢ و«شرح المواهب» ٦٢/٤، وابن سعد ٢٩٥/١.

(٢) انظر ابن سيد الناس ٢٥٧/٢، ٢٥٨، و«شرح المواهب» ٦٣/٤ وابن سعد ٣٤٥/١ والأثل والطرفاء: نوعان من الشجر متشابهان، والعيبة: مستودع الثياب.

فصل

في قدوم وفد الأزدي على رسول الله ﷺ

ذكر أبو نعيم في كتاب «معرفة الصحابة»، والحافظ أبو موسى المدني، من حديث أحمد بن أبي الحواري، قال: سمعت أبا سليمان الداراني قال: حدثني علقمة بن يزيد بن سويد الأزدي، قال: حدثني أبي عن جدي سويد بن الحارث قال: وفدت سبع سبعة من قومي على رسول الله ﷺ، فلما دخلنا عليه، وكلمناه، أعجبه ما رأى من سمنا وزينا، فقال: «ما أنتم؟» قلنا: مؤمنون، فتبسم رسول الله ﷺ وقال: «إِنَّ لِكُلِّ قَوْلٍ حَقِيقَةً، فَمَا حَقِيقَةُ قَوْلِكُمْ وَإِيمَانِكُمْ؟» قلنا: خمس عشرة خصلة، خمس منها أمرتنا بها رُسُلُكُ أَنْ نُؤْمِنَ بِهَا، وخمس أمرتنا أَنْ نَعْمَلَ بِهَا، وَخمس تَخَلَقْنَا بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فنحن عليها الآن، إلا أن تكره منها شيئاً، فقال رسول الله ﷺ: «وَمَا الْخَمْسُ الَّتِي أَمَرْتُكُمْ بِهَا رُسُلِي أَنْ تُؤْمِنُوا بِهَا؟» قلنا: أمرتنا أَنْ نُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وملائكته، وكتبه، ورسله، والبعث بعد الموت. قال: «وَمَا الْخَمْسُ الَّتِي أَمَرْتُكُمْ أَنْ تَعْمَلُوا بِهَا؟» قلنا: أمرتنا أَنْ نَقُولَ: لا إله إلا الله، ونقيم الصلاة، ونؤتي الزكاة، ونصوم رمضان، ونحج البيت الحرام من استطاع إليه سبيلاً، فقال: «وَمَا الْخَمْسُ الَّتِي تَخَلَقْتُمْ بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟» قالوا: الشكر عند الرخاء، والصبر عند البلاء، والرضى بمر القضاء، والصدق في مواطن اللقاء، وترك الشماتة بالأعداء. فقال رسول الله ﷺ: «حُكَمَاءُ عُلَمَاءُ كَادُوا مِنْ فِقْهِهِمْ أَنْ يَكُونُوا أَنْبِيَاءَ»، ثم قال: وأنا أزيدكم خمسا، فتتم لكم عشرون خصلة إن كنتم كما تقولون، فلا تجمعوا ما لا تأكلون، ولا تبثوا ما لا تسكنون، ولا تنافسوا في شيء أنتم عنه غدا تزولون واتقوا الله الذي إليه ترجعون وعليه تعرضون، وازغبوا فيما عليه تقدمون، وفيه تخلدون، فانصرف القوم من عند رسول الله ﷺ، وحفظوا وصيته، وعملوا بها^(١).

(١) سنده ضعيف، لأن علقمة بن يزيد بن سويد، قال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف، =

فصل

في قدوم وفد بني المُتَنَفِّقِ على رسولِ الله ﷺ

روينا عن عبد الله بن الإمام أحمد بن حنبل في مسند أبيه، قال: كتب إليَّ إبراهيم بن حمزة بن محمد بن حمزة بن مُصعب بن الزبير الزبيري: كتبتُ إليك بهذا الحديث، وقد عرضته وسمعتُه على ما كتبتُ به إليك، فحدّث بذلك عني، قال: حدّثني عبد الرحمن بن المغيرة الحزامي، قال: حدّثنا عبد الرحمن بن عياش السَّمْعِي الأنصاري، عن ذُلم بن الأسود بن عبد الله بن حاجب بن عامر بن المتنفّق العقيلي، عن أبيه، عن عمه لقيط بن عامر، قال ذلهم: وحدثني أيضاً، أبي الأسود بن عبد الله، عن عاصم بن لقيط، أن لقيط بن عامر، خرج وإفداً إلى رسولِ الله ﷺ ومعه صاحبٌ له يقال له: نهيك بن عاصم بن مالك بن المتنفّق، قال لقيط: فخرجتُ أنا وصاحبي حتّى قدّمنا على رسولِ الله ﷺ، فوافيناه حين انصرف من صلاة الغداة، فقام في الناس خطيباً، فقال: «أيتها النَّاسُ ألا إنِّي قد خبّأتُ لكم صَوْتِي مُنْذُ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ، ألا لَتَسْمَعُوا اليَوْمَ، ألا فَهَلْ مِنْ أَمْرٍ بَعَثَهُ قَوْمُهُ؟» فقالوا له: اعلمنا لنا ما يقولُ رسولُ اللهِ ﷺ، «ألا ثمَّ رَجُلٌ لَعَلَّهُ يُلْهِمُهُ حَدِيثُ نَفْسِهِ، أو حَدِيثُ صَاحِبِهِ، أو يُلْهِمُهُ ضَالٌّ أَلَا إنِّي مَسْئُولٌ، هلْ بَلَغْتُ، ألا اسْمَعُوا تَعِيشُوا، ألا اجْلِسُوا»، فجلس الناس، وقمت أنا وصاحبي حتى إذا فرغ لنا فؤاده ونظره، قلت: يا رسول الله، ما عندك من علم الغيب؟ فضحك: لَعَمْرُ اللهِ. عَلِمَ أَنِّي أَبْتَغِي السَّقَطَةَ، فقال: «ضَنَّ رَبُّكَ بِمَفَاتِيحِ خَمْسٍ مِنَ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا

= وأتى بخير منكر، فلا يحتج به، وأورده الحافظ في «الإصابة» ١٥١/٣ في ترجمة سويد بن الحارث الأزدي، ونسبه إلى أبي أحمد العسكري، وقال: وسأقه الرشاطي وابن عساكر من وجهين آخرين عن أحمد بن أبي الحواري، ورواه أبو سعيد النيسابوري في «شرف المصطفى» من وجه آخر عن أحمد بن أبي الحواري، فقال: علقمة بن سويد بن علقمة بن الحارث، فذكر أبو موسى في «الذيل» علقمة بن الحارث بسبب ذلك، والأول أشهر.

الله»، وأشار بيده، فقلت: ما هن يا رسول الله؟ قال: «عِلْمُ الْمَنِيَّةِ، قَدْ عَلِمَ مَتَى مَنِيَّةُ أَحَدِكُمْ وَلَا تَعْلَمُونَهُ، وَعِلْمُ الْمَنِيِّ حِينَ يَكُونُ فِي الرَّحِمِ قَدْ عَلِمَهُ وَمَا تَعْلَمُونَهُ، وَعِلْمُ مَا فِي عَدَدِ قَدْ عَلِمَ مَا أَنْتَ طَاعِمٌ وَلَا تَعْلَمُهُ، وَعِلْمُ يَوْمِ الْعَيْثِ يُشْرَفُ عَلَيْكُمْ أَرْزَلِينَ مُشْفِقِينَ فَيَظَلُّ يَضْحَكُ قَدْ عَلِمَ أَنَّ غَوْثَكُمْ إِلَى قَرِيبٍ». قال لقيط: فقلت: لَنْ نَعْدَمَ مِنْ رَبِّ يَضْحَكُ خَيْرًا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قال: «وَعِلْمُ يَوْمِ السَّاعَةِ»، قلنا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! عَلِمْنَا مِمَّا تُعَلِّمُ النَّاسَ وَتَعْلَمُ، فَإِنَّا مِنْ قَبِيلِ لَا يُصَدِّقُونَ تَصَدِيقَنَا أَحَدًا مِنْ مُذْهِجِ التِّي تَرَبُّو عَلَيْنَا، وَخِثْعَمِ التِّي تُوَالِنَا وَعَشِيرَتِنَا التِّي نَحْنُ مِنْهَا، قال: «تَلْبُثُونَ مَا لَبِثْتُمْ، ثُمَّ يَتَوَفَّى نَبِيِّكُمْ، ثُمَّ تَلْبُثُونَ مَا لَبِثْتُمْ، ثُمَّ تَبْعَثُ الصَّائِحَةَ، فَلَعَمْرُ الْهَلْكَ مَا تَدْعُ عَلَى ظَهْرِهَا شَيْئًا إِلَّا مَاتَ، وَالْمَلَائِكَةُ الَّذِينَ مَعَ رَبِّكَ، فَأَصْبَحَ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ يَطُوفُ فِي الْأَرْضِ، وَخَلَّتْ عَلَيْهِ الْبِلَادُ، فَأَرْسَلَ رَبُّكَ السَّمَاءَ تَهْضِبُ مِنْ عِنْدِ الْعَرْشِ، فَلَعَمْرُ الْهَلْكَ مَا تَدْعُ عَلَى ظَهْرِهَا مِنْ مَضْرَعِ قَتِيلٍ، وَلَا مَدْفِنِ مَيْتٍ إِلَّا شَقَّتِ الْقَبْرَ عَنْهُ حَتَّى تَخْلُقَهُ مِنْ عِنْدِ رَأْسِهِ فَيَسْتَوِي جَالِسًا، فَيَقُولُ رَبُّكَ: مَهَيْمَ، لَمَا كَانَ فِيهِ يَقُولُ: يَا رَبِّ، أَمْسِ، الْيَوْمَ، لِعَهْدِهِ بِالْحَيَاةِ، يَحْسِبُهُ حَدِيثًا بِأَهْلِهِ»، فقلت: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَكَيْفَ يَجْمَعُنَا بَعْدَ مَا تَمَزَّقْنَا الرِّيحُ وَالْبَلَى وَالسَّبَاحُ؟ قال: «أُنْبِئُكَ بِمِثْلِ ذَلِكَ فِي آيَةِ اللَّهِ: الْأَرْضُ أَشْرَفَتْ عَلَيْهَا وَهِيَ فِي مَدْرَةٍ بِالْيَبَةِ»، فقلت: لَا تَحْيَى أَبَدًا. ثُمَّ أَرْسَلَ اللَّهُ عَلَيْهَا السَّمَاءَ، فَلَمْ تَلْبَثْ عَلَيْكَ إِلَّا أَيَّامًا حَتَّى أَشْرَفَتْ عَلَيْهَا وَهِيَ شَرِبَةٌ وَاحِدَةٌ، وَلَعَمْرُ الْهَلْكَ لَهْوًا أَقْدَرُ عَلَى أَنْ يَجْمَعَكُمْ مِنَ الْمَاءِ عَلَى أَنْ يَجْمَعَ نَبَاتِ الْأَرْضِ فَتَخْرُجُونَ مِنَ الْأَصْوَاءِ، وَمِنْ مَصَارِعِكُمْ، فَتَنْظُرُونَ إِلَيْهِ وَيَنْظُرُ إِلَيْكُمْ»، قال: قلت: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ وَنَحْنُ مَلَأَ الْأَرْضَ وَهُوَ شَخْصٌ وَاحِدٌ يَنْظُرُ إِلَيْنَا وَنَنْظُرُ إِلَيْهِ؟ قال: «أُنْبِئُكَ بِمِثْلِ هَذَا فِي آيَةِ اللَّهِ: الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ آيَةٌ مِنْهُ صَغِيرَةٌ تَرَوْنَهُمَا وَيَرِيَانُكُمْ سَاعَةً وَاحِدَةً وَلَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَيْهِمَا»، وَلَعَمْرُ الْهَلْكَ لَهْوًا أَقْدَرُ عَلَى أَنْ يَرَاكُمْ وَتَرَوْنَهُ مِنْ أَنْ تَرَوْا نَوْرَهُمَا وَيَرِيَانَكُمْ لَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَيْهِمَا. قلت: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَمَا يَفْعَلُ بِنَا رَبُّنَا إِذَا لَقِينَاهُ؟ قال: «تُعْرَضُونَ عَلَيْهِ بِأَدِيَّةٍ لَهُ صَفَحَاتِكُمْ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ مِنْكُمْ خَافِيَةٌ،

فِيأْخُذُ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ بِيَدِهِ غُرْفَةً مِنْ مَاءٍ، فَيَنْضَحُ بِهَا قَبْلَكُمْ، فَلَعَمْرُ إِلَهِكَ مَا يُخْطِيءُ وَجْهَ أَحَدٍ مِنْكُمْ مِنْهَا قَطْرَةٌ، فَأَمَّا الْمُسْلِمُ فَتَدْعُ وَجْهَهُ مِثْلَ الرِّبْطَةِ الْبَيْضَاءِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَتَنْضَحُهُ، أَوْ قَالَ: فَتَخْطُمُهُ بِمِثْلِ الْحُمَمِ الْأَسْوَدِ أَلَا تَمَّ يَنْصَرِفُ نَبِيُّكُمْ وَيَفْتَرِقُ عَلَى أَثَرِهِ الصَّالِحُونَ فَيَسْلُكُونَ جِسْرًا مِنَ النَّارِ يَطَأُ أَحَدُكُمْ الْجَمْرَةَ يَقُولُ: حَسْبُ، يَقُولُ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ، أَوْ أَنَّهُ؛ أَلَا فَتَطْلَعُونَ عَلَى حَوْضِ نَبِيِّكُمْ عَلَى أَظْمَأَ — وَاللَّهِ — نَاهِلَةً عَلَيْهَا قَطْرٌ رَأَيْتَهَا، فَلَعَمْرُ إِلَهِكَ مَا يَسْطُ أَحَدٌ مِنْكُمْ يَدُهُ إِلَّا وَقَعَ عَلَيْهَا قَدْحٌ يُظَهِّرُهُ مِنَ الطُّوفِ وَالْبَوْلِ، وَالْأَذَى، وَتُخْنَسُ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ فَلَا تَرَوْنَ مِنْهُمَا وَاحِدًا». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَبِمَ نَبَصْرُ؟ قَالَ: «بِمِثْلِ بَصْرِكَ سَاعَتِكَ هَذِهِ، وَذَلِكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ فِي يَوْمٍ أَشْرَقَتْ الْأَرْضُ وَوَجَّهَتْ بِهَ الْجِبَالُ»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَبِمَ نُجَزَى مِنْ سَيِّئَاتِنَا وَحَسَنَاتِنَا؟ قَالَ ﷺ: «الْحَسَنَةُ بَعَشْرٍ أَمْثَالِهَا، وَالسَّيِّئَةُ بِمِثْلِهَا إِلَّا أَنْ يَعْفُرَ»، قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا الْجَنَّةُ وَمَا النَّارُ؟ قَالَ: «لَعَمْرُ إِلَهِكَ إِنَّ النَّارَ لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ مَا مِنْهَا بَابَانِ إِلَّا يَسِيرُ الرَّكِبُ بَيْنَهُمَا سَبْعِينَ عَامًا، وَإِنَّ الْجَنَّةَ لَهَا ثَمَانِيَةُ أَبْوَابٍ مَا مِنْهَا بَابَانِ إِلَّا يَسِيرُ الرَّكِبُ بَيْنَهُمَا سَبْعِينَ عَامًا» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَعَلَامَ نَطْلَعُ مِنَ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: «عَلَى أَنْهَارٍ مِنْ عَسَلٍ مُصَفًّى، وَأَنْهَارٍ مِنْ خَمْرٍ مَا بِهَا صُدَاعٌ وَلَا نَدَامَةٌ، وَأَنْهَارٍ مِنْ لَبَنٍ مَا يَتَغَيَّرُ طَعْمُهُ، وَمَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ، وَفَاكِهَةٍ، وَلَعَمْرُ إِلَهِكَ مَا تَعْلَمُونَ وَخَيْرٌ مِنْ مِثْلِهِ مَعَهُ وَأَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَوْلْنَا فِيهَا أَزْوَاجٌ أَوْ مِنْهُمْ مَصْلِحَاتٌ؟ قَالَ: الْمَصْلِحَاتُ لِلصَّالِحِينَ»، وَفِي لَفْظٍ: الصَّالِحَاتُ لِلصَّالِحِينَ تَلْدُونَهُنَّ وَيَلْدُونَكُمْ مِثْلَ لِدَاتِكُمْ فِي الدُّنْيَا غَيْرَ أَنْ لَا تَوَالِدَ»، قَالَ لَقِيْتُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَقْصَى مَا نَحْنُ بِالْغُيُوبِ وَمَنْتَهُونَ إِلَيْهِ؟ فَلَمْ يُجِبْهُ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! عَلَامَ أَبِيْعَمَّكَ؟ فَسَطَّ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ، وَقَالَ: «عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِتْيَاءِ الزَّكَاةِ، وَزِيَالِ الْمُشْرِكِ، وَأَنْ لَا تُشْرِكَ بِاللَّهِ إِلَهًا غَيْرَهُ»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَإِنَّ لَنَا مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، فَقَبِضْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ، وَظَنُّ أَنِّي مُشْرَطٌ مَا لَا يُعْطِينِيهِ، قَالَ: قُلْتُ: نَحَلُّ مِنْهَا حَيْثُ شِئْنَا، وَلَا يَجْنِي أَمْرٌ إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ، فَسَطَّ يَدَهُ،

وقال: «لك ذلك تحلَّ حيثُ شئتَ، ولا يَجْني عَلَيكَ إِلَّا نَفْسُكَ»، قال: فانصرفنا عنه، ثم قال: «ها إِنَّ ذَيْنَ، ها إِنَّ ذَيْنَ — مَرَّتَيْنِ — لعمْرُ إلهك من أتقى الناس في الأولى والآخرة»، فقال له كعب بن الخدرية أحد بني بكر بن كلاب: مَنْ هُمْ يا رسولَ الله؟ قال: «بنو الممتنِّقِ، بنو الممتنِّقِ، بنو الممتنِّقِ، أهل ذلك منهم»، قال: فانصرفنا، وأقبلتُ عليه، فقلتُ: يا رسولَ الله! هل لأحد ممن مضى من خير في جاهليتهم؟ فقال رجل من عُرضِ قريش: والله إِنَّ أباك الممتنِّقِ لفي النار، قال: فكأنه وقع حرًّا بين جلد وجهي ولحمه مما قال لأبي على رؤوس الناس، فهممتُ أن أقول: وأبوك يا رسولَ الله؟ ثم إذا الأخرى أجمل، فقلتُ: يا رسولَ الله! وأهلك؟ قال: «وأهلي لعمْرُ الله، حيثُ ما أتيتَ على قَبْرِ عامِرِيٍّ، أو قُرْشي من مشرك قُل: أرسلني إليك مُحَمَّدٌ، فأبشرك بما يسوؤُك، تُجرُّ على وجهك وبطنك في النارِ»، قال: قلتُ: يا رسولَ الله! وما فعل بهم ذلك، وقد كانوا على عمل لا يُحسنون إلا إياه، وكانوا يحسبون أنهم مصلحون؟ قال ﷺ: «ذَلِكَ بَأَنَّ اللَّهَ بَعَثَ فِي آخِرِ كُلِّ سَبْعِ أُمَّمٍ نَبِيًّا، فمن عصى نبيَّهُ كَانَ مِنَ الضَّالِّينَ، وَمَنْ أَطَاعَ نَبِيَّهُ كَانَ مِنَ الْمُهْتَدِينَ»^(١).

هذا حديث كبير جليل، تُنادي جلالته وفخامته وعظمته على أنه قد خرج من مشكاة النبوة، لا يُعرف إلا من حديث عبد الرحمن بن المغيرة بن عبد الرحمن المدني، رواه عنه إبراهيم بن حمزة الزبيري، وهما من كبار علماء المدينة، ثقتان محتج بهما في الصحيح، احتج بهما إمامُ أهل الحديث محمد بن إسماعيل البخاري، ورواه أئمةُ أهل السنة في كتبهم، وتلقَّوه بالقبول، وقابلوه بالتسليم والانقياد، ولم يطعن أحدٌ منهم فيه، ولا في أحد من رواته.

(١) أخرجه عبد الله بن الإمام أحمد في «زوائد المسند» ١٣/٤، ١٤، وإسناده ضعيف لجهالة عبد الرحمن بن عياش السمعي، ودلهم بن الأسود، فإنه لم يوثقهما غير ابن حبان على عادته في توثيق المجاهيل، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٣٨/١٠، وزاد نسبه إلى الطبراني. وعجب من المؤلف وغيره، كيف ذهبوا إلى تقويته وتصحيحه، وفيه ما فيه.

فممن رواه: الإمام ابن الإمام، أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن حنبل في مسند أبيه، وفي كتاب «السنة» وقال: كتب إلي إبراهيم بن حمزة بن محمد بن حمزة بن مصعب بن الزبير الزبيري: كتبتُ إليك بهذا الحديث، وقد عرضتُه، وسمعتُه على ما كتبتُ به إليك، فحدّث به عني.

ومنهم: الحافظ الجليل أبو بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم النبيل في كتاب «السنة» له.

ومنهم: الحافظ أبو أحمد محمد بن أحمد بن إبراهيم بن سليمان العسال في كتاب «المعرفة».

ومنهم: حافظُ زمانه، ومحدثُ أوانه، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني في كثير من كتبه.

ومنهم: الحافظ أبو محمد عبد الله بن محمد بن حَيَّان أبو الشيخ الأصبهاني في كتاب «السنة».

ومنهم: الحافظ بن الحافظ أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مندة، حافظُ أصبهان.

ومنهم: الحافظ أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه.

ومنهم: حافظُ عصره، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن إسحاق الأصبهاني، وجماعة من الحفاظ سواهم يطول ذكرهم.

وقال ابن مندة: روى هذا الحديث محمد بن إسحاق الصنعاني، وعبد الله بن أحمد بن حنبل وغيرهما، وقد رواه بالعراق بمجمع العلماء وأهل الدين جماعة من الأئمة منهم أبو زرعة الرازي، وأبو حاتم، وأبو عبد الله محمد بن إسماعيل، ولم يُنكره أحد، ولم يتكلم في إسناده، بل رَوَّه على سبيل القبول والتسليم، ولا يُنكر هذا الحديث إلا جاحِدٌ، أو جاهل، أو مخالف للكتاب والسنة، هذا كلام أبي عبد الله بن مندة.

وقوله: تَهْضِبُ: أي تُمَطِّر. والأصواء: القبور. والشربة - بفتح الراء - الحوض الذي يجتمع فيه الماء، وبالسكون والياء: الحنظلة، يُريد أن الماء قد كثر، فمن حيث شئت تشرب. وعلى رواية السكون والياء: يكون قد شبه الأرض بخضرتها بالنبات بخضرة الحنظلة واستوائها^(١).

وقوله: حس: كلمة يقولها الإنسان إذا أصابه على غفلة ما يحرقه أو يؤلمه، قال الأصمعي: وهي مثل أوه. وقوله: يقول ربك عز وجل: «أو أنه». قال ابن قتيبة: فيه قولان: أحدهما: أن يكون «أنه» بمعنى «نعم». والآخر: أن يكون الخبر محذوفاً كأنه قال: أنتم كذلك، أو أنه على ما يقول. والطوف: الغائط. وفي الحديث: لا «يُصَلِّ أَحَدُكُمْ، وهو يُدافعُ الطَّوْفَ والبَوْلَ» والجسر: الصراط. وقوله: «فيقول ربك. مهيم»: أي: ما شأنك وما أمرك، وفيم كنت. وقوله: «يشرف عليكم أزلين»: الأزل - بسكون الزاي - الشدة، والأزل على وزن كَتِف: هو الذي قد أصابه الأزل، واشتد به حتى كاد يقنط.

وقوله: «فيظلل يضحك» هو من صفات أفعاله سبحانه وتعالى التي لا يشبهه فيها شيء من مخلوقاته، كصفات ذاته، وقد وردت هذه الصفة في أحاديث كثيرة لا سبيل إلى ردها، كما لا سبيل إلى تشبيهها وتحريفها، وكذلك «فأصبح ربك يطوف في الأرض»، هو من صفات فعله، كقوله (وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ هَلْ يُنظرون إلا أن تأتيهم الملائكة، أو يأتي ربك)، و «يُنزل ربنا كل ليلة إلى السماء الدنيا»، و «يدنو عشيّة عرفة، فيباهي بأهل الموقف الملائكة»، والكلام في الجميع صراط واحد مستقيم، إثبات بلا تمثيل، وتنزيه بلا تحريف ولا تعطيل.

وقوله: «والملائكة الذين عند ربك»: لا أعلم موت الملائكة جاء في حديث صريح إلا هذا، وحديث إسماعيل بن رافع الطويل، وهو حديث الصور،

(١) في النهاية: «ثم أشرفت عليها وهي شربة واحدة» هكذا رواه بعضهم: أراد أن الأرض اخضرت بالنبات فكانها حنظلة واحدة، والرواية: شربة بالياء الموحدة.

وقد يستدل عليه بقوله تعالى: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ [الزمر: ٦٨].

جواز الإقسام بصفات الله

وقوله: «فلعمر إلهك». هو قسم بحياة الرب جل جلاله، وفيه دليل على جواز الإقسام بصفاته، وانعقاد اليمين بها، وأنها قديمة، وأنه يُطلق عليه منها أسماء المصادر، ويُوصف بها، وذلك قدر زائد على مجرد الأسماء، وأن الأسماء الحسنى مشتقة من هذه المصادر دالة عليها.

وقوله: «ثم تجيء الصائحة»: هي صيحة البعث ونفخته.

وقوله: «حتى يخلفه من عند رأسه»: هو من أخلف الزرع: إذا نبت بعد حصاده، شبه النشأة الآخرة بعد الموت بإخلاف الزرع بعد ما حصد، وتلك الخلفة من عند رأسه كما ينبت الزرع.

وقوله: «فيستوي جالساً»: هذا عند تمام خلقته وكمال حياته، ثم يقوم بعد جلوسه قائماً، ثم يُساق إلى موقف القيامة إما راكباً وإما ماشياً.

وقوله: «يقول: يا رب أمس، اليوم»، استقلال لمدة لبثه في الأرض، كأنه لبث فيها يوماً، فقال: أمس، أو بعض يوم، فقال: اليوم، يحسب أنه حديث عهد بأهله، وأنه إنما فارقهم أمس أو اليوم.

وقوله: «كيف يجمعنا بعد ما تمزقنا الرياح والبلوى والسباع؟» وإقرار رسول الله ﷺ له على هذا السؤال، رد على من زعم أن القوم لم يكونوا يخوضون في دقائق المسائل، ولم يكونوا يفهمون حقائق الإيمان، بل كانوا مشغولين بالعمليات، وأن أفراخ الصابئة والمجوس من الجهمية والمعتزلة والقدرية أعرف منهم بالعلميات.

كان الصحابة يخوضون في دقائق المسائل

وفيه دليل على أنه كانوا يُوردون على رسول الله ﷺ ما يُشكل عليهم من الأسئلة والشبهات، فيجيبهم عنها بما يُنلج صدورهم، وقد أورد عليه ﷺ الأسئلة أعداؤه وأصحابه، أعداؤه: للتعنت والمغالبة، وأصحابه: للفهم والبيان وزيادة الإيمان، وهو يُجيب كلاً عن سؤاله إلا ما لا جواب عنه، كسؤاله عن وقت

كان الصحابة يوردون عليه ﷺ ما يشكل عليهم من الأسئلة والشبهات

الساعة، وفي هذا السؤال دليل على أنه سبحانه يجمع أجزاء العبد بعدما فرّقها، وينشئها نشأة أخرى، ويخلقه خلقاً جديداً كما سماه في كتابه، كذلك في موضعين منه. وقوله: «أنبئك بمثل ذلك في آلاء الله»، الآؤه: نعمه وآياته التي تعرّف بها إلى عبادته.

وفيه: إثبات القياس في أدلة التوحيد والمعاد، والقرآن مملوء منه.

حكم الشيء حكم نظيره

وفيه: أن حكم الشيء حكم نظيره، وأنه سبحانه إذا كان قادراً على شيء، فكيف تعجز قدرته عن نظيره ومثله؟ فقد قرر الله سبحانه أدلة المعاد في كتابه أحسن تقرير وأبينه وأبلغه، وأوصله إلى العقول والفطر، فأبى أعداؤه الجاحدون إلا تكذيباً له، وتعجيزاً له، وطعناً في حكمته، تعالى عما يقولون علواً كبيراً.

وقوله في الأرض: «أشرفت عليها، وهي مدرة بالية». هو كقوله تعالى: ﴿يُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ [الروم: ١٩]. وقوله: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْتَ تَرَى الْأَرْضَ خَاشِعَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَّتْ وَأَبْتَتَتْ مِنْ كُلِّ رَوْحٍ بِهَيْجٍ﴾ [فصلت: ٣٩]، ونظائره في القرآن كثيرة.

وقوله: «فتنظرون إليه وينظر إليكم»، فيه إثبات صفة النظر لله عز وجل، وإثبات رؤيته في الآخرة.

وقوله: «كيف ونحن ملء الأرض وهو شخص واحد»، قد جاء هذا في هذا الحديث. وفي قوله في حديث آخر: «لا شخص أغير من الله»^(١) والمخاطبون بهذا قوم عرب يعلمون المراد منه، ولا يقع في قلوبهم تشبيهه سبحانه بالأشخاص، بل هم أشرف عقولاً، وأصح أذهاناً، وأسلم قلوباً من ذلك، وحقق ﷺ وقوع الرؤية عياناً برؤية الشمس والقمر تحقيقاً لها، ونفياً لتوهم المجاز الذي يظنه المعطلون.

إثبات صفة اليد لله

وقوله: «فياخذ ربك بيده غرفة من الماء فينضح بها قبلكم»، فيه إثبات صفة

(١) أخرجه مسلم (١٤٩٩) في اللعان من حديث سعد بن عبادَةَ رضي الله عنه.

اليد له سبحانه بقوله، وإثبات الفعل الذي هو النضح. والريطة: الملاعة.
والحمم: جمع حممة، وهي الفحمة.

وقوله: «ثم ينصرفُ نبيكم»، هذا انصراف من موقف القيامة إلى الجنة.

وقوله: «ويُفَرِّقُ على أثره الصالحون»: أي يفزعون ويمضون على أثره.

وقوله: «فتطلعون على حوض نبيكم»: ظاهر هذا أن الحوض من وراء
الجسر، فكأنهم لا يصلون إليه حتى يقطعوا الجسر، وللسلف في ذلك قولان
حكاهما القرطبي في «تذكرته»، والغزالي، وغلطاً من قال: إنه بعد الجسر، وقد
روى البخاري: عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «بَيْنَا أَنَا قَائِمٌ عَلَى الْحَوْضِ
إِذَا زُمْرَةٌ حَتَّى إِذَا عَرَفْتُهُمْ خَرَجَ رَجُلٌ مِّنْ بَيْنِي وَبَيْنِهِمْ، فَقَالَ لَهُمْ: هَلُمَّ، فَقُلْتُ:
إِلَى أَيْنَ؟ فَقَالَ: إِلَى النَّارِ وَاللَّهِ، قُلْتُ: مَا شَأْنُهُمْ؟ قَالَ: إِنَّهُمْ ارْتَدُّوا عَلَيَّ
أَذْبَارِهِمْ، فَلَا أَرَاهُ يَخْلُصُ مِنْهُمْ إِلَّا مِثْلُ هَمَلِ النَّعَمِ»^(١). قال: فهذا الحديث مع
صحته أدلُّ دليل على أن الحوض يكون في الموقف قبل الصراط، لأن الصراط
إنما هو جسر ممدود على جهنم، فمن جازه سلم من النار.

هل الحوض قبل
الصراط؟

قلتُ: وليس بين أحاديث رسول الله ﷺ تعارض ولا تناقض ولا اختلاف،
وحديثه كُلُّهُ يَصْدُقُ بَعْضُهُ بَعْضاً، وأصحابُ هذا القول إن أرادوا أن الحوض
لا يُرى ولا يُوصل إليه إلا بعد قطع الصراط، فحديث أبي هريرة هذا وغيره يردُّ
قولهم، وإن أرادوا أن المؤمنين إذا جازوا الصراط وقطعوه بدا لهم الحوضُ
فشربوا منه، فهذا يدل عليه حديث لقيط هذا، وهو لا يُناقض كونه قبل الصراط،
فإن قوله: طولُه شهر، وعرضُه شهر، فإذا كان بهذا الطول والسعة، فما الذي
يُحيل امتدادَه إلى وراء الجسر، فيرده المؤمنون قبل الصراط وبعده، فهذا في حيز
الإمكان، ووقوعه موقوفٌ على خبر الصادق، والله أعلم.

وقوله: «— والله على أظمأ— ناهلة قط»: الناهلة: العطاش الوردون

(١) أخرجه البخاري ٤١٤/١١ في الرقاق: باب في الحوض.

الماء، أي: يردونه أظماً ما هم إليه، وهذا يُناسب أن يكون بعد الصراط، فإنه جسرُ النار، وقد وردوا كُلُّهم، فلما قطعوه، اشتدَّ ظمؤُهم إلى الماء، فوردوا حوضَه ﷺ، كما وردوه في موقف القيامة.

وقوله: «تخنس الشمس والقمر»: أي: تختفيان فتحْتبسان، ولا يُريان. والاختناس: التوارى والاختفاء. ومنه: قول أبي هريرة: فانخستُ منه.

معنى ما بين البابين
مسيرة سبعين عاماً

وقوله: «ما بين البابين مسيرة سبعين عاماً»، يحتملُ أن يُريد به أن ما بين الباب والباب هذا المقدار، ويحتملُ أن يريد بالبابين المصراعين، ولا يُناقضُ هذا ما جاء من تقديره بأربعين عاماً لوجهين: أحدهما: إنه لم يُصرِّح فيه راويه بالرفع، بل قال: ولقد ذُكِرَ لنا أن ما بين المصراعين مسيرة أربعين عاماً. والثاني: إن المسافة تختلف باختلاف سرعة السير فيها وبطئه والله أعلم.

وقوله: «في خمر الجنة أنه ما بها صداع ولا ندامة»، تعريض بخمر الدنيا وما يلحقها من صداع الرأس، والندامة على ذهابِ العقلِ والمال، وحصول الشر الذي يُوجبه زوالُ العقل. والماء غير الآسن: هو الذي لم يتغير بطول مكثه.

وقوله في نساء أهل الجنة: «غير أن لا توالد»: قد اختلف الناس، هل تلد نساء أهل الجنة؟ على قولين، فقالت طائفة: لا يكون فيها حبل ولا ولادة، واحتجت هذه الطائفة بهذا الحديث، وبحديث آخر أظنه في «المسند» وفيه: «غير أن لا مني ولا منية»^(١)، وأثبتت طائفة من السلف، الولادة في

(١) أخرجه الطبراني من حديث أبي أمامة فيما ذكره المؤلف في «حادي الأرواح» ص: ١٧٩ أن رسول الله ﷺ، سئل: أيجامع أهل الجنة؟ قال: دحاً دحاً، ولكن لا مني ولا منية. وفي سننه خالد بن يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك، ضعيف، وقد اتهمه ابن معين. وأخرجه الحسن بن سفيان في مسنده عن أبي أمامة أيضاً، وفي سننه علي بن يزيد الألهاني، وهو ضعيف. وقوله: ولا مني ولا منية، أي: لا إنزال=

الجنة، واحتجت بما رواه الترمذي في «جامعه» من حديث أبي الصديق الناجي، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمن إذا اشتهى الولد في الجنة كان حملُهُ ووضَعُهُ وسِئُهُ في ساعة كما يشتهي». قال الترمذي: حسن غريب، ورواه ابن ماجه^(١).

قالت الطائفة الأولى: هذا لا يدل على وقوع الولادة في الجنة، فإنه علقه بالشرط، فقال: إذا اشتهى، ولكنه لا يشتهي، وهذا تأويل إسحاق بن راهويه، حكاه البخاري عنه. قالوا: والجنة دارُ جزاء على الأعمال، وهؤلاء ليسوا من أهل الجزاء، قالوا: والجنة دارُ خلود لا موتَ فيها، فلو توالد فيها أهلها على الدوام والأبد، لما وسعتهم، وإنما وسعتهم الدنيا بالموت.

وأجابت الطائفة الأخرى عن ذلك كله وقالت: «إذا» إنما تكون لمحقق الوقوع، لا المشكوك فيه، وقد صح أنه سبحانه يُنشئ للجنة خلقاً يسكنهم إياها بلا عمل منهم، قالوا: وأطفال المسلمين أيضاً فيها بغير عمل. وأما حديث سعتها: فلو رزق كلُّ واحد منهم عشرة آلاف من الولد وسعتهم، فإن أدناهم من ينظر في ملكه مسيرة ألفي عام.

وقوله: «يا رسول الله! أقصى ما نحن بالغون ومنتھون إليه»، لا جواب لهذه المسألة، لأنه إن أراد أقصى مدة الدنيا وانتهائها، فلا يعلمه إلا الله، وإن أراد: أقصى ما نحن منتھون إليه بعد دخول الجنة والنار، فلا تعلم نفس أقصى ما ينتهي إليه من ذلك، وإن كان الانتهاء إلى نعيم وجحيم، ولهذا لم يُجبه النبي ﷺ.

وقوله في عقد البيعة: «وزيال المشرك»: أي: مفارقتة ومعاداته، فلا

ولا موت.

(١) أخرجه الترمذي (٢٥٦٦) في صفة الجنة، باب ما جاء ما لأدنى أهل الجنة من الكرامة، وابن ماجه (٤٣٣٨) في الزهد: باب صفة الجنة، وأحمد ٩/٣، والدارمي ٣٣٧/٢، وسنده جيد، وصححه ابن حبان (٢٦٣٦).

يُجاوزه ولا يُواليه كما جاء في الحديث الذي في السنن: «لا تراءى ناراهما»^(١)، يعني المسلمين والمشركين.

من مات مشركاً قبل
البعثة فهو في النار

وقوله: «حيثما مررت بقبر كافر فقل: أرسلني إليك محمد»: هذا إرسال تقريع وتوبيخ، لا تبليغ أمر ونهي، وفيه دليل على سماع أصحاب أهل القبور كلام الأحياء وخطابهم لهم، ودليل على أن من مات مشركاً فهو في النار، وإن مات قبل البعثة لأن المشركين كانوا قد غيَّروا الحنيفية دين إبراهيم، واستبدلوا بها الشرك، وارتكبوه، وليس معهم حجة من الله به، وقبحه والوعيد عليه بالنار لم يزل معلوماً من دين الرسل كُلهم من أولهم إلى آخرهم، وأخبار عقوبات الله لأهله متداولة بين الأمم قرناً بعد قرن، فلله الحجة البالغة على المشركين في كل وقت، ولو لم يكن إلا ما فطر عباده عليه من توحيد ربوبيته المستلزم لتوحيد إلهيته، وأنه يستحيل في كل فطرة وعقل أن يكون معه إله آخر، وإن كان سبحانه لا يُعذب بمقتضى هذه الفطرة وحدها، فلم تزل دعوة الرسل إلى التوحيد في الأرض معلومة لأهلها، فالمشرك يستحق العذاب بمخالفته دعوة الرسل، والله أعلم.

فصل

في قدوم وفد النخع على رسول الله ﷺ

وقدم عليه وفد النخع، وهم آخر الوفود قدوماً عليه في نصف المحرم سنة إحدى عشرة في مائتي رجل، فنزلوا دار الأضياف، ثم جاؤوا رسول الله ﷺ مقرين بالإسلام، وقد كانوا بايعوا معاذ بن جبل، فقال رجل منهم، يقال له: زُرارة بن عمرو: يا رسول الله! إني رأيتُ في سفري هذا عجباً، قال: «وما

(١) أخرجه أبو داود (٢٦٤٥)، والترمذي (١٦٠٤)، والنسائي ٣٦/٨ من حديث جرير بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال: أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين، قالوا: يا رسول الله، لم؟ لا تراءى ناراهما، وسنده حسن، وله طريق آخر بإسناد صحيح عند أحمد ٣٦٥/٤، والنسائي، والبيهقي ١٣/٩ بلفظ: «وتفارق المشرك».

رأيت؟ قال: رأيت أتاناً تركتها في الحيِّ كأنها ولدت جدياً أسفع^(١) أحوى، فقال له رسول الله ﷺ: «هل تركت أمة لك مُصرّة على حملٍ؟» قال: نعم، قال: «فإنها قد ولدت غلاماً وهو أبنتك»، قال: يا رسول الله! فما باله أسفع أحوى؟ فقال: «أذن مني»، فدنا منه، فقال: «هل بك من برصٍ تكتّمه؟»، قال: والذي بعثك بالحق ما علم به أحدٌ، ولا أطلع عليه غيرك، قال: «فهو ذلك»، قال: يا رسول الله! ورأيت النعمان بن المنذر عليه قُرطان مُدملجانٍ ومسكتان، قال: «ذلك ملك العرَبِ، رجَعَ إلى أحسن زِيهٍ وبهجتِه»، قال: يا رسول الله! ورأيت عجوزاً شمطاء قد خرجت من الأرض، قال: «تلك بَيِّةُ الدُّنيا»، قال: ورأيت ناراً خرجت من الأرض، فحالت بيني وبين ابنِ لي يُقال له: عمرو وهي تقول: لَطَى لَطَى، بصير، وأعمى، أطعموني آكلكم أهلکم ومالکم. قال رسول الله ﷺ: «تلك فتنةٌ تكونُ في آخر الزّمان» قال: يا رسول الله! وما الفتنة؟ قال: «يقتلُ الناسُ إمامهم، ويشتجرونَ اشتجارَ أطباقِ الرأسِ»^(٢)، وخالف رسول الله ﷺ بين أصابعه — بحسبِ المسيءِ فيها أنه محسن — «ويكونُ دمُ المؤمنِ عندَ المؤمنِ فيها أخلَى من شربِ الماءِ، إن ماتَ ابنتك أدركتَ الفتنةَ، وإنِ متت أنت أدركها ابنتك» فقال: يا رسول الله! ادعُ الله أن لا أدركها، فقال له رسول الله ﷺ: «اللهم لا يُدرِكها»، فمات وبقي ابنه، وكان ممن خلعَ عثمان^(٣).

فصل

ذكر هديه ﷺ في مكاتباته إلى الملوك وغيرهم

ثبت في «الصحيحين» عنه ﷺ، أنه كتب إلى هرقل: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ

الكتاب إلى هرقل

(١) الأسفع بوزن أحمر: الأسود المشرب بحدرة، والأحوى كالتأكيد للأسفع، إذ الحوة سواد إلى خضرة، أو حمرة إلى سواد، وقوله مصرّة: اسم فاعل من أصر على الشيء: أقام عليه، والمراد حملها محقق ثابت.

(٢) الاشتجار: الاشتباك والاختلاف، وأطباق الرأس: عظامه.

(٣) انظر ابن سيد الناس ٢/٢٥٨، ٢٥٩، و «شرح المواهب» ٤/٦٧، ٦٩، وابن سعد ١/٣٤٦.